

ألف ومائة سؤال وجواب

في إنهاء الخدمة المدنية والعسكرية والحقوق التقاعدية

أحمد خالد اعبيدو

الدار العثمانية للنشر

ألف ومائة سؤال وجواب
في إنـهاء الخدمة المدنية
والعسكرية والحقوق التقاعدية

الطبعة الاولى

٢٠١٢

المملكة الاردنية الهاشمية

رقم الايداع لدى دائرة المكتبة الوطينية

(٢٠١٢/٣/٩٠٦)

الدار العثمانية للنشر والتوزيع

عمان – الاردن - العبدلي

تلفاكس ٠٠٩٦٢٦٤٦٢٠٧٦٢

خلوي ٠٠٩٦٢٧٩٥٨٨٦٥٢٤

e-mail:addar_alothmaniah@yahoo.com

ألف ومائة سؤال وجواب

في إنهاء الخدمة المدنية والعسكرية والحقوق التقاعدية

إعداد

احمد خالد اعبيدو



الاهداء

إلى كل المتقاعدين المدنيين والعسكريين

الذين أفنوا حياتهم في خدمة الوطن....

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين وخير الصلاة والسلام على سيدنا وحبيبنا محمد خاتم الانبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين .

الموظف الصالح هو من أهم العناصر الفعالة في بناء المجتمع المتقدم المتطور للأمة الصالحة وفي هذا المجال فالإنسان يمر بمراحل مختلفة، وتعتبر مرحلة الشباب من اخطر مراحل العمر في حياة الإنسان. لهذا فإن مسؤلية الأسرة والمجتمع في تكوين شخصية الفرد من خلال التوجيهات السليمة والصحيحة له تعمل على صقل الشخصية السليمة لتكون البذرة الطيبة في المجتمع، وبذلك تمضي حياته بالشكل الصحيح جسدياً ونفسياً واجتماعياً، كذلك توفير الظروف اللبيئية المناسبة للأنسان تعمل على نتشئته النشئة السليمة. فيصبح من غير المتصور أرتكابه لأي فعل إجرامي. لذا علينا أن نوجه كل اهتمامنا لتقديم كافة الطرق التي تساعد في معالجة هذا الأمر.

حدد كل من قانون التقاعد المدني وقانون التقاعد العسكري القواعد والأسس التي تحكـــم الحقــوق الأساسية في الراتب التقاعدي أو المكافأة وحقوق الموظفين والضباط والأفراد عند انتهاء خدماتهم بالطريقة الطبيعية أو غير الطبيعية . وحدد الخدمات المقبولة لغايات التقاعد والخدمات غير المقبولة لغايات التقاعد وكيفية حساب مجموع الخدمات وكيفية حساب الراتب التقاعدي سواء للموظفين المدنيين أو للضباط والأفراد المنتسبين للقوات المسلحة الأردنية والأجهزة الأمنية الأخرى .

دون إن يترك بهذا الشأن تفصيلات لا من قريب أو بعيد لمعالجتها بموجب قرارات وزارية أو قرارات إدارية ، الأمر الذي يؤدي بالضرورة ان يكون القانون عرضـــة للتعديـل مـن آن إلـــى آخـر، وحتى يسمح ذلك بمواكبة المتغيرات في المجتمـــع بشكل أكثر سهولة ويسر .

وممـا لا شـك فيـه يعتبـر الراتـب التقاعـدي (المعـاش التقاعـدي) مـن أبـرز الحقـوق التـي كفلهـا قـانون التقاعـد المـدني وقـانون التقاعـد العسـكري للمتقاعـدين المـدنيين والعسـكريين وورثـتهم ، بـل يمكـــن القـول أن المعــــاش التقاعـدي هـو الهدف الأول للتأمينات الاجتماعية ، إذ أنـه يكفل للموظف اوللضـابط او للفرد دخلا كريما بعد أن يفنى شبابه فـي خدمـة بلـده، وذلـك فـي حـالات كثيرة منهـا الشيخوخة والعجز ولأسرته في حالة الوفاة أو الاستشهاد.

فالموظف الذي عهدت اليه وظيفة داخلة في الملاك المدني أو العسكري الذي تقاضى راتبا من الدولة وتستقطع من راتبه الوظيفي التوقيفات التقاعدية أو العائدات التقاعدية ، يستحق عند انهاء خدماته راتبا تقاعديا يعينه ويعين أفراد عائلة على تحمل تكاليف المعيشة واعباء الحياة .

تدور هذه الدراسة حول عدد من الاستفسارات يثيرها موضوع انهاء الخدمة المدنية والعسكرية والحقوق التقاعدية ويتمثل الغرض من هذه الدراسة الأجابة على التساؤلات الكثيرة من قبل الموظفين والضباط والأفراد العاملين والمتقاعدين المدنيين والعسكريين وورثتهم التي تطلب الأمر ضرورة الإجابة عليها لمعرفة النواحي القانونية والمالية لهم وذلك من خلال الرجوع إلى كل من قانون التقاعد المدني وقانون التقاعد العسكري وقانون الضمان الاجتماعي وغيرها من القوانين والانظمة والتعليمات ذات العلاقة والاحكام القضائية الصادرة عن المحاكم المختصة والقرارات التفسيرية الصادرة عن ديوان الخاص بتفسير القوانين والحالات العملية التي تعرض على لجان التقاعد المختصة .

إذا أضع بين أيديكم هذا الكتاب الذي أرجو ان يكون في المستوى و أمل إنني على الأقل لم أقصر ولم أهمل تبيان جواهر عناصر البحث لأنني محصور بعاملين اثنين يصعب التوفيق في كثير من الأحيان بينهما وهما الوقت وكذلك الإحاطة النسبية بموضوع الكتاب الذي هو مبتغانا.

نرجو من المدراء والزملاء والمتقاعدين ان لا تبخلوا علينا بملاحظاتكم و اقتراحاتكم البناءة لنصوب اخطاءنا و نتفادى زلاتنا و نتلافى العيوب التي يمكن اننا ولا شك وقعنا فيها .

ونسال الله ان يديم نعمته علينا وان يحفظ وطننا من كل كيد و من كل شر و ان يهدينا سواء السبيل ونسال الله عز و جل ان يوفقنا ويجعل النجاح حليفنا.

احمد اعبيدو

١. ما هو القانون؟

هو تشريع يُسن وفق أحكام الدستور، تُعِد الحكومة مشروعه، ويُقرّه مجلس الأمة، ويقترن بالإرادة الملكية السامية، ثم يتم نشره في الجريدة الرسمية إشعاراً ببدء العمل بمقتضاه رسميا.

٢. ما هو النظام؟

هو تشريع يُسن لتطبيق أحكام القانون، تُعد الدائرة أو المؤسسة أو الهيئة أو الوزارة المعنية مشروعه، ويُقرّه مجلس الوزراء بعد أن يتم إعادة صياغته من قبل ديوان التشريع والرأي، ويتم نشره في الجريدة الرسمية إشعاراً ببدء العمل بمقتضاه رسميا. ويصدر بموجب المادة ١٢٠ من الدستور.

٣. ما هي التعليمات؟

هي تشريع يُسن لتطبيق أحكام القانون أو النظام، تُعد الدائرة أو المؤسسة أو الهيئة أو الوزارة المعنية مشروعه، ويُقرّه مديرها العام أو رئيسها أو مجلس إدارتها أو وزيرها أو مجلس الوزراء بتنسيب من الوزير المعني، ويتم نشره في الجريدة الرسمية إشعاراً ببدء العمل بمقتضاه رسميا.

٤. ما هي المحاكم النظامية؟

تقسم المحاكم النظامية إلى محاكم الدرجة الأولى (الصلح والبداية)، ومحاكم الدرجة الثانية (الاستئناف)، وعلى رأسها محكمة التمييز أعلى هيئة قضائية في المملكة، إضافة إلى محكمة العدل العليا التي تتولى جانب القضاء الإداري.

٥. ما هي محكمة العدل العليا؟

هي محكمة القضاء الإداري في المملكة الأردنية الهاشمية أي المحكمة المختصة بالنظر في الدعاوى الإدارية وتختص بفصل المنازعات الإدارية المحددة حصراً في المادة (٩) من قانونها.

٦. ما هي اختصاصات محكمة العدل العليا الأردنية؟

تختص المحكمة دون غيرها بالنظر في الطعون المقدمة من ذوي المصلحة نــذكر منها:-

١- الطعون التي يقدمها ذوو الشأن في القرارات الإدارية النهائية الصادرة بالتعيين في الوظائف العامة أو المتعلقة بالزيادة السنوية، أو بالترفيع أو بالنقل أو الانتداب أو الإعارة.
٢- طلبات الموظفين العموميين بإلغاء القرارات النهائية الصادرة بإحالتهم على التقاعد أو الاستيداع أو بفصلهم من وظائفهم أو فقدانهم لها أو إيقافهم عن العمل بغير الطريق القانوني
٣- المنازعات الخاصة بالرواتب والعلاوات والحقوق التقاعدية المستحقة للموظفين العموميين أو للمتقاعدين منهم أو لورثتهم.
٤- الطعون التي يقدمها أي متضرر بطلب إلغاء أي قرار أو إجراء بموجب أي قانون يخالف الدستور أو أي نظام يخالف الدستور أو القانون.
٥- الدعاوى التي يقدمها الأفراد والهيئات بإلغاء القرارات الإدارية النهائية.

٧. متى تأسست وزارة المالية ؟

تأسست وزارة المالية في ١٩٢١/٤/١١ .

٨. ما هو الموقع الالكتروني لوزارة المالية ؟

www.mof.gov.jo

٩. ما هي الخدمات التي يمكن الحصول عليها من خلال الموقع الالكتروني لوزارة المالية ؟

تتمثل المعلومات و التي يمكن الحصول على الخدمات التالية من خلال الموقع الالكتروني لوزارة المالية : (الخدمات التقاعدية ، الاستفسار عن الراتب، نماذج احتساب الراتب التقاعدي، صرف وتسديد السلف، الاشتراك بالجريدة الرسمية ، إعلانات الوزارة ، الشيكات الصادرة بأسماء المحامين ، السقوف المالية ، الرديات ، تعبئة آلات دمغ طوابع الواردات).

١٠. من هي الجهة التي تتولى إدارة التقاعد المدني والعسكري؟

تتولى وزارة المالية ممثلة بمديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري ومديرية التقاعد والتعويضات إدارة كافة العمليات المتعلقة بالتقاعد العسكري والمدني في المملكة الأردنية الهاشمية للمشمولين بأحكام قانوني التقاعد المدني والعسكري .

١١. كيفية سير إجراءات معاملة التقاعد؟

تبدأ المعاملات من دائرة المتقاعد ثم بلجنتي التقاعد المدني والعسكري أو لجان الضمان والادخار والتعويضات حيث يتخذ بها القرار المناسب وتحول للتنفيذ في مديرية التقاعد والتعويضات.

١٢. كم تبلغ رسوم تقديم معاملة التقاعد ؟

لا توجد أية رسوم على تقديم معاملة التقاعد .

١٣. ما هو الهيكل التنظيمي لمديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري؟

تتبع مديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري مساعد الأمين العام للشؤون الإدارية التابع للأمين العام لوزارة المالية . وتتكون من أربعة أقسام وهم أولا قسم سكرتارية اللجان ثانيا قسم الاستقبال والمتابعة ثالثا قسم الضمان والادخار رابعا قسم تدقيق أعمال اللجان.

١٤. ما هو الدور الملقى على عاتق مديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري ؟

تتولى مديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري عملية تسوية الحقوق التقاعدية والمالية للمتقاعدين المدنيين والعسكريين الخاضعين لأحكام قانون التقاعد المدني والعسكري، أو لورثتهم .

١٥. ما هو الهدف العام لمديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري ؟

تتمثل رسالة لجنتي التقاعد المدني والعسكري في المساهمة بتحقيق الأهداف العامة لوزارة المالية الرامية إلى تقديم الخدمات الفضلى للمواطنين من خلال أدائها لمهامها المتمثلة في تسوية الحقوق التقاعدية والمالية لموظفي الحكومة المدنيين

والعسكريين وورثتهم حسب القوانين والأنظمة المعمول بها من خلال لجنتي التقاعد ولجان الضمان والادخار والتعويضات، إضافة إلى إبداء الرأي في المسائل التي تدخل ضمن اختصاص هذه اللجان.

١٦. ما هي مهام وواجبات مديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري؟

تتمثل مهام وواجبات مديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري بما يلي:

١ – المساهمة في تحقيق رسالة وزارة المالية من خلال التالي:

أ – تقديم أفضل خدمة ممكنة للمتقاعدين وإنجاز معاملاتهم بكل يسر وسهولة ودقة بما يضمن المحافظة على حقوقهم المالية.

ب – المحافظة على المال العام من خلال قيام المديرية بأداء مهامها وواجباتها بكفاءة وفاعلية وتطبيق التشريعات المعمول بها على أكمل وجه.

٢ – استقبال طلبات تسوية الحقوق التقاعدية والمالية من الوزارات والدوائر الحكومية المدنية والعسكرية وأصحاب الاستحقاق وعرضها على لجنتي التقاعد المدني والعسكري ولجان الضمان والادخار والتعويضات لاتخاذ القرارات المناسبة بشأنها وإحالتها للتنفيذ.

٣ – مسك وحفظ السجلات الخاصة بأعمال المديرية وتسجيل خلاصة القرارات الصادرة عن مختلف اللجان في تلك السجلات.

٤ – إعداد التقارير والخلاصات الشهرية والسنوية بأعمال اللجان المختلفة وتقديمها إلى معالي وزير المالية.

٥ – إعداد الكتب اللازمة للرد على الاستفسارات التي ترد إلى لجنتي التقاعد من كافة الوزارات والدوائر الرسمية العسكرية والمدنية وذلك فيما يتعلق بالتشريعات التقاعدية والتشريعات ذات العلاقة بأعمال المديرية.

١٧. ما هي انجازات لجنتي التقاعد المدني والعسكري في مجال اللامركزية وتبسيط الإجراءات (تحسين مستوى الخدمات المقدمة للمتقاعدين).

١ – تم الانتهاء من إنشاء مكتب وحدة اللامركزية بالتعاون مع مديرية التقاعد والذي باشر بأداء المهام الموكولة إليه والمتمثلة في تقديم مجموعه من الخدمات لجمهور المتقاعدين من خلال استلام الوثائق الواردة إلى مديريات المالية في المحافظات والأولوية ومتابعة إجراء المطلوب عليها ومن ضمنها فيما يتعلق بلجنتي التقاعد استقبال الوثائق اللازمة لإجراء التسويات المطلوبة على ورثه المتقاعدين وتبليغهم القرار الصادر في مديرية المالية المعنية وأدى ذلك إلى تخفيف العبء على المتقاعدين وورثتهم.

2– تم عقد مجموعة من البرامج التدريبه وورش العمل بالتعاون مع المركز التدريبي للموظفين العاملين في أقسام التقاعد والأموال العامة في مديريات مالية المحافظات وذلك بهدف التدريب على الأنظمة المحوسبة وأعمال المركزية والوثائق اللازمة وتفويض الصلاحيات للخدمات التي يمكن للمتقاعد الحصول عليها من هذه المديريات

٣ – تم انجاز معاملات التقاعد العائدة لموظفي وزارة التربية والتعليم المحالين على التقاعد في نهاية العام الدراسي /٢٠١١ والبالغ عددهم حوالي (١٥٠٠) متقاعد من خلال توريد المعاملات إلى المديرية عن طريق ضابط الارتباط الذي يتولى مهمة استكمال الوثائق اللازمة بحيث يتم انجاز المعاملة في الموعد المحدد والمعطى سابقاً لتبليغ القرار لصاحب العلاقة .

٤– تم تفعيل الخدمة الناطقة والتي تتضمن الاستفسار عن الراتب التقاعدي وإمكانية الحصول على كشف راتب بواسطة الفاكس وكذلك الاستفسار عن الوثائق اللازمة للخدمات والمعاملات التي يمكن الحصول عليها من مديرية التقاعد ولجنتي التقاعد.

١٨. ما هي الخدمات المباشرة التي تقدمها وزارة المالية من خلال مديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري؟

١ – إصدار قرار التقاعد المدني للموظفين المتابعين التابعين للتقاعد المدني.

٢– إصدار قرار التقاعد العسكري للضباط والأفراد المشمولين بأحكام قـــانون التقاعد العسكري.

٣- إصدار قرار مكافأة المدني .

٤- إصدار قرار مكافأة العسكري .

٥- إصدار قرار التسوية لورثة المتقاعد المدني والعسكري .

٦- إصدار القرارت بخصوص مكافأة نهاية الخدمة المنصوص عليها في نظام صندوق الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها.

٧- إصدار القرارت بخصوص الحقوق المنصوص عليها في نظام صندوق الادخار لموظفي الحكومة غير المصنفين .

٨- إصدار قرار مكافأة الاستقالة وقرار حسم العائدات التقاعدية وقرار بدل الإجازات السنوية وقرار مكافأة نهاية الخدمة وقرار تعويضات العاملين في السفارات.

١٩. من ضمن الخدمات التي تقدمها مديرية لجنتا التقاعد المدني والعسكري خدمة إصدار قرار التقاعد المدني فما هي هذه الخدمة ؟

يقصد بهذه الخدمة تسوية الحقوق التقاعدية للموظفين المحالين على التقاعد من كافة الوزارات والدوائر الحكومية الخاضعة لقانون التقاعد المدني.

٢٠. من ضمن الخدمات التي تقدمها مديرية لجنتا التقاعد المدني والعسكري خدمة إصدار قرار التقاعد العسكري فماذا يقصد بهذه الخدمة ؟

يقصد بهذه الخدمة تسوية الحقوق التقاعدية للضباط والأفراد المنتسبين للقوات المسلحة الأردنية والأمن العام والدفاع المدني والمخابرات العامة وقوات الدرك المحالين على التقاعد من كافة الأجهزة الأمنية المذكورة الخاضعة لقانون التقاعد العسكري .

٢١. من ضمن الخدمات التي تقدمها مديرية لجنتا التقاعد المدني والعسكري خدمة إصدار قرار الضمان الاجتماعي /والادخار فما هي هذه الخدمة ؟

١- تنظيم قرار صرف المستحقات المالية لموظفي الحكومة المصنفين وغير المصنفين الخاضعين لأحكام قانون التقاعد والضمان الاجتماعي بغض النظر

عن سنة التعيين الخاضعين لأحكام صندوق الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها.

٢- تنظيم قرار صرف المستحقات المالية لموظفي الحكومة غير المصنفين والذين تم تعيينهم قبل تاريخ ١٩٨٨/٣/١ والخاضعين لأحكام نظام صندوق الادخار.

٢٢. من ضمن الخدمات التي تقدمها مديرية لجنتا التقاعد المدني والعسكري خدمة إصدار قرار مكافأة عسكري فما هي هذه الخدمة ؟

إصدار قرار مكافأة للضابط أو الفرد الخاضع لأحكام قانون التقاعد العسكري والذين تنتهي خدماتهم قبل اكمالهم المدة المقبولة لغايات التقاعد حسب احكام قانون التقاعد العسكري .

٢٣. ما هو الدور الملقى على عاتق مديرية التقاعد والتعويضات ؟

تتولى مديرية التقاعد والتعويضات عملية صرف الرواتب التقاعدية شهريا للمتقاعدين المدنيين والعسكريين أو لورثتهم حسب مقتضى الحال. عن طريق البنوك المنتشرة داخل المملكة الأردنية الهاشمية وخارجها .

كما تتولى حساب الزيادة المصروفة للمتقاعدين أو لورثتهم التي ترتبت نتيجة لخطأ مادي أو حسابي أو نتيجة لإخفاء معلومات عن المتقاعدين أو ورثتهم ذات أهمية في عملية صرف الرواتب أو صرف العلاوات.

٢٤. ما هو الهيكل التنظيمي لمديرية التقاعد والتعويضات ؟

تتبع مديرية التقاعد والتعويضات مساعد الأمين العام للشؤون الإدارية التابع للأمين العام لوزارة المالية . وتتكون من ستة أقسام وهم أولا قسم المتابعة والتدقيق ثانيا قسم الديوان ثالثا قسم الارشفة والملفات رابعا قسم الرواتب خامسا قسم المحاسبة سادساد قسم صندوق الضمان الاجتماعي والادخار.

٢٥. ما هي مهام وواجبات مديرية التقاعد والتعويضات؟

تتمثل مهام وواجبات مديرية التقاعد والتعويضات بما يلي :-

١- تنفيذ القرارات الصادرة عن لجان التقاعد المدني والعسكري واللجان المختصة الأخرى ذات العلاقة.

٢- إعداد وتنظيم مستندات صرف رواتب التقاعد والتعويضات والمكافآت وبدل الإجازات.
٣- تطبيق أحكام نظام صندوق الضمان الاجتماعي ونظام صندوق الادخار لموظفي الحكومة غير المصنفين ومستخدميها .
٤- متابعة وحفظ ملفات المتقاعدين وإجراء الوقوعات عليها.
٥- إعداد الموازنة الخاصة بتحديد نفقات التقاعد والتعويضات والمكافآت .
٦- صرف رواتب المتقاعدين المدنيين والعسكريين ورواتب متقاعدي حكومة الانتداب في فلسطين، ومكافآت الضمان الاجتماعي الأخرى ومسك السجلات المحاسبية اللازمة لذلك.
٧- الإشراف على عمليات استثمار أموال صندوقي الضمان الاجتماعي والادخار ومتابعتها .
٨- إعداد التقارير المتعلقة بالمديرية.
٩- أية أعمال تكلف بها المديرية.

٢٦. ما هي الخدمات المباشرة التي تقدمها وزارة المالية للمتقاعدين من خلال مديرية التقاعد والتعويضات؟

١- صرف الراتب التقاعدي للمتقاعد المدني أو العسكري وتحويل الراتب إلى البنك.
٢- صرف المستحقات المالية المخصصة للمتقاعدين المدنيين المصنفين وغير المصنفين من صندوق الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها.
٣- صرف المستحقات المالية المخصصة للمتقاعدين المدنيين المصنفين وغير المصنفين من صندوق الادخار.
٤- صرف الرواتب التقاعدية المخصصة لورثة المتقاعدين.
٥- صرف تعويضات العاملين في السفارات.
٦- تحويل مركز الدفع من بنك إلى بنك آخر بناء على طلب صاحب الراتب.
٧- إصدار شهادة راتب .
٨- تحديد قيمة علاوة غلاء المعيشة للمتقاعدين الأصلاء وللمتقاعدين الفرعيين وإضافتها إلى الراتب الأساسي.
٩- صرف مكافأة نهاية الخدمة أو بدل الإجازات .
١٠- صرف المستحقات المقررة من صندوق الضمان الاجتماعي وصندوق الادخار للموظفين المدنيين.
١١- حسم العائدات التقاعدية وغيرها من الاقتطاعات على رواتب المتقاعدين.

٢٧. من ضمن الخدمات التي تقدمها مديرية التقاعد والتعويضات خدمة تحويل راتب التقاعد أو خدمة تغيير مركز الدفع فما يقصد بهذه الخدمة ؟

يقصد بهذه الخدمة تحويل راتب المتقاعد من بنك إلى آخر .

٢٨. من ضمن الخدمات التي تقدمها مديرية التقاعد والتعويضات صرف رواتب الطلاب فما يقصد بهذه الخدمة ؟

يقصد بهذه الخدمة صرف رواتب الطلاب فوق ١٧ سنه .

٢٩. من ضمن الخدمات التي تقدمها مديرية التقاعد والتعويضات خدمة اصدار شهادة راتب فما يقصد بهذه الخدمة ؟

يقصد بهذه الخدمة منح المتقاعد المدني / العسكري شهادة راتب . كما يمكن الحصول على هذه الخدمة الكترونيا عبر الموقع التالي :- www.mof.gov.jo

٣٠. ما هي الخدمات المباشرة التي تقدمها وزارة المالية من خلال المديريات المالية في كافة محافظات المملكة الاردنية الهاشمية وكذلك في بعض المراكز المالية ؟

١- إصدار شهادة راتب للمتقاعد الأصيل وللفرعي مصدقة.
٢- إصدار صورة عن قرار التقاعد مصدقة .
٣- تحويل مركز الدفع وتسليم براءة الذمة من البنك السابق بعد تعبئة المنوذج الخاص بذلك .
٤- تصديق شهادة يتقاضى راتب أو لا يتقاضى والتي تصدر من الجهات الرسمية للتحقق من الدخل .
٥- استلام شهادة إثبات طالب للورثة الذكور المستحقين للرواتب التقاعدية .
٦- استلام عقود الزواج وشهادات الميلاد المصدقة للمتقاعدين الفرعيين والاصلاء (صرف العلاوة العائلية) .

٣١. كيف يتم استرداد أو تحصيل المبالغ المالية المصروفة للمتقاعدين أو ورثتهم دون وجه حق (الزيادة المصروفة) ؟

أولا: إذا كان للشخص المعني راتب تقاعد شهري وحسابه جاري يتم اقتطاع الزيادة المصروفة من راتبه التقاعدي على اقساط شهرية حسب قرار مجلس الوزراء بهذا الشأن حتى السداد التام .

ثانيا: إذا لم يكن له راتب تقاعدي أو كان حسابه صفر وكان موظف عام يتم مخاطبة الوزارة أو الدائرة التي يعمل لديها لأقتطاع الزيادة المصروفة .

ثالثا: إذا لم يكن موظفا ولم يكن لديه راتب تتم مخاطبة مديرية الأموال العامة والشؤن القانونية لتتولى تحصيل هذه المبالغ استنادا لأحكام قانون الأموال الأميرية.

٣٢. ما هو تعريف الموظف العام ؟

هو الشخص المعين بقرار من المرجع المختص بذلك في وظيفة مدرجة في جــدول الوظائف الصادر بمقتضى قانون الموازنة العامة أو موازنة إحدى الدوائر بما فــي ذلك الموظف المعين براتب مقطوع أو بعقد على حساب المشاريع أو الامانـــات أو التأمين الصحي ولا يشمل الذي يتقاضى أجرا يوميا.

٣٣. من هم الموظفين غير المصنفين ؟

الموظف الذي يعين في وظيفة ذات راتب محدد في قانون الميزانية وليس لها درجة ويشمل ذلك كل من سبق تعيينه كموظف غير مصنف من أصل وظيفة مصنفة ولم يصدر قرار بتصنيفه ولا يشمل الأشخاص الذين تستخدمهم الحكومة من المخصصات المفتوحة أو من مخصصات المشاريع او الأمانات برواتب مقطوعة على أساس الأجرة اليومية .

٣٤. ما المقصود بالوظيفة ؟

مجموعة من المهام والواجبات التي تحددها جهة مختصة وتوكلها إلى الموظف للقيام بها بمقتضى أحكام نظام الخدمة المدنية أو أي تشريع آخرأو تعليمات أو قرارات إدارية وما يتعلق بتلك المهام من صلاحيات وما يترتب عليها من من مسؤوليات .

٣٥. ما هو تعريف قانون التقاعد المدني ؟

لا يوجد تعريف لقانون التقاعد المدني ولكن يمكننا تعريفه على النحو التالي: هو مجموعة القواعد القانونية التي تحدد الموظفين التابعون وغير التابعون للتقاعد المدني وتبين كيفية إنهاء الخدمة المدنية وتحدد الحقوق التقاعدية للمتقاعدين المدنيين المشمولين بأحكامه وحقوق أفراد عائلاتهم وكيفية تسوية هذه الحقوق ومتى يحرمون منها وكيفية استعادتها.

٣٦. ما هو تعريف قانون التقاعد العسكري ؟

هو قانون خاص ينظم علاقة ضبط وأفراد القوات المسلحة الأردنية والأجهزة الأمنية الأخرى ويحدد التزامات القوات المسلحة والأجهزة الأمنية الأخرى تجاه منتسيبها من حيث حقوقهم التقاعدية عند إحالتهم على التقاعد وما يستحقونه من تعويض لقاء إصابتهم أثناء الوظيفة أو بسببها وهو ما يسمى براتب الاعتلال .

٣٧. ما هو تعريف قانون الضمان الاجتماعي ؟

هو مجموعة القواعد القانونية التي تعنى بالحماية الاجتماعية والتنمية الاقتصادية للمشمولين بأحكامه.

٣٨. ما هو نظام الخدمة المدنية ؟

هو مجموعة القواعد التي تعنى بشؤؤن الوظيفته العامة وشؤون الموظفين العموميين.

٣٩. ما هي الخدمة العسكرية ؟

هي مجموع القوات المسلحة والاجهزة الأمنية الاخرى والمنتسبين إليها وفقا لأحكام القوانين والأنظمة المرعية .

٤٠. ما هي الخدمة المدنية ؟

هي مجموع الدوائر والموظفين فيها والاسس والقواعد التي تنظم شؤونهم وفقا لأحكام نظام الخدمة المدنية .

٤١. ما هي التعويضات ؟

هي عبارة عن المبالغ التي تدفع بسبب الوفاة والتي تكون ناتجة عن الوظيفة وتتكون من الراتب الأساسي والعلاوات التي يتقاضاها الموظف عن سنة كاملة .

٤٢. ما هي المُكافأة ؟

المُكافأة: المبلغ المقطوع الذي يُصرف بموجب القانون للمُتقاعِد بسبب إنهاء ألخدمته مرة واحدة بدلاً من الراتب. أو هي مبلغ تدفعه الحكومة الى الموظف عند انتهاء خدمته بمعدل راتب شهر عن كل سنة وتحسب كسور السنة جزءا منها (ويؤخذ الراتب الشهري الأخير أساسا لاحتساب المكافأة) .

٤٣. ما هي الاستقالة ؟

الاستقالة هي : انتهاء خدمة الموظف بناء على طلبه الخطي وموافقة المرجع المختص عليها خطيا .

٤٤. ما هو تعريف المفقود ؟

المفقود : هو الغائب الذي انقطع خبره فلا يدرى أحي هو أم ميت ، بمعنى آخر هو غائب انقطعت أخباره عن أهله ووطنه، ولا نعلم حياته ولا موته .

٤٥. ما هو تعريف الفرار من الخدمة العسكرية ؟

الفرار من الخدمة العسكرية هو غياب الضابط أو الفرد عن مركز عمله واحد وعشرين يوما دون إذن أو إجازة رسمية .

٤٦. ما المقصود بالدوائر الحكومية ؟

هي جميع المصالح الحكومية التي تساهم في أداء وظائف الدولة سواء أكانت من الدوائر الحكومية المنصوص عليها في نظام تنظيم الوزارات وارتباط دوائر الحكومة بها أو الدوائر الأخرى التي أحدثت أو استحدثت بموجب أي تشريع آخر .

٤٧. من هو صاحب الراتب ؟

صاحب الراتب: المُتقاعِد الذي تقرَّر له راتب بموجب القانون، ويشمل هذا اللفـظ الموظف الذي توفي وتقرَّر له راتب بموجب القانون. وكل من أفراد عائلة المتقاعد المستحقين للراتب التقاعدي .

٤٨. من هو المتقاعد ؟

المتقاعد : هو الموظف الذي انتهت خِدمتُه . أو هو كل شخص يتناول راتبا تقاعديا من خزينة الدولة. ويمكننا تعريفه ايضا بأنه المواطن العامل في اجهزة الدولة المدنية والعسكرية الذي تنتهي خدماته لبلوغه السن المنصوص عليها في قانون التقاعد المدني أو العسكري أو لاكماله المدة المنصوص عليها في ذلك القانون والمقبولة لغايات التقاعد .

٤٩. ما هو القرار الإداري ؟

هو إفصاح الإدارة عن إرادتها الملزمة بما لها من سلطة بمقتضى القوانين والأنظمة وبذلك بقصد إحداث أثر قانوني معين متى كان ذلك ممكنا وجائزا قانونا ، وكان الباعث عليه ابتغاء مصلحة عامة .

٥٠. ما هي التشريعات التقاعدية التي كانت سارية قبل إلغائها بالتشريعات التقاعدية الحالية؟

١- قانون التقاعد المدني رقم ٣ لسنة ١٩٤١ مع جميع تعديلاته .
٢- قانون التقاعد المدني رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٤ مع جميع تعديلاته.
٣- قانون التقاعد العسكري رقم ٨ لسنة ١٩٥٤ مع جميع تعديلاته .
٤- قانون تقاعد الجيش العربي رقم ١٠ لسنة ١٩٤٤.
٥- قانون تقاعد مأموري الملكية العثماني .
٦- قانون رواتب المعزولية للموظفين الملكيين .
٧- قانون عائلات الجنود الذين يستشهدون اثناء قيامهم بالوظيفة الرسمية
٨- **نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها رقم ٥٧ لسنة ١٩٦٠.**
٩- نظام الخدمة المدنية رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٦ .

٥١. ما هي التشريعات التقاعدية المطبقة حاليا في المملكة الأردنية الهاشمية؟

١- قانون التقاعد المدني وتعديلاته رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ .
٢- قانون التقاعد العسكري وتعديلاته رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩ .
٣- قانون الضمان الاجتماعي وتعديلاته رقم (١٩) لسنـــة ٢٠٠١.
٤- قانون العمل الأردني رقم (٨) لسنة ١٩٩٦.
٥- نظام الخدمة المدنية وتعديلاته رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٧.
٦- نظام صندوق الادخار لموظفي الحكومة غير المصنفين وتعديلاتـــه رقم (٩٣) لسنة ١٩٧٥.
٧- نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها وتعديلاته رقم (٦) لسنة ١٩٦٦.

٥٢. ماذا يقصد بالمنازعات المتعلقة بالحقوق التقاعدية والمالية ؟

يقصد بهذه الفئة من المنازعات تلك الخاصة بالرواتب والعلاوات والحقوق التقاعدية المستحقة للموظفين أو لورثتهم ، وتسمى منازعات تسوية الحقوق .

٥٣. ما هي قرارات الإحالة على التقاعد ؟

تعتبر القرارات الصادرة باحالة الموظف على التقاعد فصلا للموظف من وظيفته بغير الطريق التأديبي ، وبمعنى آخر إنهاء خدمة الموظف بطريقة طبيعية .

٥٤. ماذا يقصد بدعوى الإلغاء ؟

هي دعوى قضائية يرفعها أحد أصحاب المصلحة من الموظفين أو الأفراد إلى القضاء الإداري طالبا إعدام قرار إداري صدر مخالفا للقانون.

٥٥. على من تقام دعوى الإلغاء أمام محكمة العدل العليا وما هي أسباب الطعن؟

تقام الدعاوى على من اصدر القرار المطعون فيه ويشترط أن تستند الدعوى على سبب أو أكثر من الأسباب التالية :-
أ- عدم الاختصاص.
ب- مخالفة الدستور أو القوانين أو الأنظمة أو الخطأ في تطبيقها أو تأويلها.

ج- اقتران القرار أو إجراءات إصداره بعيب في الشكل.
د- إساءة استعمال السلطة.

٥٦. ينقسم المتقاعدين إلى قسمين ما هما ؟

ينقسم المتقاعدين إلى أصليين وفرعيين :-

الأصيل : هو الذي يحصل على راتب التقاعد بسبب خدماته .

الفرعي : هو الذي تصل إليه رواتب التقاعد عن طريق الإرث .

٥٧. ما المقصود برقم التقاعد؟

هو رقم التسجيل الثابت للمتقاعد لدى مديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري /وزارة المالية .

٥٨. ما هي الجرائم الواقعة على أمن الدولة الخارجي ؟

أولا :المؤامرة : وهي كل اتفاق تم بين شخصين أو أكثر علـــى ارتكـــاب جريمة بوسائل معينة تتضمن الاعتداء على أمن الدولة.

ثانيا : الخيانـــة .

ثالثا: جرائم التجسس الواقعة خلافاً لأحكام قانون حماية أســـرار ووثـــائق الدولة رقم (٥٠) لسنه ١٩٧١ .

٥٩. ما هي الجرائم الواقعة على أمن الدولة الداخلي ؟

أولا- الجنايات الواقعة على الدستور .

ثانيا- اغتصاب سلطة سياسة أو مدنية أو قيادة عسكريه .

ثالثا- الفتنـــــــــة .

رابعا – الإرهاب .

٦٠. من بين الجرائم التي تؤدي إلى الحرمان من الحقوق التقاعدية في كل من قانون التقاعد المدني والعسكري سرقة أموال الدولة فماذ تعني السرقة ؟

السرقة هي أخذ مال الغير المنقول دون رضاه. وتعني عبارة (أخذ المال) إزالـــة تصرف المالك فيه برفعه من مكانه ونقله وإذا كان متصلاً بغير منقول فبفصله عنه فصلاً تاماً ونقله. وتشمل لفظة (مال) القوى المحرزة.

٦١. ما هي جرائم التجسس ؟

هي جرائم التجسس الواقعة خلافاً لأحكام قانون حماية أسرار ووثائق الدولة رقم (٥٠) لسنه ١٩٧١ .

٦٢. ماذا يقصد بالاسرار ووثائق الدولة المحمية ؟

اية معلومات شفوية او وثيقة مكتوبة او مطبوعة او مختزلة او مطبوعة على ورق مشمع او ناسخ او اشرطة تسجيل او الصور الشمسية والافـــلام او المخططـــات او الرسوم او الخرائط او ما يشابهها والمصنفة وفق احكام قانون حماية اسرار ووثائق الدولة لسنة ١٩٧١ .

٦٣. هل يجوز لصاحب الراتب طلب تحويل مستحقاته من بنك إلى بنك أخر ؟

نعم يجوز لصاحب الراتب طلب تحويل مستحقاته إلى بنك آخـــر عـــن الأشـــهر اللاحقة لطلب التحويل، بشرط ألا يكون عليه التزام لدى البنـــك الـــذي يرغـــب التحويل منه.

٦٤. عندما نقول إن الرتب التقاعدي يورث فما هو تعريف الميراث ؟

الميراث يطلق بإطلاقين : أولهما : بمعنى المصدر، وثانيهما : بمعنى اسم المفعول أي الموروث.

والميراث بالمعنى المصدري له معنيان : أحدهما البقاء ومنه اسم الله تعالى فإن معناه الباقي بعد فناء خلقه . ثانيهما : انتقال الشيء من مكان لآخر حسا كانتقال

الأموال والأعيان من شخص لآخر حقيقة أو حكما . والميراث بمعنى اسم المفعول مرادف للإرث ومعناه الأصل والبقية .

فالميراث هو اسم لما يستحقة الوارث من مورثه بسبب من أسباب الإرث ، أو هو انتقال مال الغير على سبيل الخلافة .

٦٥. ما هي التركة ؟

كل ما يتركه الشخص بعد وفاته من أموال وحقوق مالية ، فتشمل ما يتركه الميت بعد وفاته بقطع النظر عن المستحق لها وارثا كان أو غير وارث .

٦٦. ما هي أركان الإرث وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية ؟

لا يتحقق الإرث إلا إذا وجدت أمور ثالثة ، وهي المورث والوارث والموروث ، فإن انعدم واحد منها انعدم الإرث .

١ – فالمورث : هو الميت الذي يستحق غيره أن يرث تركته منه، سواء كان موته حقيقة بأن عدمت حياته بالفعل بالموت الطبيعي، أو حكما بأن حكم القاضي بموته مع احتمال حياته كالمفقود الذي انقطعت أخباره.

٢ – الوارث : هو الشخص الذي يستحق أن يكون خليفة عن الميت بسبب من أسباب الميراث كازوجية والقرابة النسبية . ويجب أن تنتفي عن الوارث أيضا موانع الميراث من رق وقتل وكفر .

٣ – الموروث : هو كل ما يتركه الميت من أموال بعد تجهيزه وسداد ديونه وتنفيذ وصاياه، وهذا الركن هو أهم الأركان الثلاثة إذ لولا وجود التركة لما كان هنالك توريث أصلا .

٦٧. ما هي شروط استحقاق الإرث ؟

يشترط لاستحقاق الإرث شرطان :

الشرط الأول : موت المورث حقيقة أو حكما .

الشرط الثاني : تحقق حياة الوارث وقت موت المورث حقيقة أو حكما .

وهذا الشرطان لا بد من توافرهما لاستحقاق الإرث فإن فقد أحدهما أو كلاهما فلا ميراث .

٦٨. هل اختلاف الدين بين الموظف أو المتقاعد وبين ورثته المستحقين للراتب التقاعدي يحول دون انتقال الراتب التقاعدي الفرعي إلى الورثة ؟

معنى اختلاف الدين أن يكون دين الميت مخالفا لدين من قام به سبب من أسباب الإرث من زوجية أو قرابة واختلاف الدين في الشريعة الإسلامية يمنع التوارث بإجماع علماء الإسلام . أما وفقا لأحكام قانون التقاعد المدني وقانون التقاعد العسكري فإن اختلاف الدين لا يمنع التوارث بين الموظف أو المتقاعد وبين ورثته المستحقين للراتب التقاعدي .

٦٩. هل موانع الإرث المحددة في الشريعة الإسلامية تؤدي إلى الحيلولة دون انتقال الراتب التقاعدي من الموظف أو المتقاعد إلى ورثته بعد وفاته ؟

المانع هو ما تفوت به أهلية الإرث مع قيام سببه وتوافر شروطه . ولا بد لاستحقاق الإرث في الشريعة الإسلامية من انتفاء موانعه شرعا وموانع الإرث أربعة : الرق، والقتل ، واختلاف الدين ، واختلاف الدارين .

وموانع الإرث المحددة في الشريعة الإسلامية لا تؤدي إلى الحيلولة دون انتقال الراتب التقاعدي من الموظف أو المتقاعد إلى ورثته بعد وفاته مع قيام سببه وتوافر شروطه بموجب أحكام قانون التقاعد المدني وقانون التقاعد العسكري .

٧٠. تقضي القاعدة الشرعية بأن المسلم لا يرث إلا المسلم وعدم الإسلام يكون سببا مانعا من انتقال الإرث من المورث إلى الوارث فهل تنطبق هذه القاعدة الشرعية على ورثة الموظف أو المتقاعد التابع للتقاعد المدني ؟

لا تنطبق هذه القاعدة على أفراد عائلة الموظف أو المتقاعد المستحقين لراتب التقاعد الفرعي فمتى توافر سبب من أسباب استحقاق احد أفراد العائلة للراتب التقاعدي خصص له ذلك الراتب بغض النظر عن المعتقد أو المذهب أو الطائفة التي ينتمي إليها كل من المورث أو الوارث .

وعلى سبيل المثال الموظف (ع) كان يعتنق الديانة المسيحية ثم أشهر إسلامه وأصبح مسلما وتوفي إلا أن زوجته وأولاده وبناته ما زالوا يعتنقون الديانة المسيحية وكانوا مستحقين للراتب التقاعدي الفرعي وفقا لأحكام قانون التقاعد

المدني فلا يؤثر اختلاف الديانة على استحقاق الراتـــب التقاعـــدي الفرعـــي متـــى توافرت أسباب استحقاقه.

٧١. ما هي شروط الإرث بالزوجية ؟

يشترط للإرث بسبب الزوجية أن تكون الزوجية بين الزوجين قائمة وقـــت الوفاة .

٧٢. من أسباب الميراث الزوجية فما هي العلاقة الزوجية ؟

هي علاقة بين الرجل والمرأة نشأت نتيجة عقد زواج صحيح قائم بينهما سواء صحبه دخول بالزوجة أو لا ، فإذا مات أحد الزوجين قبل الدخول أو الخلوة بالزوجة ورثه الآخر.

٧٣. ما المقصود بالحمل المنتظر ؟

هو الجنين في بطن أمه .

٧٤. أن الحمل المنتظر من جملة أفراد العائلة المستحقين للراتب التقاعدي إذا توافر فيه شرطان ؟

الشرط الأول : أن يولد حيا كي تثبت أهليته للتملك . ويستدل على ولادته حيا بأي علامة من علامات الحياة ، كالصراخ والعطس أو الرضاعة .

الشرط الثاني : أن يكون الحمل موجودا في بطن أمه وقت موت مورثه . لأن الإرث خلافة ، والمعدوم لا يتصور أن يكون خلفا عن أحد ، والجنين وإن لم تكن حياته متحققة وقت وفاة المورث ، إلا أنه اعتبر حيا باعتبار المآل لان الموجود منه في طريقه لأن يتكون منه شخص حي ، فيعطى له حكم الحياة .

٧٥. كيف تم معالجة الفروقات بين الرواتب التقاعدية بين المتقاعدين القدامى مع الراتب التقاعدية للمتقاعدين الجدد ؟

تم معالجة الفروقات بين الرواتب التقاعدية بين المتقاعدين القدامى مع الراتب التقاعدية للمتقاعدين الجدد من خلال منح علاوة مساواة للمتقاعدين القدامى ضمن أحكام تعليمات علاوة غلاء المعيشة وذلك بموجب التعليمات المعدلة الصادرة بهذا الشأن .

٧٦. تم إنشاء وحدة اللامركزية بتاريخ ٢٠٠٨/٤/١٧، لتقوم بتقديم خدمات للمتقاعدين المدنيين والعسكريين في محافظات المملكة ولكن لتفعيل دور وحدة اللامركزية في تقديم خدماتها ما هي متطلبات ذلك ؟

لتفعيل الخدمات التي يمكن تقديمها من خلال هذه الوحدة يتطلب الأمر عدة احتياجات لا بد من توافرها تتمثل بما يلي :-

١ - تدريب موظفي الماليات وتعريفهم بتطبيقات قانون التقاعد المدني والعسكري وتعليمات غلاء المعيشة للمتقاعدين المدنيين والعسكريين والورثة.

٢ - تفويض الصلاحيات للماليات للصرف وإجراء التعديلات.

٣ - عمل نظام رقابه داخلي للرقابة على الصرف.

٤ - إعطاء الموظفين حوافز لبذل الجهد الموصول لتقديم الخدمات المثلى ومتابعة جميع الاستفسارات التي ترد من الماليات.

٧٧. كم يبلغ عدد المعاملات التي تم انجازها من خلال وحدة اللامركزية ؟

بلغ عدد المعاملات التي تم انجازها من خلال وحدة اللامركزية لغاية ٢٠١١/٦/٣٠ (٢٤٠١٨) أربعة وعشرون ألفا وثمانية عشر معاملة.

٧٨. كيف يتم انجاز معاملات التسوية (الورثة) من خلال وحدة اللامركزية؟

١ - الرجوع إلى أخر قرار صادر عن لجنتي التقاعد في ملف التقاعد عن طريق نظام الأرشفة.

٢ – طلب كافة الوثائق اللازمة والموجبة لإصدار قرار التسوية والتحقق من دقة البيانات الواردة فيها والتأكيد على عدم وجود نقص في هذه الوثائق والمصادقة عليها.

٣ – إرسال الوثائق عن طريق الفاكس إلى وحدة اللامركزية.

٤ – طلب الملف من مديرية التقاعد وحفظ الوثائق وإصدار قرار التسوية بكافة مراحله.

٥ – إرسال إشعار التبليغ مع نسخة عن القرار إلى مركز المالية بواسطة الفاكس.

٦ – تبليغ القرار لأصحاب الاستحقاق على إشعار التبليغ في مركز المالية وإعادة الأشعار إلى لجنتي التقاعد.

٧ – تحويل القرار إلى مديرية التقاعد للتنفيذ.

٧٩. من هي الجهات التي تم الربط بينها وبين مديرية التقاعد والتعويضات ومديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري وما الهدف من ذلك ؟

تم الربط مع دائرة الأحوال المدنية والمؤسسة العامه للضمان الاجتماعي للحصول على بيانات عن المتقاعدين سواء المتقاعدين الأصلاء أو الورثة التي لها اثر مالي وتعمل على تخفيض المبالغ التي يتم صرفها من وجه غير حق .

٨٠. من هي الجهات التي تقوم مديرية التقاعد والتعويضات بتنفيذ اقتطاعات على رواتب المتقاعدين المدنيين والعسكريين وإرسالها لها ؟

منها المحاكم الشرعية، المحاكم النظامية الدوائر والمؤسسات الحكومية .

٨١. ما هي مبررات استخدام نظام الأرشفة ؟

يمكننا تحديد مبررات استخدام نظام الأرشفة بما يلي:

١ – سرعة إنجاز المعاملات بالاطلاع على الملف الكترونيا .

٢ – سهولة الحصول على أية وثيقة من الملف بطباعتها كقرار التقاعد

٣ – إجابة استفسارات مراجعي التقاعد عن أية معلومة تتطلب إحضار الملف دون اللجوء للملف الورقي.

٤– تفعيل اللامركزية من خلال إمكانية حصول المتقاعدين على الوثائق الضرورية لانجاز معاملاتهم في الدوائر والمؤسسات الأخرى في محافظاتهم التي يقطنوها من خلال مراكز وماليات المحافظات .

٥ – الاحتفاظ بالنسخة الاوليه للملف الكترونيا يوفر أرضيه ثابتة في حالة تلف أو فقدان الملف لأية سبب .

٨٢. ما هي خصائص الراتب التقاعدي ؟

١) ان تحديده لا يتناسب مع المبلغ المقتطع من راتب الموظف (العائدات التقاعدية) وسبب ذلك ان الراتب التقاعدي إنما شرع في الأصل لتحقيق العدالة الاجتماعية فإذا كانت الحكومة ملزمة بتأمين المواطنين من مخاطر الشيخوخة وتجنيبهم لوعة الفقر والحرمان يوم يعجزون عن التماس سبل العيش بعد ان أنهكهم العمل الحكومي ولم يبق فيهم إلا الرمق القليل – هذا من ناحية ومن ناحية ثانية شرع لتأمين سير العمل في المصالح الحكومية ذلك ان الموظف الخاضع لأحكام قانون التقاعد المدني أو العسكري يكون أكثر حرصا من غيره على أداء واجبه على الوجه الأكمل حتى لا يتعرض إلى الطرد والحرمان من هذا الامتياز مضافا إلى ذلك شعوره بالاطمئنان على مستقبله ومستقبل عائلته وما يترتب على هذا الشعور من إقبال على العمل والاندفاع فيه من أجل زيادة الإنتاج .
٢) شهري فهو لا يصرف دفعة واحدة كتعويض العمال وإنما يتم بصورة شهرية كما هي الحال في رواتب الموظفين ولا يقتصر دفع الراتب التقاعدي إلى الموظف المتقاعد وإنما ينتقل بعد وفاته إلى عائلته وفقا لأحكام القانون .
٣) انه غير قائم على أساس تعاقدي ومعنى ذلك ان المتقاعد لا يستمد حقه في الراتب على أساس تعاقدي بينه وبين الدولة وإنما يستمد هذا الحق من قوة القانون الناظم للحقوق التقاعدية .

٨٣. ما هي القواعد الخاصة بتحديد الرواتب التقاعدية ؟

١– راتب الوظيفة الأخير التي كان يشغلها الموظف قبل إحالته على التقاعد فان راتبه الشهري الأخير يؤخذ أساسا لحساب هذا الراتب فكلما كان هذا الراتب مرتفعا كلما زاد الراتب التقاعدي .
٢– مدة الخدمة فكلما طالت مدة الخدمة كان سببا في زيادة الراتب .

٣- الأسباب الداعية لترك الخدمة وتكون هذه الأسباب تارة في زيادة الراتب ومثالها ان يصاب الموظف أثناء قيامه بالوظيفة إصابة تؤدي إلى وفاته أو عجزه بصورة دائمة كما تكون تارة عاملا في تخفيض الراتب التقاعدي كخروجه من الخدمة لأسباب صحية وهذه الأسباب لا علاقة لها بالوظيفة.

٨٤. ما هي ميزات التشريعات التقاعدية ؟

١. تؤمن راتباً تقاعدياً مناسباً للموظف (العسكري أو المدني) أثناء حياته ولورثته عند وفاته وهي قابلة للزيادة لمواجهة ارتفاع غلاء المعيشة.
٢. تعطي الموظف مبلغاً يدفع له فوراً بعد انتهاء خدماته لمواجهة المرحلة الانتقالية بين الوظيفة والتقاعد (المكافآت المبينة في صندوق الضمان والادخار ونظام الخدمة المدنية).
٣. العائدات التي يدفعها الموظف قليلة جداً مقارنة بالرواتب التقاعدية والمنافع التي سيحصل عليها.
٤. يتم شمول المتقاعدين وعائلاتهم بنظام التأمين الصحي المدني أو العسكري.
٥. سهولة الإجراءات الإدارية التي تتم بها إجراءات التقاعد وحصول الموظف على حقوقه المالية.
٦. لا يوجد تمييز في الحقوق بين المرأة والرجل، حيث يتم توريث أفراد عائلة الموظفة عند وفاتها.
٧. تغطي شريحة واسعة من المجتمع حيث بلغ عدد المنتفعين في نهاية عام (٢٠١١) حوالي (٢٥٠) ألف متقاعد أصيل ووريث.

٨٥. ما هي نقاط الضعف في التشريعات التقاعدية (قانون التقاعد المدني ، قانون التقاعد العسكري) ؟

١- التشريعات المعمول بها حاليا قديمة حيث صدرت عام ١٩٥٩ وتم إجراء تعديلات كثيرة عليها وتظهر الحاجة حاليا إلى صدور تشريعات حديثة تحقق عدالة أكثر .
٢- وجود تباين في الحقوق التقاعدية في قانون التقاعد العسكري مقارنة مع قانون التقاعد المدني ، إذ أن قانون التقاعد العسكري يعطي مزايا أكثر خاصة في رواتب الإعتلال.
٣- وجود تباين في الحقوق التقاعدية بين رواتب الفئات الخاصة وكبار الضباط وبين الفئات الأخرى من الموظفين والضباط والأفراد.

٤- ارتفاع النفقات التقاعدية التي تتحملها الموازنة العامة للدولة مقارنة مع إرادات العائدات التقاعدية ، الأمر الذي يشكل عبئا كبيرا على الموازنة .
٥- تدني نسبة العائدات التقاعدية (٨.٧٥٠) من الراتب الأساسي مقابل تقاعد سخي .
٦- اعتماد الراتب الأساسي الأخير لحساب راتب التقاعد .
٧- يبلغ متوسط قيمة العائدات التقاعدية المحصلة من الموظفين والضباط والأفراد حوالي (٣٠) مليون دينارا سنويا .

٨٦. ما هي الميزات التي منحا المشرع للموظفة دون الموظف في قانون التقاعد المدني ؟

١- سنوات الخدمة المقبولة للتقاعد : تتميز الموظفة العاملة في الأجهزة المدنية بأن المدة المقبولة للإحالة على التقاعد تقل بخمس سنوات عن المدة المطلوبة للموظف .
٢- العائدات التقاعدية عن الاستقالة : بإمكان الموظفة المستقيلة أن تحصل على العائدات التقاعدية التي حسمت من رواتبها خلال خدمتها ودن أي شرط أما الموظف فلا تعاد إليه العائدات التقاعدية إلا **إذا كانت خدمته تلك اقل من خمس سنوات فعنئذ تعاد إليه العائدات التقاعدية التي اقتطعت من رواتبه**
٣- حقوق الورثة التقاعدية : أ- إذا توفيت الموظفة المصنفة على رأس عملها فيتم تخصيص راتب تقاعد لورثتها المستحقين للراتب كما هو الحال بالنسبة للموظف الرجل دون شرط .ب- إذا توفيت الموظفة المتقاعدة فيتم تخصيص راتب تقاعد لورثتها المستحقين إذا ثبت احتياجهم وثبت ان الموظفة كانت مسؤولة مباشرة عن إعالتهم .
٤- حقوق المرأة كمتقاعدة فرعية : أ- تستحق زوجة الموظف راتبا تقاعديا عند وفاة زوجها المتقاعد بينما لا يحصل وزج المتقاعدة على مثل هذا الراتب عند وفاة زوجته. ب- تستحق ابنة المتقاعدة راتبا تقاعديا من والدها المتقاعد عند وفاته مهما بلغت من العمر إلى ان تتزوج وعند طلاقها أو ترملها يعاد لها الراتب بينما الوريث الذكر فانه محدد عند بلوغه السابعة عشر من عمره أو إذا تابع الدراسة حتى سن الخامسة والعشرين من العمر .

٨٧. كم يبلغ عدد المتقاعدين المدنيين والعسكريين حتى نهاية العام ٢٠١٢ ؟

بلغ عدد المتقاعدين العسكريين حتى تاريخه حوالي (٢٥٨.٥٠٠) ألف متقاعد بين أصيل ووريث.

٨٨. كم يبلغ عدد المتقاعدين في العاصمة عمان وكم يبلغ عدد المتقاعدين في باقي المحافظات ؟

ان أعداد المتقاعدين في العاصمة عمان يشكلون نسبة ٣٢% من العدد الكلي للمتقاعدين ويتوزع باقي المتقاعدين على المحافظات بالنسب التالية:

١٣%	محافظة الزرقاء	٥ %	محافظة البلقاء
٢٤%	محافظة أربد	٤ %	محافظة جرش
٤ %	محافظة عجلون	٥ %	محافظة المفرق
٣ %	محافظة مأدبا	٥ %	محافظة الكرك
٢ %	محافظة الطفيله	١ %	محافظة العقبة
٢ %	محافظة معان		

٨٩. ماذا يقصد بالتقاعد ؟

التقاعد هو استمرار الموظف بتقاضي راتب من صندوق الخزينة بعد تركه للوظيفة بعد سن معينة أو خدمة مقبولة للتقاعد وينتقل هذا الحق إلى ورثته حسب القانون.

٩٠. ماذا يقصد بالراتب التقاعدي ؟

يقصد بالراتب التقاعدي المبلغ من المال الذي يصرف بصورة منتظمة إلى الموظف بعد إنهاء خدمته أو انتهائها والى أسرته بعد وفاته إذا توفرت فيه بعض الشروط .

٩١. ما هي شروط التقاعد المدني ؟

يخضع لقانون التقاعد المدني الموظف الذي يعمل بموجب وظيفة مصنفة ويحال على التقاعد إذا أكمل المدة المقررة للتقاعد بموجب قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته (٢٥ سنة للذكور و ٢٠ سنة للإناث) .

٩٢. ما هو شهر الخدمة ؟

هو الشهر الميلادي حسب التقويم الميلادي. حيث عرف المشرع الأردني كلمة الشهر بان كلمة (الشهر) تعني جزءاً من اثني عشر جزءاً من السنة .

٩٣. ما هو السند القانوني لاستحقاق وصرف علاوة غلاء المعيشة للمتقاعدين المدنيين والعسكريين ؟

تصرف علاوات المتقاعدين بموجب تعليمات علاوة غلاء المعيشة للمتقاعدين لسنة ١٩٨١ وتعديلاتها .

٩٤. ما هي الجرائم التأديبية ؟

هي ان يأتي الموظف عملا أو ان يمتنع عن اداء عمل يكون من شأنه الاخلال بمقتضيات الوظيفة العامة ، سواء كان داخل في نطاق الوظيفة أو خارجها بما لا يتفق مع مركزه كموظف عام . وفي نظام الخدمة المدنية تقوم الجريمة التأديبية إذا ارتكب الموظف مخالفة للقوانين والانظمة والقرارات المعمول بها في الخدمة المدنية أو في تطبيقها أو اقدم على عمل أو تصرف من شأنه الاخلال بالمسؤوليات والصلاحيات المنوطة به، أو عرقلتها أو الاساءة إلى اخلاقيات الوظيفة وواجبات الموظف وسلوكه .

٩٥. ما هي العقوبة التأديبية ؟

هي الجزاءات التي توقع على مرتكبي الجرائم من الموظفين . وهذه العقوبات ذات طبيعة أدبية أو مالية أو منهية للعلاقة الوظيفية .

٩٦. ما هي أنواع العقوبات ؟

إذا ارتكب الموظف مخالفة للقوانين والأنظمة والتعليمات والقرارات المعمول بها في الخدمة المدنية أو في تطبيقها، أو أقدم على عمل أو تصرف من شأنه الإخلال بالمسؤوليات والصلاحيات المنوطة به، أو عرقلتها أو الإساءة إلى أخلاقيات الوظيفة وواجبات الموظف وسلوكه، فتوقع عليه إحدى العقوبات التأديبية التالية: -

١- التنبيه .

٢- الإنذار .

٣- الحسم من الراتب الشهري الأساسي بما لا يزيد على سبعة أيام في الشهر .

٤- حجب الزيادة السنوية لمدة سنة واحدة .

٥- حجب الزيادة السنوية لمدة سنتين .

٦- الاستغناء عن الخدمة .

٧- العزل .

٩٧. متى يتم إنهاء خدمة الموظف؟

تنتهي خدمة الموظف في أي من الحالات التالية:-

أ- قبول الاستقالة .

ب- انتهاء مدة العقد أو إنهائه.

ج- فقد الوظيفة

د- عدم اللياقة الصحية.

ه- الاستغناء عن الخدمة .

و- العزل من الوظيفة.

ز- بلوغ السن القانونية لانتهاء أو إنهاء الخدمة على أن تراعى أحكام نظام الخدمة المدنية وقانون التقاعد المدني .

ح- فقد الجنسية الأردنية . ط- التسريح من الخدمة.

ي- إنهاء الخدمة أو الإعفاء منها . ك- الإحالة على التقاعد أو الاستيداع

ل- الوفاة.

٩٨. كيف يتم احتساب الراتب الأساسي للموظف ؟

يتم احتساب الراتب للموظف وفقا لسلم الرواتب المحدد في نظام الخدمة المدنية رقم (٥٢) لسنة ٢٠١١ والذي يحدد الراتب المستحق لكل درجة علمية وبشكل مفصل.

٩٩. متى يعتبر الموظف فاقدا لوظيفته؟

أ- يعتبر الموظف فاقداً لوظيفته في أي من الحالات التالية :-

١- إذا صدر قرار بنقله أو انتدابه إلى دائرة أخرى أو صدر قرار بنقله إلى وظيفة أخرى ولم ينفذ قرار النقل أو الانتداب ولم يباشر العمل في الوظيفة أو الدائرة التي نقل أو أُنتدب إليها لمدة عشرة أيام عمل متصلة من التاريخ المحدد في القرار .

٢- إذا تغيب عن وظيفته لمدة عشرة أيام عمل متصلة دون إجازة قانونية أو دون عذر مشروع .

ب- يصدر القرار باعتبار الموظف فاقداً لوظيفته بقرار من المرجع المختص بتعيين مثيله في الدرجة والراتب، ويعتبر القرار نافذ المفعول اعتباراً من اليوم الأول الذي تغيب الموظف فيه عن العمل .

ج- للموظف الذي أعتبر فاقداً لوظيفته حق الاعتراض على القرار خلال عشرة أيام من تاريخ صدوره، ويقدم الاعتراض متضمناً الأسباب التي استند إليها إلى المرجع الذي أصدر القرار، فإذا اقتنع بالأسباب الواردة فيه ألغى قراره وأعاد الموظف إلى وظيفته .

د- للموظف الذي أعتبر فاقداً لوظيفته بمقتضى أحكام هذه المادة التقدم بطلب تعيين لغايات التنافس لإشغال وظيفة في الخدمة المدنية وفقاً لأحكام هذا النظام شريطة انقضاء سنتين على الأقل على قرار فقده لوظيفته وحصوله على قرار من رئيس الديوان بالموافقة له على التقدم للعمل في الخدمة المدنية .

١٠٠. ما هي العلاوة ؟

هي مبلغ محدد من المال يزداد باضافته إلى الراتب الأساسي للموظف .

١٠١. ما هي العلاوة الدورية ؟

هي الوسيلة الطبيعية لزيادة الراتب . وهي حق للموظف تعطى له استنادا للتشريعات المقررة والت تنص صراحة على استحقاق الموظف لها في بداية الشهر كانون الثاني من كل عام ولا يجوز حرمان الموظف منها الا تنفيذا لجزاء تأديبي يقضي بذلك .

١٠٢. ما هي أنواع العلاوات؟

علاوة غلاء المعيشة

العلاوة العائلية

العلاوات الإضافية

١- علاوة فنية وتخصصية

٢- علاوة صعوبة العمل.

٣- علاوة المسؤولية والإشرافية .

٤-علاوة موقع العمل .

٥- أي علاوة إضافية أخرى يقررها مجلس الوزراء بناء على تنسيب المجلس.

١٠٣. ما هو الانتداب ؟

هو قيام الموظف مؤقتا بأعباء وظيفة اخرى شاغرة من نفس درجة وظيفته أو من الدرجة التي تعلوها مباشرة ، في نفس الإدارة التي يعمل فيها أو في إدارة اخرى ، ويكون ذلك بالتفرغ الكامل أو بالإضافة إلى أعمال وظيفته مع احتفاظ الموظف بصلته بوظيفته الأصلية .

١٠٤. ما هي الإعارة ؟

تعني الاعارة قيام الموظف بناء على موافقته الخطية بعمل في وظيقة أخرى شاغرة في جهة داخلية أو خارجية ، محلية أو أجنبية براتب يتقاضاه منها مع احتفاظه بصلته بوظيفته الأصلية .

١٠٥. ما هي شروط الحصول على الإعارة، ومدتها، وكيفية احتساب مدة الإعارة؟

يجوز إعارة الموظف إلى أي حكومة أخرى أو أي منظمة دولية أو إقليمية أو مؤسسة رسمية عامة أو دائرة غير خاضعة لنظام الخدمة المدنية أو مؤسسة عامة داخل المملكة أو خارجها أو شركة تدير مرفقاً عاماً، وذلك بناءً على طلب تلك الجهات ووفقاً لما يلي :-

أ- بقرار من رئيس الوزراء لشاغلي وظائف الفئة العليا، وبقرار من الوزير بناءً على تنسيب الأمين العام للفئات الأخرى .

ب- أن لا تقل مدة خدمة الموظف في الخدمة المدنية عن خمس سنوات فعلية .

ج- يحدد رئيس الوزراء لشاغلي وظائف الفئة العليا المعارين إلى شركات تدير مرفقاً عاماً، والوزير للفئات الأخرى مدة الإعارة وله تجديدها سنة فسنة أو لأي جزء منها على أن لا تزيد على خمس سنوات خارج المملكة أو داخلها أو كليهما طيلة خدمة الموظف في الخدمة المدنية .

د- لرئيس الوزراء بناءً على تنسيب الوزير في حالات خاصة ومبررة تمليها الضرورة ومصلحة العمل وبناءً على طلب الجهة المعار إليها الموظف الاستثناء من شرط المدة الوارد في الفقرة (ب) من هذه المادة، أو تمديد مدة الإعارة لمدة تزيد على المدة المنصوص عليها في الفقرة (ج) من هذه المادة .

ه- لا يتقاضى الموظف خلال مدة إعارته أي جزء من راتبه وعلاواته من الدائرة التي تمت إعارته منها ، وتحسب مدة الإعارة المنصوص عليها في الفقرة (ج) من هذه المادة لغايات استحقاق الزيادة السنوية والترفيع .

و- تعتبر مدة الإعارة خدمة مقبولة للتقاعد وفقاً لأحكام قانون التقاعد المدني.

١٠٦. ما هي الإجازة السنوية ؟

يقصد بها اتاحة الفرصة للموظف في الحصول على قدر من الراحة والاستجمام بعد عمل طويل وصعب . وهذا النوع من الاجازات اصبح حقا تقرره التشريعات الإدارية وانظمة الوظائف العامة لجميع الموظفين على حد سواء.

١٠٧. ما هي الإجازة الدراسية ؟

هي إجازة خاصة بغير راتب وعلاوات تمنح للموظف لتحسين مستواه العلمي أو المهني أو الثقافي إذا كان لهذا التحسين علاقة مباشرة بمهام وواجبات الموظف الوظيفية .

١٠٨. ما هي شروط الحصول على إجازة بدون راتب وعلاوات؟

حددت المادة (١٠٨) من النظام أنواع الإجازات التي يمكن للموظف الحصول عليها بما يلي:-

أ- باستثناء الموظف بعقد، يجوز منح الموظف إجازة دون راتب وعلاوات بناءً على طلبه في أي من الحالات المبينة أدناه على أن يقدم الوثائق الثبوتية لطلب حصوله على هذه الإجازة: -

١- لمرافقة الزوج أو الزوجة إذا كان أحدهما يعمل أو يدرس أو معاراً أو موفداً خارجا لمملكة.

٢- للدراسة بهدف حصول الموظف على مؤهل علمي أو لتحسين مستواه العلمي أو المهني إذا كان لأي منها علاقة بعمل دائرته، شريطة أن لا تقل مدة عمله في الخدمة المدنية عن سنتين متصلتين .

٣- للموظف الذي يقدم عقداً ساري المفعول للعمل خارج المملكة شريطة أن لا تقل مدة عمله في الخدمة المدنية عن سنتين متصلتين .

٤- لحالات استثنائية ومبررة لأي ظرف طارئ أو للعناية بأحد أفراد الأسرة أو أحد والديه بسبب أوضاعهم الصحية لمدة سنة واحدة خلال مدة الخدمة .

ب- على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة، يجوز منح الموظف إجازة دون راتب وعلاوات بناءً على طلبه في الحالات التالية: -

١- للموظفة بعد انتهاء إجازة الأمومة لمدة لا تزيد على سنتين للعناية بطفلها الرضيع .

٢- للموظفة لغايات قضاء العدة الشرعية بعد وفاة زوجها ولمدة لا تزيد على أربعة أشهر وعشرة أيام .

٣- للموظف بعقد لمدة لا تزيد على شهر في السنة لرعاية أحد الوالدين أو الزوج أو الزوجة أو أحد الأبناء إذا كان مريضاً أو في حالات طارئة استثنائية ومبررة.

ج- على الموظف إعلام دائرته قبل مدة لا تقل عن شهر من تاريخ انتهاء مدة الإجازة برغبته في العودة أو طلب تجديد الإجازة لمدة أخرى وبخلاف ذلك تعتبر إجازته منتهية حكماً ويجب عليه الالتحاق بمركز عمله عند انتهاء تلك الإجازة.
د- مع مراعاة ما ورد في البند (٤) من الفقرة (أ) من هذه المادة، لا يجوز أن تزيد مدة الإجازة دون راتب وعلاوات خلال مدة عمل الموظف في الخدمة المدنية على عشر سنوات مجتمعة أو متفرقة.

١٠٩. ما هي أنواع الأجازات التي يمكن للموظف أن يحصل عليها ؟

حددت المادة (٩٨) من النظام أنواع الإجازات التي يمكن للموظف الحصول عليها بما يلي:-

أ- الإجازة السنوية . ب- إجازة الأمومة.

ج- الإجازة العرضية . د- إجازة الحج.

ه- الإجازة دون راتب وعلاوات . و- الإجازة المرضية .

١١٠. هل تعتبر مدة الإجازة دون راتب وعلاوات خدمة مقبولة للتقاعد ؟

لا تعتبر مدة الإجازة دون راتب وعلاوات خدمة مقبولة للتقاعد أو لاستحقاق الزيادة السنوية أو الترفيع .

١١١. إذا انهيت خدمة الموظف وكان له رصيد من الاجازات السنوية غير المستعملة فهل يجوز اعطائه بدل مالي عن مدة الاجازة السنوية التي كان يستحقها عند انتهاء خدمته وإذا كان يستحق هذا البدل فما هي شروط استحقاقه؟

في حال انهاء خدمة الموظف بغير العزل أو فقد الوظيفة يدفع له بعد انفكاكه عن العمل بدل يعادل مجموع الراتب والعلاوات عن مدة الإجازة السنوية التي كان يستحقها عند انتهاء خدمته كما لو كان على رأس عمله على ان لا يزيد المجموع على (٦٠) يوماً.

أما إذا أعيد إلى العمل في الخدمة المدنية قبل انتهاء المدة التي استحق عنهـا ذلـك البدل فيقتطع من راتبه مبلغ يتناسب مع ما تبقى من تلك المدة، ويصـبح مسـتحقاً لإجازة سنوية تعادل أيامها.

١١٢. كيف يتم احتساب مدة الاستيداع حسب التعديل الجديد لنظام الخدمة المدنية؟

يجوز إحالة الموظف على الاستيداع لمدة لا تتجاوز خمس سنوات مقبولة للتقاعد إذا كانت هذه المدة تؤدي إلى إكماله المدة المقررة للتقاعد بتاريخ صدور قرار إحالتـه على الاستيداع محسوبة من هذا التاريخ وفقاً للصلاحيات التالية:-
١- بقرار من مجلس الوزراء بتنسيب الوزير بناء على طلب الموظف .
٢- بقرار من مجلس الوزراء بتنسيب اللجنة المركزية وطلب مبرر مـن الـدائرة دون طلب الموظف.
يعتبر الموظف المحال على الاستيداع بحكم المحال على التقاعد ولا حاجة لإصدار قرار بذلك عند استكمال مدة الاستيداع.

١١٣. ما هي شروط الاستيداع، وأنواعه؟

أ- يجوز إحالة الموظف على الاستيداع لمدة لا تتجاوز خمس سنوات مقبولة للتقاعد إذا كانت هذه المدة تؤدي إلى إكماله المدة المقررة للتقاعد بتاريخ صدور قرار إحالته على الاستيداع محسوبة من هذا التاريخ وفقاً للصلاحيات التالية:-

١- بقرار من مجلس الوزراء بتنسيب الوزير بناء على طلب الموظف .

٢- بقرار من مجلس الوزراء بتنسيب اللجنة المركزية وطلب مبرر من الدائرة دون طلب الموظف.

ب- يعتبر الموظف المحال على الاستيداع بحكم المحال على التقاعد ولا حاجة لإصدار قرار بذلك عند استكمال مدة الاستيداع.

ج- لا تحسب مدة الإحالة على الاستيداع لغايات الزيادة السنوية والترفيع.

د- إذا أحيل الموظف على الاستيداع دون طلبه فيتقاضى خلال مدة الاستيداع نصف راتبه الأساسي، مع نصف العلاوة الأساسية ونصف علاوة غلاء المعيشة

وكامل العلاوة العائلية، أما العلاوات الأخرى فلا يستحق أي شيء منها ويتم اقتطاع العائدات التقاعدية من كامل راتب الموظف قبل إحالته على الاستيداع.

ه- إذا أحيل الموظف على الاستيداع بناءً على طلبه فإنه لا يتقاضى أي رواتب أو علاوات خلال مدة الاستيداع ويتوجب عليه دفع العائدات التقاعدية المستحقة خلال مدة الاستيداع.

١١٤. هل يلتزم مجلس الوزراء بالإفصاح عن الأسباب التي دعته إلى إحالة أي موظف على الاستيداع ؟

ان المشرع الأردني خول مجلس الوزراء بموجب نظام الخدمة المدنية وقانون التقاعد المدني سلطة تقديرية بإحالة أي موظف على الاستيداع إذا كانت له خدمة مقبولة للتقاعد لا تقل عن عشرين سنة من تاريخ ٢٠١١/١٠/١٠ فصاعدا وذلك بتنسيب من الوزير المختص دون إلزام بالإفصاح عن الأسباب ولا معقب عليه في هذا الصدد طالما أن سلطته التقديرية متفقة مع مبدأ المشروعية وغير متسمة بإساءة استعمال السلطة .

١١٥. هل يحصل الموظف المحال على الاستيداع دون طلبه على علاوة تحسين مستوى المعيشة ؟

تم تعديل نظام الخدمة المدنية رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٧ بموجب النظام المعدل رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٨ وذلك بزيادة الرواتب الأساسية واستحداث علاوة جديدة في النظام تسمى علاوة تحسين مستوى المعيشة بالقدر المبين في المادة ٢٤ من النظام . وبناء على ذلك تم تعديل علاوة غلاء المعيشة للمتقاعدين حيث تضمنت صرف زيادة شهرية للمتقاعدين المدنيين وتراوحت بين ٤٥-٥٠ دينار اعتبارا من ٢٠٠٨/١/١ . وتم تعديل الفقرة (د) من المادة ١٧٥ من نظام الخدمة المدنية بموجب النظام المعدل رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٩ حيث أضيفت عبارة (ونصف علاوة تحسين مستوى المعيشة) بعد عبارة (علاوة غلاء المعيشة) الواردة في هذه الفقرة وبذلك أصبح الموظف المحال على الاستيداع من تاريخ ٢٠٠٩/٣/١٦ دون طلبه يتقاضى خلال مدة الاستيداع نصف راتبه الأساسي ونصف علاوة غلاء المعيشة ونصف العلاوة الأساسية ونصف علاوة تحسين مستوى المعيشة.

١١٦. الموظف (أ) أحيل على الاستيداع دون طلبه قبل تاريخ ٢٠٠٩/٣/١٦ فهل يتقاضى نصف علاوة تحسين المعيشة المنصوص عليها في المادة ١٧٥ من نظام الخدمة المدنية ؟

بما أن التشريعات لا تسري بأثر رجعي إلا إذا نصت صراحة على ذلك ، وبما أن النظام المعدل لنظام الخدمة المدنية رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٩ تم العمل به اعتبارا من تاريخ ٢٠٠٩/٣/١٦ فانه يسري فقط على الموظفين المحالين على الاستيداع بعد هذا التاريخ ولا يسري على الموظفين المحالين قبل هذا التاريخ . وان الزيادة المقررة للمتقاعدين تصرف لهذه المجموعة بعد إحالتهم على التقاعد حكما.

١١٧. اصدر مجلس الوزراء قرارا بإحالة الموظف (م) على الاستيداع بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٠ وكان مجموع خدماته المقبولة للتقاعد ١٩ سنة و٦ أشهر فقط فهل هذا القرار صحيح ؟

لا يعتبر هذا القرار صحيح لأن الحد الأدنى للخدمة المدنية المطلوبة لإحالة الموظف على الاستيداع بعد تاريخ ٢٠١١/١٠/١٠ هي ٢٠ سنة . وهذا ما يستفاد من نص المادة ١٧٥ من نظام ا لخدمة المدنية .

١١٨. ما هي اللجان العاملة في مديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري ؟

١- لجنة التقاعد المدني .

٢- لجنة التقاعد العسكري .

٣- لجنة صندوق الادخار.

٤- لجنة الضمان الاجتماعي .

٥- لجنة التعويضات .

١١٩. ما هي التشريعات المعمول بها في مديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري ؟

١- قانون التقاعد العسكري رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩

٢- قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩

٣- قانون العمل المعمول رقم (٨) لسنة ١٩٩٦

٤ – نظام الضمان الاجتماعي رقم (٦) لسنة ١٩٦٦

٥– نظام صندوق الادخار رقم (٧٣) لسنة ١٩٧٥

٦– نظام الخدمة المدنية رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٧

١٢٠. كيف يتم احتساب مدة التقاعد حسب التعديل الاخير ؟

يتم احتساب المدة المقررة بجواز إحالة الموظف أو الموظفة على التقاعد بزيادة ستة أشهر سنوياً على المدة التي كان يجوز إحالة الموظف والموظفة بعدها على التقاعد بموجب أحكام القانون الأصلي للتقاعد رقم (٣٤) لسنة١٩٥٩ (٢٠ سنة للذكور و ١٥ سنة للإناث) ولمدة عشر سنوات اعتباراً من نفاذ أحكام القانون المعدل رقم (٦١) لسنة ٢٠٠٢ بتاريخ ٢٠٠٢/١٠/١٠ إلى أن تصبح المدة خمس وعشرين سنة للموظف و عشرين سنة للموظفة .

١٢١. متى صدر قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) المعمول به حاليا ومتى وأصبح ساري المفعول ؟

صدر قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ في العدد (١٤٤٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٩/١١/١ وعمل به من تاريخ ١٩٥٩/١٠/١.

١٢٢. كم عدد مواد وفصول قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) المعمول به حاليا ؟

يبلغ عدد مواد قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) المعمول به حاليا (٥٨ مادة) مقسمة على أربعة عشر فصلا .

١٢٣. هل طرأ تعديلات على قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ ؟

نعم ، طرأ عدة تعديلات على قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ .

١٢٤. ماذا تعني كلمة الراتب التقاعدي وعبارة (الراتب الشهري الأخير) الواردة في هذا القانون ؟

تعني الراتب الأساسي الشهري مضافا إليه ربع هذا الراتب ولا يشمل العلاوات والمخصصات الأخرى من أي نوع كانت .

١٢٥. ماذا تعني عبارة الخدمة المصنفة الواردة في قانون التقاعد المدني الحالي؟

الخدمة التي يقضيها الموظف في وظائف مصنفة.

١٢٦. ماذا تعني عبارة الموظف غير المصنف الواردة في قانون التقاعد المدني الحالي؟

الموظف الذي يعين في وظيفة ذات راتب محدد في قانون الميزانية وليس لها درجة ويشمل ذلك كل من سبق تعيينه كموظف غير مصنف من أصل وظيفة مصنفة ولم يصدر قرار بتصنيفه ولا يشمل الأشخاص الذين تستخدمهم الحكومة من المخصصات المفتوحة أو من مخصصات المشاريع أو الأمانات برواتب مقطوعة على أساس الأجرة اليومية أو غيرها.

١٢٧. ماذا تعني عبارة الموظف بعقد الواردة في قانون التقاعد المدني الحالي؟

الموظف الذي يعين لمدة محدودة بموجب عقد خطي في وظيفة حكومية.

١٢٨. ماذا تعني عبارة الوزير الواردة في قانون التقاعد المدني الحالي؟

رئيس الوزراء والوزير العامل في مجلس الوزراء ووزير البلاط ورئيس الديوان الملكي الهاشمي ورئيس محكمة التمييز، وكل من أشغل وظيفة حكومية بمرتبه وزير وكان وزيراً سابقاً (وكل من أشغل إحدى وظائف المجموعة الأولى هي الدرجة العليا وكل من يتقاضى راتب الوزير العامل بموجب أي قانون أو نظام) .

١٢٩. ماذا تعني كلمة الموظف التابع للتقاعد المدني ؟

الموظف الأردني المصنف الذي يتقاضى راتبه من الميزانية العامة أو أي موظف أو مستخدم آخر نصت القوانين والأنظمة الأخرى انه تابع للتقاعد على حساب الخزانة العامة.

١٣٠. ماذا تعني عبارة (الخدمة المقبولة للتقاعد) الواردة في قانون التقاعد المدني؟

تعني عبارة (الخدمة المقبولة للتقاعد) الخدمة المقبولة للتقاعد بموجب أحكام هذا القانون .

١٣١. ماذا تعني عبارة (الدولة الأجنبية) ؟

تعني أية دولة غير المملكة الأردنية الهاشمية .

١٣٢. ما هي المواد المعدلة بموجب القانون المؤقت رقم (١٦) لسنة ٢٠١٠ (قانون معدل لقانون الجامعات الأردنية) الذي نشر في العدد (٥٠٣٦) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢٠١٠/٦/٨ .

عدلت المواد رقم (٨ ، ٢١ ، ٢٢) والذي يعنينا في هذا الصدد المادة (٢٢) من قانون الجامعات الأردنية والتي تنص على ما يلي: " على الرغم مما ورد في أي تشريع آخر، يسمح لأعضاء هيئة التدريس في الجامعات الرسمية بالجمع بين ما يتقاضونه في جامعاتهم وبين راتب التقاعد المدني" . وبناء على ذلك أصبح يحق لأعضاء هيئة التدريس في الجامعات الرسمية الجمع بين راتب التقاعد المدني وبين راتب ألوظيفته في الجامعة.

١٣٣. هل جميع الموظفون العاملون في القطاع العام تابعون للتقاعد المدني ؟

لا، حيث قسم المشرع الأردني الموظفون إلى قسمين:

القسم الأول: تابع للتقاعد المدني

١- جميع موظفي الحكومة الأردنيين المدنيين المصنفين الذين يتقاضون رواتبهم من الميزانية العامة، وموظفي المؤسسات الرسمية العامة ذات الاستقلال المالي والإداري الذين ينقلون إلى وظيفة مصنفه بمقتضى نظام الخدمة المدنية المعمول به ويتقاضون رواتبهم من موازنة تلك المؤسسات ولا تنص القوانين الخاصة بها على أن خدمات الموظفين فيها تابعين للتقاعد على أن تطبق على خدمتهم السابقة فيها أحكام الفقرة (ي) من المادة (٥) من قانون التقاعد المدني على أن يحق لهم استرداد

ما يستحق لهم بموجب قانون الضمان الاجتماعي وعلى أن يجري التقاص بين ما يستحق لهم وما يترتب عليهم من حقوق تقاعدية .

٢- موظفو المصرف الزراعي ومؤسسة الإقراض الزراعي الأردنيون المصنفون .

٣- موظفو الحكومة والمصرف الزراعي الأردنيون غير المصنفين الذين تم استخدامهم قبل اليوم الأول من شهر نيسان لسنة ١٩٤١، ، وكانوا عند استخدامهم تابعين للتقاعد.

٤- الموظفون المعينون بمقتضى عقود وكانوا بموجب شروطها تابعين للتقاعد .

القسم الثاني: غير تابع للتقاعد المدني ويشمل الموظفين غير المصنفين والموظفين بعقود من غير الخاضعين لإحكام المادة الرابعة من قانون التقاعد المدني .

١٣٤. هل يجوز الجمع بين راتب التقاعد المدني بموجب قانون التقاعد المدني وبين راتب التقاعد بموجب قانون الضمان الاجتماعي ؟

نعم يجوز الجمع بين الراتبين متى توافرت شروط استحقاقهما .

١٣٥. هل يجوز للمتقاعد العسكري الجمع بين راتبه التقاعد وبين راتبه الذي يتقاضاه من المؤسسة الاقتصادية والاجتماعية للمتقاعدين العسكريين والمحاربين القدماء ؟

نعم وقد عبر المشرع عن ذلك صراحة في المادة (١٩ من قانون المؤسسة الاقتصادية والاجتماعية للمتقاعدين العسكريين والمحاربين القدماء لسنة ١٩٧٧ بقوله :" أ . يجوز الجمع بين الراتب الذي يتقاضاه إي شخص من المؤسسة وراتبه التقاعدي" .

١٣٦. هل يحظر على المتقاعد العسكري بصورة قطعية ان يجمع مع راتبه التقاعدي أي راتب أخر يتقاضاه من أي وظيفة عامة يشغلها بعد إحالته على التقاعد ؟

في الحقيقة لا ، حيث توجد عدة استثناءات نذكر منها ما ورد في المادة (١٩) من قانون المؤسسة الاقتصادية والاجتماعية للمتقاعدين العسكريين والمحاربين القدماء لسنة ١٩٧٧ جاء فيها : ب. يجوز للمتقاعد العسكري الذي لا يزيد إجمالي راتبه

التقاعدي على (٣٠٠) دينار ان يجمع مع راتبه التقاعدي اي راتب أخر يتقاضاه من اي وظيفة عامة يشغلها بعد إحالته على التقاعد ".

١٣٧. هل يجوز للمتقاعد المدني العمل كعضو هيئة تدريس في الجامعات الرسمية ؟ وهل يجوز له الجمع بين راتبه التقاعدي وبين راتبه الذي يتقاضه من الجامعات المذكورة ؟

نعم يجوز للمتقاعد العمل كعضو هيئة تدريس في الجامعات الرسمية ويجوز له الجمع بين ما يتقاضه في جامعته وبين راتب التقاعد المدني على ان تراعى تعليمات تعيين المتقاعدين في القطاع العام .

١٣٨. عين المتقاعد السيد أ بعد حصوله على درجة الدكتوراه عضو هيئة تدريس في جامعة عمان الأهلية براتب يزيد عن ٣٠٠ دينار الأمر الذي دعا مديرية التقاعد والتعويضات إلى إيقاف راتبه التقاعدي وذلك بسبب عدم جواز الجمع بين راتب التقاعد وبين ما يتقاضاه من الجامعة وان راتبه يزيد عن ٣٠٠ دينار فهل هذا الإجراء صحيح ؟

حري بالقول إن هذا الإجراء غير صحيح لان المشرع الأردني قد أجاز للمتقاعدين الجمع بين ما يتقاضونه في جامعاتهم وبين راتب التقاعد المدني . بغض النظر عن صفة الجامعة سواء أكانت جامعة رسمية أو أهلية وبغض النظر عن مقدار الراتب الذي يتقاضاه لان نص المادة ٢٢ من قانون الجامعات الأردنية وتعديلاته رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩ قد جاء مطلق والمطلق يجري على إطلاقه .

١٣٩. هل يجوز للمستخدم بلاجرة اليومية في وظيفة بلدية أن يجمع بين راتب التقاعد الذي يتقاضاه عن خدمته في الحكومة الأردنية وبين راتب وظيفته بالبلدية ؟

ان المستخدم باجرة يومية في أي وظيفة في بلدية لا يجوز له الجمع بين أجور اليومية وبين راتبه التقاعدي أي انه يتوجب لتطبيق حكم عدم الجمع بين الراتب التقاعدي وبين الراتب أو الأجر أو العائدات ان يكون المتقاعد قد عمل في وظيفة داخلة في جدول تشكيلات الوظائف ولها مخصصات في موازنة الدائرة أو البلدية وذلك تحقيقا لمدلول عبارة (وبين راتب أية وظيفة) .

١٤٠. ما هي أنواع الوظائف التي يمتنع على المتقاعد أن يجمع بين راتبها وراتبه التقاعدي الذي تقاضاه عن خدمته في الحكومة ؟

حددت المادة ٢٢ /ب من قانون التقاعد المدني الحالي هذه الوظائف وهي :-
١ – الوظيفة في الحكومة .
٢- الوظيفة في مجلس أو سلطة أو مؤسسة رسمية .
٣- الوظيفة في بلدية .
٤- الوظيفة في دائرة أوقاف .
٥- الوظيفة في أية هيئة رسمية أخرى تابعة للحكومة .

١٤١. هل توجد استثناءات على جواز الجمع بين راتب التقاعد وبين راتب الوظيفة الحكومية أو راتب أي مجلس أو سلطة أو مؤسسة رسميه أو بلديه أو دائرة أوقاف أو أية هيئة رسميه أخرى ؟

نعم توجد استثناءات على عدم جواز الجمع بين راتب التقاعد وراتب أية وظيفة وقد عبر المشرع عن ذلك صراحة في المادة ٢٢ من قانون التقاعد المدني والمادة **(٢٢) من قانون الجامعات الأردنية والمادة لمادة ١٩ من قانون المؤسسة الاقتصادية والاجتماعية للمتقاعدين** بقوله :-

١- يجوز للمتقاعد المدني الجمع بين الراتبين إذا كان مجموع راتبه التقاعدي مع مختلف العلاوات التي يتقاضاها لا يزيد على أربعين ديناراً على أن يصرف راتب الاعتلال الذي خصص له كاملاً .
٢- للمتقاعد العسكري أن يتقاضى مبلغاً لا يتجاوز أربعين ديناراً من مجموع راتبه التقاعدي مع مختلف العلاوات التي يستحقها وذلك بالإضافة إلى الراتب الذي يتقاضاه من أي وظيفة مدنية انتقل إليها أو عين فيها على أن يصرف له راتب الاعتلال الذي خصص له كاملاً .
٣- بالرغم مما ورد في الفقرة (ب) من المادة المذكورة أعلاه يجوز للمتقاعد المدني أو العسكري الذي يعين رئيساً لبلدية أو رئيساً للجنة بلديه أو رئيساً لمجلس قروي أن يجمع بين راتبه التقاعدي والراتب الذي يتقاضاه من تلك الرئاسة .

٤- المتقاعدون المدنييون العاملون كعضاء هيئة تدريس وفقا لأحكام المادة (٢٢) من قانون الجامعات الأردنية وتعديلاته رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٩ .

٥- للمتقاعد العسكري الجمع بين الراتب الذي يتقاضاه من المؤسسة الاقتصادية والاجتماعية للمتقاعدين العسكريين والمحاربين القدماء وراتبه التقاعدي . (المادة ١٩ من قانون المؤسسة الاقتصادية والاجتماعية للمتقاعدين العسكريين والمحاربين القدماء وتعديلاته رقم (٢٦) لسنة ١٩٧٧.

٦- للمتقاعد العسكري الذي يعمل بالقطاع العام وإجمالي راتبه التقاعدي لا يزيد عن ٣٠٠ دينار أن يجمع مع راتبه التقاعدي أي راتب آخر يتقاضاه من أي وظيفة عامة يشغلها مع مراعاة علاوة غلاء المعيشة للمتقاعدين لسنة ١٩٨١ وتعديلاتها التي تحول دون تقاضي كامل راتبه التقاعدي ولحين انهاء عمله .

١٤٢. كيفية تطبيق احكام الفقرتين (ج،د) من المادة(٢٢)من قانون التقاعد المدني ؟

أولا : المدني :

١- الذي له راتب اعتلال فقط يصرف له راتب الاعتلال فقط بالإضافة إلى راتب الوظيفة وعلاوات الوظيفة في حالة ما إذا كان مجموع راتب الاعتلال مع علاواته لا يزيد على أربعين ديناراً .

٢- اذا زاد مجموع راتب الاعتلال مع ما يتبعه من علاوات على اربعين ديناراً او استخدم في وظيفه مدنية يعطى راتب الوظيفه المدنية مع علاواتها مع راتب الاعتلال الاساسي فقط.

٣- الذي ليس له راتب اعتلال وله راتب تقاعد ليس في الامر مشكلة.

٤- الذي يتقاضى راتب تقاعد + راتب اعتلال والذي لا يزيد مجموع راتب التقاعد والاعتلال مع ما يتبعها من علاوات على اربعين ديناراً يأخذ راتب الوظيفه وعلاوتها مع راتب الاعتلال الاساسي فقط .

ثانيا : العسكري :

١- الذي له راتب اعتلال فقط ولا يزيد هذا الراتب مع ما يتعبه من علاوات على اربعين ديناراً يعطى راتب الاعتلال مع مايلحقه من علاوات بكاملها.

٢- الذي له راتب اعتلال وكان مجموع راتب الاعتلال مع ما يلحقه من علاوات يزيد على اربعين ديناراً فيصرف له راتب الاعتلال كاملاً مهما بلغ راتب الاعتلال وفي حالة ما اذا كان راتب الاعتلال يقل عن اربعين ديناراً فيكمل المبلغ الى اربعين ديناراً .

٣- المتقاعد العسكري: الذي يتقاضى راتب تقاعد وراتب اعتلال يعطى من مجموع راتب التقاعد (دون راتب الاعتلال) مع ما يلحقه من علاوات مبلغ لا يزيد على اربعين ديناراً مضافاً اليه راتب الاعتلال كاملاً .

٤- المتقاعد العسكري: الذي خصص له راتب تقاعد وراتب اعتلال وكان مجموع الراتبين مع ما يتبعهما من علاوات دون الاربعين يعطى استحقاقاته هذه فقط ، اذ ان راتب الاعتلال دخل ضمن هذا المجموع .

١٤٣. هل يجوز للمتقاعد المدني الجمع بين راتب التقاعد وبين راتب وظيفة حكومية؟

لا يجوز الجمع بين راتب التقاعد الذي يتقاضاه أي شخص (مدنياً كان أم عسكرياً) عن خدمته من الحكومة الأردنية وبين راتب أية وظيفة في هذه الحكومة أو في أي مجلس أو سلطة أو مؤسسة رسميه أو بلديه أو دائرة أوقاف أو أية هيئة رسميه أخرى تابعة لها.

١٤٤. عين المتقاعد (م) في شركة الاتصالات الأردنية المساهمة المحدودة وعليه أصدرت لجنة التقاعد المدني قرارها بإيقاف راتبه التقاعدي فهل قرارها صحيح ؟

يعتبر قرار لجنة التقاعد المدني مخالفا للقانون ومستوجب الإلغاء وذلك لأن شركة الاتصالات الأردنية لا تعتبر من المؤسسات العامة بالمعنى المقصود في المادة ٢٢ من القانون المذكور أعلاه.

١٤٥. هل يجوز لأعضاء هيئة التدريس في الجامعات الرسمية بالجمع بين ما يتقاضونه في جامعاتهم وبين راتب التقاعد المدني ؟

نصت المادة (٢٢) من قانون قانون الجامعات الأردنية وتعديلاته رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩ التي اضيفت بموجب القانون المعدل رقم ١٦ لسنة ٢٠١٠ على ما يلي :- على الرغم مما ورد في اي تشريع اخر،يسمح لاعضاء هيئة التدريس في الجامعات الرسمية بالجمع بين ما يتقاضونه في جامعاتهم وبين راتب التقاعد المدني.

١٤٦. هل يجوز للوريثة الفرعية الجمع بين راتب التقاعد المدني وراتب التقاعد العسكري ؟

لا يجوز للوريثة الفرعية الجمع بين الرواتب التقاعدية الفرعية سواء كان كلاهما أو احدهما مدنياً كان أم عسكرياً .

١٤٧. هل خدمة الموظف الأجنبي تعتبر خدمة مقبولة للتقاعد؟

حري بالقول انه يشترط فيمن يعين في أي وظيفة حكومية تابعة للتقاعد أن يكــون أردني الجنسية ولا تعتبر خدمة الموظف غير الاردني خدمة مقبولة للتقاعد . وقــد عبر المشرع عن ذلك في المادة ٤ من قانون التقاعــد المــدني بقولــه :" **يعتبــر الموظفون الآتي ذكرهم موظفين تابعين للتقاعد: أ – جميع مــوظفي الحكومــة الأردنيين**" .

١٤٨. إذا لم يكن الموظف أردنيا عند إحالته على التقاعد واكتسب الجنسية الأردنية بعد إحالته على التقاعد فهل يستحق راتبا تقاعديا ؟

إذا لم يكن الموظف أردنيا عند إحالته على التقاعد فانه بذلك لا يستحق راتبا تقاعديا شهريا وان اكتسب الجنسية الأردنية بعد إحالته على التقاعد ، كما ان ورثته لا يستحقون راتبا تقاعديا أيضا ذلك لأن حصوله على الجنسية الأردنية بعد إحالته على التقاعد لا يعيد له حقوقه التقاعدية .

١٤٩. ماذا يستفاد من المادة السادسة من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته ؟

يستفاد من المادة المشار إلها اعلاه أن المدة التي يقضيها الموظف في خدمة الحكومة الأردنية وفي وظيفة مصنفة تحسب خدمة مقبولة للتقاعد إذا اكتسب الجنسية الأردنية قبل إحالته على التقاعد وهو على رأس عمله .

١٥٠. من هو المرجع المختص بإحالة الموظف على التقاعد ؟

يحال الموظف الذي يكمل الستين من عمره أو عند إكماله ثلاثين سنة خدمة مقبولة للتقاعد بقرار من مجلس الوزراء.

١٥١. هل يحق لمجلس الوزراء إحالة الموظف أو الموظفة على التقاعد؟

يجوز لمجس الوزراء أن يقرر إحالة الموظف على التقاعد إذا أكمل عشرين سنة والموظفة إذا أكملت خمس عشرة سنة خدمة مقبولة للتقاعد. لكن تزداد المدة المقررة بجواز إحالة الموظف أو الموظفة على التقاعد بواقع ستة أشهر سنوياً ولمدة عشرة سنوات وذلك اعتباراً من نفاذ أحكام هذا القانون المعدل إلى أن تصبح المدة خمس وعشرين سنة للموظف وعشرين سنة للموظفة (بدأ العمل بالقانون المعدل بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٢).

١٥٢. هل يملك مجلس الوزراء صلاحية إحالة الموظف على التقاعد قبل أن يكون قد أكمل الحد الأدنى للخدمة المدنية للتقاعد ؟

لا يملك مجلس الوزراء صلاحية إحالة الموظف على التقاعد قبل أن يكون قد أكمل خمسة وعشرين سنة خدمة مقبولة للتقاعد وهي الحد الأدنى للخدمة المدنية المقبولة للتقاعد بعد تاريخ ١٠/١٠/٢٠١١ .

١٥٣. السيد (م) عدل عن طلب إحالته على التقاعد بعد صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة على إحالته على التقاعد فهل العدول عن طلب الإحالة على التقاعد يؤثر على صحة القرار ؟

أن عدول المتقاعد عن طلب إحالته على التقاعد بعد صدور قرار مجلس الوزراء لا يؤثر على صحة القرار ما دام طلب العدول وصل إلى مجلس الوزراء بعد صدور القرار .

١٥٤. هل تزداد المدة المقررة بجواز إحالة الموظف أو الموظفة على التقاعد بواقع ستة أشهر سنوياً على الموظف أو الموظفة الذي تمت إحالته على الاستيداع ؟

لا، تسري هذه الزيادة على الموظف أو الموظفة الذي تمت إحالته أو أحالتها على الاستيداع قبل نفاذ أحكام القانون المعدل لقانون التقاعد المدني وعليه، يجوز لمجس الوزراء أن يقرر إحالة الموظف على التقاعد إذا أكمل عشرين سنة والموظفة إذا أكملت خمس عشرة سنة خدمة مقبولة للتقاعد. سواء أكانت دائرته أحالة على الاستيداع أو أحيل على الاستيداع بناء على طلبه.

١٥٥. تقدم الموظف (ع) باستدعاء يطلب فيه إحالة نفسه على التقاعد اعتبارا من تاريخ ١٢٢٠٠٩/٢٠ كون خدماته المقبولة للتقاعد أكثر من ثلاثين سنة ، استنادا لأحكام المادة ١٣/أ من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته وكان قد أحيل إلى محكمة جزاء عمان بجنحة طلب رشوة وفقا للمادة (١٧٠) وجنحة استثمار الوظيفة وفقا للمادة (١٧٦) من قانون العقوبات فهل إحالته إلى المحكمة تحول دون السير بإجراءات تسوية حقوقه التقاعدية ؟

بناء على ما تقدم، لا يوجد ما يحول دون النظر من قبل لجنة التقاعد المدني في طلب تسوية الحقوق التقاعدية للمذكور أعلاه، على أن يتم إعادة النظر في القرار بعد صدور قرار قطعي من المحكمة المختصة بحقه. ومن الأهمية بمكان تزويد لجنة التقاعد المدني بنسخة عن قرار الحكم حين صدوره من المحكمة المختصة وذلك حتى تتمكن اللجنة من إعادة النظر في قرارها على ضوءه .

١٥٦. صدر قرارا من مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١١/٣/٢٤ بإحالة الموظف (أ) على التقاعد اعتبارا من تاريخ ٢٠١١/٦/٤ وصدر قرار إحالته على التقاعد بتاريخ ٢٠١١/٧/٥ فما هو تاريخ إنهاء خدماته ؟

يعتبر الموظف محالا على التقاعد من التاريخ المحدد في كتاب إنهاء خدماته والحالة هنا هو بتاريخ ٢٠١١/٦/٤ ، حيث ان القرار التقاعدي الصادر عن لجنة التقاعد المدني هو كاشفا للحق لا منشأ له.

١٥٧. صدر قرار رئاسة الوزراء بإحالة الموظف (أ) على التقاعد بتاريخ ٢٠١١/٧/٥ علما بان خدماته أنهيت بتاريخ ٢٠١١/٦/٤ فمتى يخصص له راتب التقاعد؟

يخصص له راتب التقاعد اعتبارا من تاريخ ٢٠١١/٦/٤ أي بتاريخ إنهاء خدماته .

١٥٨. أعطى المشرع مجلس الوزراء صلاحية إحالة أي موظف على التقاعد إذا أكمل المدة القانونية المقبولة للتقاعد دون أن يكون ملزما ببيان الأسباب السؤال هنا لماذا منح المشرع مجلس الوزراء هذه الصلاحية ؟

يعتبر مجلس الوزراء أعلى سلطة إدارية في الدولة وقد منحه المشرع هذه السلطة ليتسنى له تسيير المرافق العامة والإشراف عليها وتطويرها بما يحقق مقتضيات المصلحة العامة .

١٥٩. يستفاد من المادة ١٥ من قانون التقاعد المدني أن سلطة مجلس الوزراء في إحالة أي موظف أكمل عشرين سنة خدمة مقبولة للتقاعد مضافا إليها المدة المقررة بالفقرة ب/١ من نفس المادة هي سلطة تقديرية بعد أن يضع نفسه في أفضل الظروف دون أن يكون ملزما ببيان الأسباب التي دعته لاتخاذ القرار ولا يحد من هذه السلطة إلا بعض القيود فما هي ؟

القيد الأول : حسن استعمال السلطة .
القيد الثاني : مقتضيات الصالح العام .
القيد الثالث : عدم صدوره عن بواعث شخصية أو انتقامية .

١٦٠. يستفاد من المواد ٣ و ١٠ من نظام موظفي البلديات ومكافآتهم الحالي أن سلطة المجلس البلدي في إحالة أي موظف أكمل عشرين سنة خدمة مقبولة للتقاعد مضافا إليها المدة المقررة بالفقرة ب/١ من نفس المادة هي سلطة تقديرية بعد أن يضع نفسه في أفضل الظروف دون أن يكون ملزما ببيان الأسباب التي دعته لاتخاذ القرار ولا يحد من هذه السلطة إلا بعض القيود فما هي ؟

القيد الأول : حسن استعمال السلطة .
القيد الثاني : مقتضيات الصالح العام .
القيد الثالث : عدم صدوره عن بواعث شخصية أو انتقامية .

١٦١. يستفاد من المادة ١٥ من قانون التقاعد المدني أن إحالة أي موظف على التقاعد إذا أكمل المدة المقررة في المادة المذكور أنفا تكون بقرار من مجلس الوزراء فهل هذا الأمر يسري أيضا على الموظف في أمانة عمان الكبرى وتكون إحالة على التقاعد بقرار من مجلس الوزراء ؟

تنص المادة ١ /أ من نظام تقاعد موظفي البلديات ومكافآتهم رقم ٧٩ لسنة ٢٠٠٩ على ما يلي: " تسري على موظفي البلديات وعلى عائلاتهم نفس الأحكام المنصوص عليها في المواد (١٢-٤٤) والمادة (٥٤/أ) من قانون التقاعد المدني .... فيما يتعلق بإحالتهم على التقاعد وتسوية رواتب تقاعدهم ومكافآتهم وذلك بقدر ما ينطبق عليهم من هذه الأحكام على أن يقوم المجلس بالصلاحيات المخولة لمجلس الوزراء بهذا الشأن " . والمقصود بعبارة المجلس الواردة أعلاه مجلس البلدية أو مجلس أمانة عمان الكبرى (المادة ٣ من نفس النظام) . وعليه ، تكون إحالة الموظف في أمانة عمان الكبرى على التقاعد بقرار من مجلس أمانة عمان الكبرى ، لأن المادة ١٠ من نظام تقاعد موظفي البلديات ومكافآتهم المذكور خولت مجلس الأمانة صلاحيات مجلس الوزراء لهذه الغاية .

١٦٢. حصل السيد (م) بعد انتهاء خدمته على شهادة من الوزير المختص تشيد بكفاءته ، فهل ذلك يكفي للدلالة على ان مجلس الوزراء قد حاد عن المصلحة العامة بإصدار قرار إحالته على التقاعد ؟

لا يكفي للدلالة على ان مجلس الوزراء قد حاد عن المصلحة العامة بإصدار قرار إحالة السيد (م) على التقاعد حصوله على شهادة من الوزير المختص تشيد بكفاءته لا سيما وان قانون التقاعد لم يعين غاية محددة أو غاية عامة بنصوصه ، بل ترك تقدير المصلحة العامة لمجلس الوزراء.

١٦٣. صدر قرار إحالة الموظف (م) على التقاعد من مجلس الوزراء من أكثرية أعضائه ، الأمر الذي دعا الموظف (م) للطعن بقرار مجلس الوزراء على أساس عدم صدور القرار من جميع أعضاء مجلس الوزراء ؟

لا يوجد في الدستور أي نص يوجب لصحة انعقاد جلسة مجلس الوزراء حضور جميع أعضائه وان العرف المتبع في هذا الشأن قد جرى على جواز انعقاد مجلس الوزراء من أكثرية أعضائه ، وعليه فان تغيب أحد الوزراء عن حضور الجلسة التي صدر فيها قرار إحالة الموظف (م) على التقاعد لا يجعل انعقاد المجلس مخالفا للدستور وباطلا .

١٦٤. قام أمين عمان الكبرى بتنسيب للجنة شئون الموظفين لإحالة الموظف (X) على التقاعد التي بدورها قررت إحالة المستدعي على التقاعد ورفع القرار لدولة رئيس الوزراء حيث أصدر دولة رئيس الوزراء قراره بالموافقة على قرار اللجنة فهل إحالة الموظف (x) بهذه الكيفية تمت وفقا للتطبيق القانوني السليم أم لا ؟

إن إحالة الموظف بهذه الكيفية تمت على خلاف التطبيق القانوني السليم إذ أن أمر إحالة موظفي أمانة عمان الكبرى يعود لمجلس أمانة عمان الكبرى وحده ودون الحاجة لتنسيب من أي جهة ودون الحاجة لموافقة أي جهة . ويعتبر القرار صادرا عن جهة غير مختصة بإصداره . وحيث أن الاختصاص ركن رئيس من أركان القرار الإداري ، وأن مخالفة قواعد الاختصاص تجعل من القرار الإداري باطلا مستوجب الإلغاء .

١٦٥. صدر قرار عن مدير عام مؤسسة الإقراض الزراعي بإحالة احد موظفي المؤسسة على التقاعد فهل يعتبر القرار الصادر عن المدير العام للمؤسسة صادرا عن جهة مختصة بإصداره ؟

يعتبر مجلس إدارة مؤسسة الإقراض الزراعي هو المختص في قرار إحالة موظفي مؤسسة الإقراض على التقاعد عملا بأحكام المادة ١٢ من قانون التقاعد المدني الحالي والمادتين ٢ و ٤/ب من نظام موظفي مؤسسة الإقراض الزراعي وبناء على ذلك يعتبر القرار الصادر عن مدير عام مؤسسة الإقراض الزراعي بإحالة الموظف (x) على التقاعد صادرا عن جهة غير مختصة بإصداره .

١٦٦. إذا صدر قرار بإحالة الموظف أو الموظفة على التقاعد وفقا للأصول القانونية وعند حساب الخدمة المقبولة لغايات التقاعد تبين بأنها أقل من الحد الأدنى للخدمة المدنية المطلوبة للتقاعد فما الإجراء الذي يمكن للدائرة المعنية اتخاذه في هذه الحالة؟

للدائرة المعنية في هذه الحالة مخاطبة مجلس الوزراء لسحب اسمه من قائمة الموظفين المحالين على التقاعد وإذا وافق مجلس الوزراء على ذلك يعود للخدمة أو يحال على الاستيداع لحين أكماله المدة المطلوبة للتقاعد.

١٦٧. السيد (م) عدل عن طلب إحالته على التقاعد بعد صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة على إحالته على التقاعد فهل العدول عن طلب الإحالة على التقاعد يؤثر على صحة القرار ؟

أن عدول المتقاعد عن طلب إحالته على التقاعد بعد صدور قرار مجلس الوزراء لا يؤثر على صحة القرار ما دام طلب العدول وصل إلى مجلس الوزراء بعد صدور القرار .

١٦٨. اصدر المدير العام للدفاع المدني قرارا بإحالة الوكيل (م) على التقاعد لإكماله المدة القانونية المطلوبة للتقاعد فعل هذا القرار صحيح ؟

يستفاد من المادة (٧، ٣٩) من قانون التقاعد العسكري بصيغتها المعدلة بالقانون رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٤ وبخاصة المادة (٧) من القانون المذكور أنها حددت الجهة المختصة بإصدار قرار إحالة الضباط والأفراد على التقاعد . وعليه ، يعتبر هذا القرار منعدم لا يتقيد فيه صاحب الحق بميعاد لأنه مشوب بعيب جسيم أفقده خصائص القرار الإداري وذلك لصدوره عن المدير المذكور الذي ليس من

صلاحياته أو واجباته الوظيفية إصداره، ذلك لأن القرار المنعدم كما استقر عليه الفقه والقضاء الإداريين هو مشوب بعيب جسيم بحيث يفقده خصائص القرار الإداري وينحدر به إلى درجة الانعدام .

١٦٩. متى يكون للموظف التابع لقانون التقاعد المدني الحق في ان يتقاعد ؟

للموظف الذي أكمل ثلاثين سنة خدمة مقبولة للتقاعد الحق في أن يتقاعد.

١٧٠. الموظف (أ) أحيل على الاستيداع وعند استكمال مدة الاستيداع تقدم بطلب تسوية حقوقه التقاعدية وفقا للأصول القانونية علما بأنه لم يصدر قرار بإحالته على التقاعد ؟

لا حاجة لإصدار قرار بإحالته على التقاعد لأن الموظف المحال على الاستيداع هو بحكم المحال على التقاعد وقد عبر المشرع الأردني عن ذلك في المادة ١٧٥/ب من نظام الخدمة المدنية بقوله :" يعتبر الموظف المحال على الاستيداع بحكم المحال على التقاعد ولا حاجة لإصدار قرار بذلك عند استكمال مدة الاستيداع ".

١٧١. موظف بلغت خدماته المقبولة للتقاعد (٢٤) سنة و (٦) أشهر لغاية تاريخ ٢٠١١/١٠/١٠ فهل يجوز لمجلس الوزراء أن يصدر قرارا بإحالة على التقاعد ؟

لا يجوز لمجلس الوزراء ان يصدر قرار بإحالة على التقاعد لأنه لم يكمل الحد الأدنى للخدمة المقبولة لغايات التقاعد .

١٧٢. بلغ مجموع خدمات السيد ش حتى تاريخ ٢٠٠٩/١٠/١ (٢٢) سنة و(١٠) اشهر و (٢٠) يوم فقط فهل السيد ش مكمل مدة التقاعد حتى تاريخه ؟

يبنى على ما تقدم ان السيد ش غير مكمل مدة التقاعد لغاية تاريخه حيث ان الحد الادنى المطلوب حتى تاريخ ٢٠٠٩/١٠/١ هي (٢٣) سنة و (٦) اشهر .

١٧٣. ما هي الخدمات المقبولة لغايات التقاعد المدني؟

١ – مدة الخدمة المدنية المصنفة.

٢ – ثلثي مدة الخدمة المدنية غير المصنفة أو براتب مقطوع أو بعقد.

٣ – الخدمة العسكرية تحسب على أساس الخمس.

٤ – كامل مدة خدمة العلم بعد تاريخ ٢٠٠٦/٣/١٦.

١٧٤. هل تقبل الخدمة العسكرية النظامية كخدمة مقبولة للتقاعد المدني ؟

نعم ، تعتبر الخدمة العسكرية التي تسبق الخدمة المدنية مقبولة لغايات التقاعد المدني بشرط أن تؤدى عنها العائدات التقاعدية. ومثال ذلك الموظف (أ) عين في وزارة التربية والعليم بتاريخ ١٩٨٧/١/١٥ واستمر لغاية ٢٠١١/٦/١ وكانت له خدمة عسكرية في القوات المسلحة الأردنية لمدة سنة واحدة من تاريخ ١٩٨٦/١/١ ولغاية ١٩٨٧/١/١. وعلية تجمع خدمة العسكرية النظامية وفقا لأحكام قانون التقاعد وخدمة المدنية كخدمة واحدة .

١٧٥. هل الخدمات المقبولة للتقاعد بموجب القوانين السابقة على صدور قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته تعتبر مقبولة التقاعد بموجب القانون الأخير ؟

الخدمات المقبولة للتقاعد بموجب أية قوانين سابقة لقانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته تعتبر بموجب القانون الأخير مقبولة للتقاعد . وقد عبر المشرع عن ذلك في المادة ٥ من نفس القانون بقوله :" تعتبر الخدمات التالية خدمات مقبولة للتقاعد: أ) الخدمة المقبولة للتقاعد بموجب أية قوانين سابقة ".

١٧٦. متى تعتبر خدمة الموظفين بعقد تابعة للتقاعد ؟

إذا كانت شروط عقود عقودهم تعدهم تابعين للتقاعد عملا بالمادة ٤/د من قانون التقاعد المدني . حيث ان القانون قد جعل شروط العقد هي السبب الوحيد لاعتبار مدة الخدمة مقبولة للتقاعد .

١٧٧. هل تعتبر الخدمة التي يقضيها الموظف التابع للتقاعد في بعثه علميه خدمة فعلية مقبولة للتقاعد ؟

نعم ، تعتبر الخدمة التي يقضيها الموظف التابع للتقاعد في بعثه علميه خدمة فعليـــة مقبولة للتقاعد وفق أحكام الفقرة (ز) من المادة الخامسة من قانون التقاعد المدني .

١٧٨. كان للموظف المصنف خدمة مدنية غير مصنفة وحصل على راتب تقاعد شيخوخة عن تلك الخدمة من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي فهل تعتبر هذه الخدمة مقبولة لغايات التقاعد المدني ؟

لا تعتبر هذه الخدمة مقبولة لغايات التقاعد المدني وذلك بسبب حصوله على راتب تقاعد عن تلك الخدمات . بمعنى انه لا يجوز ان تحسب نفس الخدمة أكثر من مرة للحصول على راتب تقاعدي.

١٧٩. كان للموظف المصنف خدمة مدنية غير مصنفة وحصل على مكافأة عن تلك الخدمة من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي فهل تعتبر هذه الخدمة مقبولة لغايات التقاعد المدني ؟

يقبل ثلثاها فقط لغايات التقاعد .

١٨٠. كان للموظف (أ) خدمة مدنية لدى سلطة المياه وحصل عن تلك الخدمة على راتب تقاعد شيخوخة من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي فهل تعتبر هذه الخدمة مقبولة لغايات التقاعد المدني ؟

لا تعتبر هذه الخدمة مقبولة للتقاعد المدني كونه تقاضى عنها راتب تقاعد من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي.

١٨١. هل تحسب خدمات الموظف غير المصنف اللاحقة لشموله بأحكام قانون الضمان الاجتماعي خدمات مقبولة لغايات التقاعد المدني ؟

لا تحسب خدمات الموظف غير المصنف اللاحقة لشموله بأحكام قانون الضمان الاجتماعي خدمات مقبولة لغايات التقاعد المدني .

١٨٢. ما هي الخدمات غير المقبولة لغايات التقاعد المدني ؟

١ – مدة الإجازة بدون راتب.

٢ – ما زاد عن ثلاثة سنوات من مدة الإعارة الخارجية.

٣ – الخدمات التي يقضيها موظف قبل إكماله السابعة عشر من عمره .

٤ – الخدمات التي يقضيها الموظف بعد إكماله الستين من العمر إلا إذا كانت في منصب وزاري أو عضوية مجلس الأمة أو من شمله تعريف الوزير بمقتضى المادة (٢) من هذا القانون وعلى أن تراعى في ذلك أحكام المادة (١٢) منه .

٥ – الخدمات التي تزيد على أربعين سنة من الخدمات المقبولة للتقاعد .

٦ – أية خدمات لا تدفع عنها العائدات التقاعدية .

٧ – مدة العضوية في مجلس الأمة .

٨ – خدمات الضباط والأفراد الذين يلتحقون بالخدمة في القوات المسلحة الأردنية والأجهزة الأمنية.

١٨٣. هل تعتبر الخدمة بالأجرة اليومية من ضمن الخدمات التي اعتبرتها المادتان الرابعة والخامسة من قانون التقاعد خاضعة للتقاعد ؟

أن الخدمة بالأجرة اليومية ليست من ضمن الخدمات التي اعتبرتها المادتان الرابعة والخامسة من قانون التقاعد خاضعة للتقاعد . وعليه إذا اعترض الموظف لدى محكمة العدل العليا على قرار اللجنة القاضي بعدم احتسابها لغايات التقاعد فان أسباب الطعن لا ترد على القرار المطعون فيه .

١٨٤. ذهب المشرع الأردني إلى اعتبار المدة التي تزيد على ثلاث سنوات والتي يقضيها الموظف التابع للتقاعد المدني معارا خارج المملكة الأردنية الهاشمية خدمة غير مقبولة للتقاعد فهل هذا الحكم ينطبق أيضا على الإعارة الداخلية؟

نص المشرع الأردني صراحة على عدم اعتبار ما زاد على ثلاث سنوات من المدة التي يقضيها الموظف معاراً خارج المملكة الأردنية الهاشمية خدمة مقبولة للتقاعد. أما الإعارة الداخلية فمهما بلغت مدتها فهي خدمة مقبولة للتقاعد. وعليه لا ينطبق حكم الإعارة الخارجية على الإعارة الداخلية

١٨٥. هل تعتبر الخدمة التي لا تدفع عنها العائدات التقاعدية مقبولة لغايات التقاعد ؟

الخدمة لا تدفع عنها العائدات التقاعدية لا تعتبر مقبولة لغايات التقاعد بالضرورة .

١٨٦. هل تحسب الخدمات السابقة لقرار الإحالة على الاستيداع خدمات مقبولة للتقاعد إذا كان قد تقاضى الموظف مكافأة عنها ؟

تحسب الخدمات السابقة لقرار الإحالة على الاستيداع خدمات مقبولة للتقاعد حتى ولو كان قد تقاضى الموظف مكافأة عنها لأن صريح المادة ٢٣ من قانون التقاعد المدني يقضي باسترداد هذه المكافأة عند إحالته على التقاعد .

١٨٧. الموظف (أ) عمل لدى وزارة الصناعة والتجارة لمدة خمسة وعشرين سنة، بموجب عقد غير تابع للتقاعد فما هي مجموع خدماته المقبولة لغايات التقاعد المدني؟

لا تعتبر خدمته هذه خدمة مقبولة للتقاعد ، وذلك لأن العقد الذي أبرمه مع الوزارة لم تتضمن شروطه انه تابع للتقاعد. وعليه فإن مجموع خدماته المقبولة لغايات التقاعد لا شيء.

١٨٨. بتاريخ ١٩٧٠/١/١ عين الموظف (أ) في وزارة التربية والتعليم في وظيفة مصنفة واستمر بالعمل في ملاك الوزارة حتى تاريخ إحالة على التقاعد بتاريخ ٢٠١١/١/١ فما هي مجموع خدماته المقبولة للتقاعد ؟

ذهب المشرع الأردني إلى عدم اعتبار الخدمات التي تزيد على أربعين سنة خدمة مقبولة للتقاعد. وعليه فان مجموع خدماته المقبولة للتقاعد هي أربعين سنة فقط بالرغم من أن خدماته قد بلغت واحد وأربعين سنة.

١٨٩. بتاريخ ١٩٨٣/١/١ عين الموظف (أ) في وزارة الصحة في وظيفة مصنفة واستمر بالعمل في ملاك الوزارة حتى تاريخ إحالة على التقاعد بتاريخ ٢٠١١/١/١ وهو من مواليد ١٩٦٧/١/١ فما هي مجموع خدماته المقبولة للتقاعد ؟

لا تعتبر الخدمات التي يقضيها موظف قبل أكماله السابعة عشر من عمره خدمة مقبولة للتقاعد. وعليه تسحب خدماته من تاريخ بلوغه السابعة عشر من عمره وهنا بلغ السابعة عشر بتاريخ١٩٨٤/١/١ حتى تاريخ إحالته على التقاعد بتاريخ ٢٠١١/١/١ فبلغ مجموع خدماته المقبولةللتقاعد سبعة وعشرون سنة .

١٩٠. كان للموظف التابع للتقاعد المدني خدمة مدنية غير مصنفة لمدة ثمانية أشهر فما مجموع الخدمة التي يقبل منها لغايات التقاعد ؟

يقبل ثلثلها بواقع خمسة أشهر وعشرة ايام فقط .

١٩١. انتهيت خدمة الموظف (م) بالاستغناء عن خدماته وكان مجموع خدماته المقبولة للتقاعد ثمانية سنوات حيث لم يكن قد أكمل المدة المطلوبة لغايات الحصول على الراتب التقاعدي فما هي حقوقه في هذه الحالة ؟

يستحق الموظف هنا المكافأة المنصوص عليها في المادتين (١٧ ، ٢١) من قانون التقاعد المدني.

١٩٢. ما هو الحد الأدنى للخدمة المدنية المقبولة للتقاعد المدني ؟

الحد الأدنى للخدمة المدنية المقبولة للتقاعد المدني عشرين سنة والموظفة إذا أكملت خمس عشرة سنة خدمة مقبولة للتقاعد حتى تاريخ ٢٠٠٢/١٠/٩ أما بعد هذا التاريخ فتزداد المدة بواقع ستة أشهر سنوياً ولمدة عشرة سنوات.

١٩٣. هل تطبق زيادة المدة المقررة بتاريخ ٢٠٠٢/١٠/١٠ على الخدمة المدنية لجواز الإحالة على التقاعد على الموظف الذي تمت إحالة على الاستيداع قبل نفاذ أحكام القانون المعدل لقانون التقاعد المدني ؟

لا تسري أحكام زيادة المدة المقررة بجواز إحالة الموظفة أو الموظف على التقاعد على الموظفة أو الموظف الذي تمت إحالته على الاستيداع قبل نفاذ أحكام هذا القانون المعدل ، وتطبق عليه في هذه الحالة أحكام الفقرة (أ) من المادة ١٥ من قانون التقاعد المدني والتي تنص على جواز إحالة الموظف على التقاعد إذا أكمل عشرين سنة والموظفة إذا أكملت خمس عشرة سنة خدمة مقبولة للتقاعد .

١٩٤. إذا كانت للموظف خدمة عسكرية في القوات المسلحة الأردنية من تاريخ ١٩٨٢/٣/٢٢ ولغاية ١٩٨٥/١٠/٢٥ فكيف يجري احتسابها لغايات التقاعد المدني؟

تبلغ خدماته (٣) سنة و (٧) أشهر و (٣) أيام وعند تحويلها إلى الخدمة المدنية تصبح (٤) سنه و (٥) أشهر و (٢٨) يوم .

١٩٥. هل تعتبر مدة العضوية في مجلس الأمة خدمة مقبولة لغايات التقاعد ؟

لا، تعتبر مدة العضوية في مجلس الأمة خدمة مقبولة لغايات التقاعد المدني وذلك بعد صدور القانون المؤقت رقم (١٠) لسنة ٢٠١٠ أما قبل صدور القانون المشار إليه أنفا كانت تعتبر مدة العضوية في مجلس الأمة خدمة مقبولة لغايات التقاعد .

١٩٦. بتاريخ ٢٠١٠/١٢/١٧ انتخب السيد (أ) عضوا في مجلس النواب واستمر حتى تاريخ ٢٠١١/١١/٢٠ فهل خدمته هذه مقبولة لغايات التقاعد المدني ؟

لا تعتبر مدة العضوية في مجلس النواب خدمة مقبولة لغايات التقاعد المدني بعد تاريخ ٢٠١٠/٥/٢٠؟

١٩٧. بلغت مجموع خدمات الموظف (س) ثلاثة وثلاثون سنة خدمة فعلية فهل تعتبر خدماته التي تزيد عن ثلاثين سنة عند حساب الراتب التقاعدي خدمة مقبولة لغايات التقاعد المدني ؟

تحسب خدماته التي تزيد عن ثلاثين سنة عند حساب الراتب التقاعدي ولكن لا تؤثر على مقدار الراتب التقاعدي وعبر المشرع عن ذلك في المادة (١٩) من قانون التقاعد المدني .

١٩٨. هل يزداد راتب تقاعد الموظف الذي أكمل مدة ثلاثون سنة في الخدمة المقبولة للتقاعد إذا كانت له خدمة أكثر من ثلاثين سنة ؟

يجري يحسب راتب التقاعد الشهري للموظف الذي يستحق التقاعد على أساس ضرب مجموع عدد أشهر خدمته المقبولة للتقاعد في راتبه الشهري الأخير وتقسيم حاصل الضرب على ثلاثمائة وستين وعليه، لا يزداد راتب تقاعد الموظف إذا كانت له خدمة تزيد عن ثلاثين سنة ، وذلك لأن الحد الأعلى للخدمة المدنية ثلاثمائة وستين شهر أي ثلاثين سنة .

١٩٩. إذا كان للموظف الذي أكمل ثلاثين سنة خدمة مقبولة للتقاعد الحق في أن يتقاعد فهل يحق للقاضي الذي أكمل خمساً وعشرون سنة الحق في ان يتقاعد؟

نعم، للقاضي المعرف بقانون استقلال القضاء وللقاضي الشرعي الذي بلغت مدة خدمته المقبولة للتقاعد خمساً وعشرين سنة الحق في أن يتقاعد.

٢٠٠. من هي الجهة صاحبة الصلاحية في احتساب الخدمات التقاعدية عند الانتهاء من الخدمة أو الاحالة على التقاعد ؟

لجنة التقاعد هي صاحبة الصلاحية باحتساب الخدمات التقاعدية عند الانتهاء من الخدمة أو الاحالة على التقاعد أيهما أسبق .

٢٠١. الموظف (أ) خاضع لقانون التقاعد المدني وله خدمة مقبولة لغايات التقاعد ١٦ سنة وكان قد حصل على إجازة بدون راتب لمدة عشر سنوات للعمل في الخارج بموجب عقد حسب الصول وعاد لوظيفته وبلغ الستين من عمره وهو على راس عمله فهل يعطى راتب تقاعد ؟

عالج المشرع الأردني هذه الإشكالية بموجب المادة ١٦ من قانون التقاعد المدني بقوله :" إذا انهيت خدمة الموظف لاكماله الستين من عمره وكانت خدمته المقبولة للتقاعد خمس عشرة سنة اعطي راتب تقاعد بمقتضى احكام هذا القانون وان لم يكن مكملا هذه المدة اعطي مكافأة ".

٢٠٢. عند أكمال الموظف الستين من العمر ولم يكن مستحقا للتقاعد فما الإجراء الواجب اتخاذه في هذه الحالة ؟

حين إكمال الموظف الستين من عمره يجب إحالته على التقاعد هذا المبدأ العام. إلا إذا قرر مجلس الوزراء لأسباب تعود للمصلحة العامة بإبقائه في الخدمة لحين إكماله المدة المقبولة للتقاعد وهذا الاستثناء . ولكن إذا أنهيت خدمة موظف لإكماله الستين من عمره وكانت خدمته المقبولة للتقاعد خمس عشرة سنة أعطي راتب تقاعد بمقتضى أحكام قانون التقاعد المدني وان لم يكن مكملا هذه المدة أعطي مكافأة.

٢٠٣. هل يجوز إبقاء الموظف الذي بلغ الستين من العمر في الخدمة المدنية ؟

أجاز المشرع الأردني إبقاء الموظف الذي بلغ الستين من العمر في الخدمة المدنية بالشروط التالية:

١ – أن يكون إبقاءه في الخدمة المدنية يعود لمقتضيات المصلحة العامة.

٢ – أن يصدر قرار من مجلس الوزراء بإبقائه في الخدمة.

٣ – إلا تزيد مدة إبقاءه في الخدمة عن خمس سنوات.

٢٠٤. ذهب المشرع الأردني إلى اعتبار الخدمة التي يقضيها الموظف التابع للتقاعد بعد أكماله سن الستين بأنها خدمة غير مقبولة لغايات التقاعد المدني فهل يوجد استثناءات على هذه القاعدة ؟

نعم، يوجد استثناءات على هذه القاعدة تتمثل فيما إذا كانت الخدمة في منصب وزاري أو من شمله تعريف الوزير بمقتضى المادة (٢) من قانون التقاعد المدني . أو إذا قرار مجلس الوزراء لأسباب تعود للمصلحة العامة إبقاء الموظف في الخدمة بعد بلوغه سن الستين لمدة لا تزيد عن خمس سنوات. وعليه إذا وجدت أي من الحالتين السابقتين تعتبر الخدمة بعد سن الستين خدمة مقبولة للتقاعد.

٢٠٥. هل يجوز صرف راتب تقاعد للمتقاعد المدني قبل بلوغه سن الستين؟

نعم إذا أكمل المدة المطلوبة للحصول على راتب التقاعد .

٢٠٦. هل يجوز صرف راتب تقاعد للموظف المدني عند بلوغه سن الستين؟

ليس بالضرورة صرف راتب تقاعد للموظف عند بلوغه سن الستين فقد يبلغ سن الستين وهو غير مستحقا للراتب فالشرط الأساسي لصرف الراتب هو ان يكــون الموظف قد استحق الراتب التقاعدي وفقا لأحكام قانون التقاعد المدني .

٢٠٧. لو ان الموظف التابع لقانون التقاعد المدني كانت خدماته المقبولة للتقاعد (٢٢) سنة و(٣) أشهر و(٢٣) يوم فقط وبتاريخ ٢٠١١/١/١ بلغ سن الستين فهل يستحق راتب تقاعد بالرغم من انه لم يكمل المدة المطلوب للحصول على الراتب التقاعدي ؟

نعم يستحق راتب تقاعد لبلوغه سن الستين .

٢٠٨. الموظف (أ) فصل من عمله لبلوغه سن الستين من عمره استنادا لأحكام قانون التقاعد المدني بناء على ذلك طلب أن يحصل على تعويض بدل الفصل التعسفي. هل يعبر فصله من عمله لبلوغه سن الستين فصلا تعسفيا وهل يستحق التعويض عن هذا الفصل ؟

يعتبر فصل الموظف لبلوغه سن الستين من عمره استنادا لأحكام قــانون التقاعــد المدني فصلا مبررا ولا يخالف القانون ذلك أن القوانين الناظمة لمســألة الحقــوق والعائدات هي قانون الضمان الاجتماعي وقانون التقاعد المدني قــد حــددت ســن

الستين سنة من عمر الإنسان وإزاء ذلك وحيث أن فصل الموظف من عمله لبلوغه سن الستين لا يعتبر فصلا تعسفيا وبالتالي لا يستحق أي تعويض .

٢٠٩. عينت السيدة س في وظيفة غير مصنفة بتاريخ ١٩٨٤/١١/٦ ولغاية ١٩٨٦/١١/١٥ ثم حولت لوظيفة مصنفة من تاريخ ١٩٨٦/١١/١٦ ولغاية ٢٠١٠/١/٣ حيث احيلت على التقاعد فهل مجموع خدماتها كافية لغايات التقاعد ؟

يجب احتساب خدماتها المقبولة للتقاعد على النحو التالي :-

١- خدمة غير مصنفة من تاريخ ١٩٨٤/١١/٦ ولغاية ١٩٨٦/١١/١٥ ومدتها (٢) سنة و (٩) ايام فقط يبلغ ثلثاها المقبولة للتقاعد (١) سنة و (٤) اشهر و(٦) ايام
٢- خدمة مدنية مصنفة من تاريخ ١٩٨٦/١١/١٦ ولغاية ٢٠١٠/١/٣ ومدتها (٢٣) سنة و(١) شهر و (١٧) يوم .
٣- مجموع خدماتها المقبولة لغايات التقاعد حتى تاريخ ٢٠١٠/١/٣ (٢٤) سنة و(٥) أشهر و(٢٣) يوم وهي كافية لغايات التقاعد حتى تاريخه .

٢١٠. تقدم الموظف (أ) باستدعاء للجنة التقاعد المدني يطلب بموجبه تسوية حقوقه التقاعدية واحتساب خدماته بعد إكماله الستين من عمره من ضمن خدماته الفعلية المقبولة للتقاعد بالرغم من ان مجلس الوزراء لم يمدد خدمة بعد ان أكمل الستين من عمره ؟

لا تعتبر خدمة بعد إكماله سن الستين خدمة مقبولة للتقاعد ، حيث ان مجلس الوزراء لم يمدد خدمته بعد ان أكمل الستين من عمره .

٢١١. تقدم الموظف (أ) باستدعاء للجنة التقاعد المدني يطلب بموجبه تسوية حقوقه التقاعدية واحتساب خدماته بعد إكماله الستين من عمره من ضمن خدماته الفعلية المقبولة للتقاعد بالرغم من ان مجلس الوزراء لم يمدد خدمة بعد ان أكمل الستين من عمره ؟

لا تعتبر خدمة بعد إكماله سن الستين خدمة مقبولة للتقاعد ، حيث ان مجلس الوزراء لم يمدد خدمته بعد ان أكمل الستين من عمره .

٢١٢. موظف عين بعد بلوغه سن الستين فما هي حقوقه التقاعدية في قانون التقاعد المدني ؟

لا يوجد له أية حقوق في القانون اعلاه . وانما ينطبق عليه احكام قانون العمل الأردني .

٢١٣ـ عمل الموظف (أ) في وزارة التربية والعليم من تاريخ ١٩٦٤/١٠/١٩ ولغاية ١٩٨٠ وخدماته المقبولة للتقاعد هي (١٥) سنة و (٣) أشهر فقط وترك العمل في ملاك الوزارة بسبب فقدان الوظيفة من تاريخ ١٩٨١/١/٢٤ وطلب إعادة تعيينه بوظيفة خاضعة لأحكام قانون التقاعد المدني للحصول على راتب تقاعد مستقبلا وبتاريخ ٢٠١٠/٢/١ بلغ المذكور أعلاه (٦٥) من عمره فما هو المقتضى القانوني ؟

أن خدمات المذكور أعلاه تقل عن الحد الأدنى الذي كان سيؤهله للحصـــول علـــى راتب تقاعد شهري استنادا لأحكام قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ وان التعيينات في الجهاز الحكومي بعد عام ١٩٩٥ تكون وفقا لأحكام قـــانون الضـــمان الاجتماعي .

واستنادا لأحكام المادة (١٢) من قانون التقاعد المدني التي تنص على ما يلي:-

أ) حين إكمال الموظف الستين من عمره أو حين إكماله أربعين سنة خدمة مقبولة للتقاعد يجب إحالته على التقاعد .
ب) ....
ج) إذا لم يكن الموظف الذي أكمل الستين من عمره مستحقاً التقاعد فيجب إنهاء خدمته بقرار من مجلس الوزراء.
د) وتنص المادة (٧) من نفس القانون لا تعتبر الخدمات التالية مقبولة للتقاعد:ب الخدمات التي يقضيها الموظف بعد إكماله الستين من العمر إلا إذا كانت في منصب وزاري.

في ضوء ما تقدم يتبين بأنه يتعذر إجابة طلب المـــذكور أعـــلاه بإعـــادة تعيينـــه وخصوصا بأن عمره (٦٥) سنة ولا يجوز إعادة تعيين أي موظف بعد بلوغه سن (٦٥) سنة.

٢١٤. هل يخضع كامل الراتب الأساسي لموظفي وكالة الأنباء الأردنية للتقاعد المدني؟

تنص المادة (١٤) الفقرة (ب) من نظام موظفي وكالة الأنباء الأردنية رقم (١٧) لسنة ٢٠١٠ بأنه يبقى الموظفون الصحفيون المصنفون لأحكام التقاعد المدني قيد صدور هذا النظام خاضعين لأحكامه ويخضع للتقاعد ما نسبته ٦٥% من رواتبهم الأساسية المستحقة لهم بعد توفيق أوضاعهم وفقا لأحكام هذا النظام .

٢١٥. كيف يتم احتساب العائدات التقاعدية للموظفين الصحفيين المصنفون (موظفي وكالة الأنباء الأردنية) الخاضعون لأحكام قانون التقاعد المدني ؟

يتم احتساب العائدات التقاعدية وفقا لأحكام قانون التقاعد المدني النافذ .

٢١٦. ما مصير المكافأة التي حصل عليها الموظف التابع للتقاعد المدني من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي عن خدماته غير المصنفة ؟

يجب استرداد ثلثا قيمة المكافأة التي حصل عليها من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي . لحساب الإرادات العامة .

٢١٧. السيدة (س) تقدمت باستدعاء للجنة التقاعد المدني بتاريخ ٢٠١١/١١/١ تطلب بموجبه تخصيص راتب تقاعدي فرعي لها من ابنها المتقاعد المتوفى بتاريخ ١٩٩٠/٩/١٩ بسبب ترملها بتاريخ ١٩٨٧/١/٢٥ فما هو تاريخ التخصيص الصحيح ؟

إذا كانت السيدة (س) مستحقة للراتب التقاعدي الفرعي من ابنها يتم تخصيص راتب تقاعدي لها حسب الأصول القانونية ولكن تاريخ التخصيص يكون باقدمية خمس سنوات من تاريخ تقديم الطلب . حيث تنص المادة (٤٥٠) من القانون المدني الأردني على ما يلي: " لا تسمع دعوى المطالبة بأي حق دوري متجدد كأجرة المباني والأراضي الزراعية والمرتبات والمعاشات بانقضاء خمس سنوات على تركها بغير عذر شرعي" . وتنفيذا للنص أعلاه يتم تخصيص راتب تقاعدي فرعي للسيد (س) من تاريخ ٢٠٠٦/١١/١ عن خمس سنوات سابقة من تاريخ تقديمها الطلب المؤرخ بتاريخ ٢٠١١/١١/١.

٢١٨. كيف يجري حساب الخدمة العسكرية السابقة على الخدمة المدنية لغايات التقاعد المدني ؟

يجري حساب الخدمة العسكرية النظامية السابقة على الخدمة المدنية بمعدل ٤/٥ .

٢١٩. ما هي الحقوق التقاعدية التي يحصل عليها الموظف الخاضع لأحكام قانون التقاعد المدني عند إنهاء خدماته ؟

للموظف المحال على التقاعد وفقا لأحكام قانون التقاعد المدني الحقوق التقاعدية التالية :

١ – راتب تقاعد شهري متى توافرت شروط استحقاقه .

٢ – راتب اعتلال إذا كانت إصابته ناتجة عن طبيعة عمله ويحدد راتب الاعتلال وفقا لنسبة العجز.

٣ – مكافأة في حال عدم حصوله على راتب تقاعدي وتوافر شروط استحقاقها .

٢٢٠. في حال عدم أكمال الموظف للمدة المطلوبة للحصول على راتب تقاعدي وأنهيت خدماته فما هي حقوقه ؟

في حال عدم إكمال الموظف المدة المطلوبة لاستحقاق الراتب التقاعدي يعطى مكافأة متى توافرت شروط استحقاقها وفقا لأحكام قانون التقاعد المدني .

٢٢١. ما هي الشروط الأساسية لحصول الموظف أو الموظفة على راتب التقاعد؟

تعتبر الشروط الأساسية للحصول على راتب التقاعد أن يكمل الموظف أو الموظفة الحد الأدنى للخدمة المدنية المقبولة للتقاعد، دفع العائدات التقاعدية ، وان تنتهي خدمة بالطريق الطبيعي لانتهاء الخدمة .

٢٢٢. متى يستحق الموظف الراتب التقاعدي ؟

١- ان يكمل الموظف (٢٥) سنة خدمة والموظفة (٢٠) سنة خدمة وان يقررمجلس الوزراء إحالتهما على التقاعد .

٢- ان يكمل الموظف (٣٠) سنة خدمة مقبولة للتقاعد او يكمل القاضي (مدنيا أو شرعيا) (٢٥) سنة فله الحق بإحالة نفسه على التقاعد .
٣- ان يكمل الموظف (١٥) سنة خدمة ويصبح عمره (٦٠) سنة .
٤- الموظف الذي يكمل (١٠) سنوات خدمة وتنتهي خدمته لعلة مقعدة .
٥- ورثة الموظف مهما بلغت مدة الخدمة .

٢٢٣. هل ميز المشرع الأردني بين الفئات الوظيفية (الأولى والثانية والثالثة) لغايات حساب الراتب التقاعدي ؟

لم يميز المشرع الأردني بين الفئات الوظيفية المختلفة عند حساب راتب التقاعد فمعادلة حساب الراتب التقاعدي للموظف في الفئة الأولى هي ذات المعادلة لحساب راتب التقاعد للفئتين الثانية والثالثة .

٢٢٤. ما هو الشرط الأساسي لحصول الموظف أو الموظفة على راتب اعتلال؟

يستحق الموظف الخاضع لأحكام قانون التقاعد المدني راتب اعتلال إذا تعرض أثناء خدمة لإصابة أو حادث أو اعتداء أو مرض ناتج عن طبيعة عمله أو بسبب العمل الرسمي.

٢٢٥. هل يوجد حد أعلا أو حد ادني للراتب التقاعدي؟

لا. ولكن بشرط إلا أن يتجاوز راتب التقاعد الشهري في إي حال راتب الموظــف الشهري الأخير.

٢٢٦. هل يوجد حد أعلا أو حد ادني لراتب الاعتلال للمتقاعد المدني ؟

لا، يوجد حدا أعلا لراتب الاعتلال وفي المقابل لا يوجد حد ادنى لراتب الاعتلال .

٢٢٧. هل يجوز للجنة التقاعد المدني إيقاف راتب الاعتلال الذي سبق وان خصص للموظف ؟

نعم ، يجوز للجنة إيقاف راتب الاعتلال إذا رفض الموظف المثول للفحص الطبي أو رفض العودة إلى الخدمة فيوقف راتب الاعتلال بقرار من لجنة التقاعد المدني إلى أن يمثل للفحص المذكور .

٢٢٨. ما هي المواد التي عالجت موضوع الاعتلال في قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩؟

عالجت المواد ٢٩/٢٨/٢٧ من قانون التقاعد المدني المشار إليه أعلاه موضوع الاعتلال .

٢٢٩. هل يستفيد أفراد عائلة المتقاعد المتوفى من راتب الاعتلال المخصص له بموجب أحكام قانون التقاعد المدني ؟

لا، يستفيد ورثه المتقاعد من راتب الاعتلال المخصص له بموجب أحكام هذا القانون. وعند وفاة المتقاعد يتم إيقاف راتب الاعتلال كونه لا يورث.

٢٣٠. هل يجوز الجمع بين راتب التقاعد وراتب الاعتلال ؟

نعم . متى توافرت شروط استحقاقهما .

٢٣١. ماذا لو كان الراتب المخصص للمتقاعد هو راتب اعتلال فقط فهل ينتقل للورثة كونه لم يخصص للمتقاعد راتب تقاعدي شهري ولا يوجد مصدر دخل آخر لأفراد عائلته؟

القاعدة العامة تقضي بأن يتم إيقاف راتب الاعتلال عند وفاة المتقاعد بغض النظر عن الرواتب المخصصة للمتقاعد سواء كان الراتب المخصص له راتب تقاعد بالاضافة إلى راتب الاعتلال أو كان الراتب المخصص له راتب اعتلال فقط . وعليه لا ينتقل راتب الاعتلال للورثة باي شكل من الاشكال .

٢٣٢. إذا ساهم العمل الإضافي في حدوث العلة التي أصيب بها الموظف فهل يستحق الموظف راتب اعتلال ؟

استقر الاجتهاد القضائي على ان العمل الإضافي إذا ساهم في حدوث العلة التي أصيب بها الموظف فان حكم المادة ٢٧ من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ ينطبق بحيث يستحق الموظف راتب اعتلال بالإضافة إلى راتب التقاعد .

٢٣٣. هل تنطبق أحكام المادة ٢٧ من قانون التقاعد المدني على الموظفين غير المصنفين ؟

ان المادة ٢٧ من قانون التقاعد المدني لا تطبق على الموظفين غيـــر المصـــنفين ، وهم لذلك لا يستحقون راتب اعتلال .

٢٣٤. كيفية حساب الراتب التقاعدي وفقا لقانون التقاعد المدني ؟

أولا: يجب بيان مدة الخدمة المقبولة لغايات التقاعد (بالأشهر) .

ثانيا: بيان قيمة الراتب الأساسي الأخير.

ثالثا: ثم يتم حساب الراتب التقاعدي حسب المعادلة التالية: عدد أشهر الخدمة ضرب الراتب الأساسي الأخير ضرب ١٢٥% تقسيم ٣٦٠ وناتج هذه المعادلة يساوي الراتب التقاعدي .

٢٣٥. متى يستاوى راتب التقاعد الشهري مع راتب الموظف الشهري الأخير ؟

عندما تبلغ خدمة الموظف المصنف ثلاثين سنة خدمة فعلية مقبولة للتقاعد المدني .

٢٣٦. هل ما يستحقه الموظف عن عمله الإضافي يعتبر راتبا أو أجرا أو علاوة؟

ان ما يستحقه الموظف عن عمله الإضافي يعتبر أجرا .

٢٣٧. هل يجوز للموظف التابع للتقاعد المدني الحصول على إجازة بدون راتب لأكثر من مرة ؟

لا يوجد ما يمنع من حصول الموظف التابع للتقاعد المدني من الحصول على إجازة بدون راتب لأكثر من مرة على ان تراعي أحكام نظام الخدمة المدنية النافذ .

٢٣٨. أن بعض الموظفين الذين يتم إحالتهم على التقاعد ينفكون عن العمل بعد تاريخ إحالتهم على التقاعد نتيجة التأخر في إجراءات عملية تسليم العهدة الموجودة بذمتهم، فهل يجوز صرف راتب الفترة من تاريخ التقاعد ولغاية تاريخ الانفكاك عن العمل من مخصصات الوزارة أو الدائرة التي كان يعمل لديها ؟

يتم تسوية الحقوق التقاعدية للموظفين الذين تتم إحالتهم على التقاعد بعد تاريخ إحالتهم على التقاعد من قبل لجنة التقاعد المختصة سندا لأحكام القوانين والأنظمة السارية المفعول والقرارات الصادرة بهذا الخصوص. وأي عمل للمتقاعد المدني بعد صدور القرار بإحالته على التقاعد يستوجب تطبيق أحكام المادة (٢٢) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته التي تنص على ما يلي: - " ب . على الرغم مما ورد في أي قانون أو نظام آخر لا يجوز الجمع بين راتب التقاعد الذي يتقاضاه أي شخص (مدنياً كان أم عسكرياً) عن خدمته من الحكومة الأردنية وبين راتب أية وظيفة في هذه الحكومة أو في أي مجلس أو سلطة أو مؤسسة رسميه أو بلديه أو دائرة أوقاف أو أية هيئة رسميه أخرى تابعة لها" .

٢٣٩. ما هي الوثائق المطلوبة من الموظف المحال على التقاعد ؟

يطلب من الموظف المحال على التقاعد الوثائق التالية:

١ – الملف الشخصي للموظف .

٢ – جدول خدمات الموظف يبين فيه تاريخ بداية ونهاية الخدمة ونوع الخدمة والرواتب التي تقاضاها خلال تلك الخدمة .

٣ – نموذج طلب الحقوق التقاعدية .

٤ – نموذج براءة ذمة .

٥ – كتاب دولة رئيس الوزراء المتضمن إحالة الموظف على التقاعد .

٦ – صورة مصدقة عن دفتر العائلة .

٧ – قرار الجنة الطبية العليا في حالة إنهاء الخدمة بسبب المرض .

٨ – في حالة وفاة الموظف أثناء وجوده في الخدمة ترفق شهادة الوفاة وحجة حصر الإرث وحجة الوصاية ونموذج معلومات عن أفراد عائلة المتوفى.

٩ – في حالة طلب تخصيص راتب اعتلال ترفق التقارير الطبية اللازمة .

١٠ – كتاب من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي لبيان مقــدار المكافــأة التــي حصل عليها الموظف المعني، إذا كان قد حصل على مكافأة من المؤسسة المذكورة أعلاه.

٢٤٠. ما هي الوثائق المطلوبة عند وفاة التقاعد ؟

يطلب من أفراد عائلة المتقاعد عند وفاته الوثائق التالية:

١ – شهادة الوفاة الأصلية من الأحوال المدنية او صورة مصدقة عنها .

٢ – حجة حصر الإرث الأصلية من المحكمة الشرعية او صورة مصدقة عنها.

٣ – صورة مصدقة عن دفتر العائلة من الأحوال المدنية ساري المفعول.

٤ – شهادة دراسية للأبناء فوق سن (١٧) مصدقة حسب الأصول.

٥ – حجة الوصاية الأصلية من المحكمة الشرعية او صورة مصدقة عنها للأبناء والبنات دون (١٨) سنة .

٦ – في حالة وجود احد الأبناء الذكور فوق (١٧) سنة وغير قادر على إعالة نفسه بنفسه "مريض" يطلب تقرير طبي مصدق عن حالة الصحية.

٧ – نموذج معلومات عن إفراد عائلة المتقاعد المتوفى.

٨ – شهادة قيد فردي أو قيد اسري من الأحوال المدنية لكل من الإناث والأرامل المستحقين للراتب التقاعدي.

٩ – استدعاء للجنة التقاعد المدني .

٢٤١. ما هي الوثائق المطلوبة لتصحيح أسم المتقاعد أو أسم احد الورثة؟

يطلب من المتقاعد أو الوريث الوثائق التالية:

١ – استدعاء للجنة التقاعد المدني يطلب فيه تصحيح اسمه الـوارد فـي القـرار التقاعدي.

٢ – صورة مصدقة عن البطاقة الشخصية أو صورة مصدقة عن دفتر العائلة.

٣ – كتاب من دائرة الأحوال المدنية يبين فيه الاسم الصحيح في سجلات الأحـوال المدنية.

٤ – قرار قضائي بتصحيح الاسم إذا كان الاختلاف كبير بـين الاسـم الصـحيح والاسم في قرار التقاعد، بمعنى آخر إذا كان الاختلاف في مقطعين أو أكثـر مـن مقاطع الاسم الأربعة .

٢٤٢. ما هي الوثائق المطلوبة عند إعطاء الموظف مكافأة نهاية الخدمة؟

١ – استدعاء من الموظف المعني يطلب بموجبه إحالة على التقاعد.
٢ – براءة الذمة .
٣ – براءة التشكيلات .
٤ – جدول الخدمات يبين فيه تاريخ بداية ونهاية الخدمة .
٥ – صورة عن دفتر العائلة .
٦ – صورة عن بطاقة الشخصية .
٧ – براءة الزيادة السنوية .
٨ – كتاب معالي الوزير بالموافقة على إحالة الموظف على التقاعد.
٩ – كتاب إنهاء الخدمة من الوزارة أو الدائرة المعنية.
١٠ – كشف بيانات المؤمن عليه من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي.

٢٤٣. ما هي الوثائق المطلوبة عند دراسة الخدمة ؟

١ – استدعاء للجنة التقاعد المدني.

٢ – كتاب تغطية من الدائرة المعنية.

٣ – جدول خدمات الموظف يبين فيه تاريخ بداية ونهاية الخدمة ونوع الخدمة والرواتب التي تقاضاها خلال تلك الخدمة .

٤ – الملف الشخصي للموظف المعني.

٢٤٤. ماهية القرارات الصادرة عن لجنة التقاعد المدني؟

يصدر عن لجنة التقاعد المدني القرارات التالية مجتمعة أو منفصلة حسب المقتضى :

١ – قرار بتخصيص راتب تقاعدي للموظف المحال على التقاعد.

٢ – قرار بتخصيص راتب اعتلال للموظف المحال على التقاعد.

٣ – قرار بحسم العائدات التقاعدية عن ثلثي خدمات الموظف غير المصنفة.

٤ – قرار باسترداد ثلثي مكافأة المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي.

٥ – قرار عدم احتساب مدة الإجازة بدون راتب أو ما يزيد عن ثلاث سنوات من مدة الإعارة الخارجية.

٦ – استرداد مكافأة لجنة التقاعد المدني / العسكري إذا كانت قد صرفت للموظف المعني.

٧ – استرداد المكافأة المصروفة للموظف من أي وزارة أو مؤسسة حكومية.

٨ – قرار بتخصيص راتب تقاعدي لإفراد عائلة المتقاعد عند وفاته.

٩ – قرار بإعادة حساب الراتب التقاعدي المخصص لعائلة المرحوم إذا طرأ تغيير على الورثة المستحقين .

١٠ – قرار تصحيح لاحق لقرار لجنة التقاعد المدني نتيجة وقوع خطأ مادي أو حسابي.

١١ – قرار تعديل الراتب التقاعدي للمتقاعد في حال صدور قانون يقضي بذلك .

٢٤٥. الموظف (أ) ترك الخدمة دون ان يقدم استقالة وفقا لأحكام المادة ١٨١ من نظام الخدمة المدنية فهل يعتبر مستقيلا ؟

ان الموظف الذي يترك الخدمة دون ان يقدم استقالته على الوجه المبين في نظام الخدمة لا يعتبر مستقيلا بل تعتبر خدمته منتهية ويطبق عليه حكم الفقرة الأولى من المادة ١٨٠ من نظام الخدمة المدنية على اساس انه فاقد الوظيفة لا مستقيلا .

٢٤٦. ماهية حقوق أفراد عائلة الموظف إذا توفي أثناء وجوده في الخدمة ؟

إذا توفي موظف أثناء وجوده في الخدمة فتعطى عائلته راتباً تقاعدياً يعادل ٧٥% من الراتب التقاعدي الذي يستحقه فيما لو بقي على قيد الحياة على ان لا يقل عن ثلث راتبه الشهري الأخير إذا بلغت خدمته المقبولة للتقاعد عشر سنوات وعلى ان لا يقل عن ربع راتبه الشهري الأخير إذا نقصت مدة خدمته عن ذلك .

٢٤٧. ماذا يستفاد من نص المادة (٩٩) من نظام الخدمة المدنية ؟

نجد ان هذه المادة تشترط لحصول الموظف على بدل الاجازة المستحقة له لو بقي على راس عمله الشرطين التاليين :-

١- انتهاء خدمة الموظف في الحكومة .
٢- ان يكون انتهاء الخدمة لأي سبب كان ما عدا العزل أو الاستقالة من الوظيفة .

٢٤٨. إذا أنهيت خدمة الموظف بسبب المرض المقعد وكان هذا المرض ناتجاً عن طبيعة العمل فما هي حقوقه التقاعدية ؟

إضافة إلى راتب التقاعد يستحق راتب اعتلال حسب النسب التالية:-

٦٠/٥ × (الراتب الأساسي×١٢٥%) إذا كانت درجة العجز خفيف

٦٠/١٠ × (الراتب الأساسي×١٢٥%) إذا كانت درجة العجز جزئي

٦٠/١٥ × (الراتب الأساسي×١٢٥%) إذا كانت درجة العجز جسيم

٦٠/٢٠ × (الراتب الأساسي×١٢٥%) إذا كانت درجة العجز كلــي

٢٤٩. ما هي المدة اللازمة لإعادة الفحص الطبي للموظف يعاني من أمراض ناتجة عن طبيعة عمله وما هي النتائج المترتبة على إجراء الفحص الطبي؟

على الموظف الذي يعطي راتب اعتلال ان يمثل للفحص الطبي في المكان والزمان اللذين تعينهما وزارة المالية لهذه الغاية كلما طلبت منه ذلك على ان لا يزيد الفحص عن مره كل سنتين وإذا تبين بنتيجة الفحص الطبي ان هنالك تحسنا في حالته الصحية فيخفض راتب الاعتلال كلما خفت العلة حسب درجات قدرته على إعالة نفسه الموضحة في المادة السابعة والعشرين من قانون التقاعد المدني ويلغى الراتب كله إذا شفي من علته .

٢٥٠. هل يحق للموظف المحال على التقاعد الذي عرض على اللجنة الطبية العليا الاعتراض على قرار اللجنة ومن هي الجهة المختصة بالنظر في هذا الاعتراض ؟

نعم يحق له الاعتراض على قرار اللجنة الطبية العليا، وتعتبر اللجنة الطبية العليا هي الجهة المختصة بالنظر في هذه الاعتراضات .

٢٥١. إذا كان قرار لجنة التقاعد المدني قد صدر بالاستناد إلى قرار اللجنة الطبية الباطل الأمر الذي دعا وزير المالية يمثله رئيس النيابة العامة الإدارية للطعن بالقرارين فمن هي الجهة المستدعى ضدها ؟

الجهة المستدعى ضدهما اللجنة الطبية العليا / وزارة الصحة ولجنة التقاعد المدني.

٢٥٢. هل يجوز للمتقاعد أو للوريث المريض الذي يطالب بعرضه على اللجان الطبية الاعتراض على قرارا اللجنة الطبية العليا لأكثر من مرتين ؟

لا يجوز الاعتراض على قرارا اللجنة الطبية العليا لأكثر من مرتين حيث يعتبر القرار الثاني قطعيا بعد تصديقه من قبل أمين عام وزارة الصحة .

٢٥٣. هل تملك اللجنة الطبية العليا إعادة النظر في قرارها الثاني ؟

لا تملك اللجنة الطبية العليا إعادة النظر في هذا القرار مرة ثالثة ، كما ولا يقبل الطعن بالقرار الثاني إلا أمام محكمة العدل العليا حسب الأصول القانونية .

٢٥٤. لو ان لجنة التقاعد المدني أصدرت قرارها بالاستناد إلى قرار اللجنة الطبية العليا الثالث فهل قرار لجنة التقاعد المدني صحيح ؟

لا يعتبر قرار لجنة التقاعد المدني صحيحا لأن قرار اللجنة الطبية العليـا الثالـث باطل لان ما بني على الباطل باطلا .

٢٥٥. هل يجب ان يشتمل قرار اللجنة الطبية العليا الصادر بخصوص الابن المريض بيان النسبة المئوية لمقدار العجز لديه ؟

لا ، حيث يجب ان يتضمن القرار أعلاه بيان فيما إذا كان الابن قادر أو غير قادر على إعالة نفسه بنفسه أم لا وتاريخ بداء العجز لديه .

٢٥٦. حصل الابن (ج) على تقرير طبي من اللجنة الطبية اللوائية في مديرية صحة محافظة عجلون والذي تضمن بعد الفحص بأنه غير قادر على إعالة نفسه وقدرت نسبة العجز ب ٨٥% من مجموع قواه العامة وعليه أصدرت لجنة التقاعد العسكري قرارها بتخصيص راتب تقاعد فرعي للابن فهل قرار اللجنة موافقا للقانون ؟

تنص المادة ١٣ من قانون التقاعد العسكري على ما يلي يقطع راتب التقاعد المخصص للابن من تاريخ إكماله السابعة عشرة من عمره إلا في الأحوال التالية:-: أ- إذا كانت مقدرته على إعالة نفسه معطلة تعطيلا كلياً أو جسمياً بقرار من اللجنة الطبية العليا ...

ب. ان اللجنة قد أصدرت قرارها قبل ان تتقيد بالمادة المذكورة أنفا وذلك بإحالة الابن إلى اللجنة الطبية العليا مما يجعل قرارها سابقا لأوانه ومخالفا للقانون ومستوجب الإلغاء .

٢٥٧. إذا نفى تقرير اللجنة الطبية العليا ان يكون مرض المستدعية ناتجا عن طبيعة عملها أو انه مقعد وكانت خدماتها أقل من عشر سنوات وقررت لجنة التقاعد المدني رفض طلبها بإعطائها راتب تقاعد وراتب اعتلال ؟

أن رفض طلب المستدعية بتخصيص راتب تقاعد وراتب اعتلال متفقا مع أحكـام المادتين ٢٨ و٢٧ من قانون التقاعد المدني من حيث عـدم اسـتحقاق المسـتدعية لراتب التقاعد وراتب الاعتلال .

٢٥٨. إذا كان الموظف بالنسبة لوصف المرض الوارد في التقارير الطبية الصادرة بحقه غير قادر على الوقوف أو الجلوس مدة طويلة ، فهل يكون ممن تنطبق عليهم أحكام المادة ٢٨ من قانون التقاعد المدني ؟

أن هذا الوصف يجعل الموظف بحكم المقعد ولا يستطيع إعالة نفسه بنفسه وهو بحاجة إلى معونة غيره ، وهو لذلك ممن تنطبق عليهم أحكام المادة ٢٨ من قانون التقاعد المدني .

٢٥٩. هل قرار اللجنة الطبية العليا قابلا للطعن بالإلغاء ؟

ان قرار اللجنة الطبية العليا لا يخرج عن كونه قرارا إداريا من شانه إحداث مركز قانوني ، وهو لذلك يعتبر قابلا للطعن بالإلغاء .

٢٦٠. هل يعتبر الموظف الذي يعين وزيرا محال على التقاعد ؟

نعم ، يعتبر الموظف محالا على التقاعد إذا عين وزيرا وكان له خدمة مقبولة للتقاعد.

٢٦١. هل يعتبر الموظف الذي يعين عضوا في مجلس الأعيان محال على التقاعد ؟

نعم ، يعتبر الموظف محالا على التقاعد إذا عين عضوا في مجلس الأعيان وكان له خدمة مقبولة للتقاعد .

٢٦٢. هو الوقت اللازم لإنجاز معاملة المتقاعد الأصيل ؟

بحدود خمسة أيام .

٢٦٣. ما هو الوقت اللازم لإنجاز المعاملة في حالة وفاة المتقاعد ؟

بحدود خمسة عشر يوما.

٢٦٤. ما هو الوقت اللازم لإنجاز المعاملة في حالة إعادة احتساب الراتب التقاعدي المخصص لعائلة المتقاعد المتوفى ؟

بحدود عشرون يوما.

٢٦٥. أين تقدم معاملة الحصول على قرار التقاعد المدني من قبل موظفي الجهاز الحكومي المدني المصنفين الخاضعين لأحكام قانون التقاعد المدني؟

تقدم المعاملة لمديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري / وزارة المالية . أما العنوان الإقليمي للمديرية – لجنتي التقاعد– هو عمان ، العبدلي ، بجانب وزارة الصناعة والتجارة.

٢٦٦. ما هي الحقوق التقاعدية والشروط الواجب توافرها لحصول الموظف غير المصنف غير التابع للتقاعد الذي يعتزل الخدمة على حقوقه التقاعدية ؟

يعطي الموظف في هذه الحالة مكافأة تعادل جزءاً من اثني عشر جزءاً من راتبــه الشهري الأخير عن كل شهر كامل من خدمته .

أما الشروط الواجب توافرها لحصول الموظف على المكافأة المذكورة أعلاه هي :

١ – إنهاء خدمة الموظف غير المصنف بغير الاستقالة او فقد الوظيفة .

٢ – ان تكون له خدمة خمس سنين أو أكثر.

٢٦٧. ما هو السند القانوني لاسترداد المكافآت والتعويضات التي صرفت للموظف التابع للتقاعد المدني عند اعتبار الخدمات التي صرفت على أساسها المكافآت والتعويضات خدمة مقبولة للتقاعد المدني؟

السند القانوني لاسترداد المكافآت والتعويضات في هذه الحالة ما نصت عليه الفقرة (ط) من المادة الخامسة من قانون التقاعد المدني وجاء فيها :"على أن تسترد جميع المكافآت والتعويضات التي صرفت له سابقاً عن هذه الخدمات بموجب أي قانون أو نظام آخر" .

٢٦٨. ما هي خطوات الإجراءات التنظيمية لمعاملة التقاعد المدني ؟

١ – استلام المعاملة الواردة من الدائرة المدنية في قسم الاستقبال وتدقيق كافة المرفقات.

٢ – إجراء المخاطبات اللازمة لغايات استكمال الوثائق المطلوبة.

٣ – تسجيل المعاملة في سجل التقاعد المدني وإعطاء المتقاعد بطاقة مراجعة.

٤ – تحويل المعاملة إلى قسم التدقيق لغايات تدقيق جداول الخدمة وفرز المعاملة.

٥ – عمل ملف تقاعد يحتوي على كافة المرفقات، وتحويل معاملة الضمان إلى القسم المختص.

٦ – تنظيم مسودة قرار التقاعد المدني في قسم التنظيم .

٧ – تدقيق مسودة القرار من النواحي القانونية.

٨ – طباعة قرار التقاعد.

٩ – تدقيق القرار بعد الطباعة.

١٠ – توقيع القرار من قبل أعضاء لجنة التقاعد المدني.

١١ – تدقيق القرار من قبل الرقابة الداخلية.

١٢ – تبليغ القرار لمندوب معالي الوزير خطيا.

١٣ – تحويل ملف التقاعد إلى قسم الاستقبال والمتابعة.

١٤ – تبليغ القرار لصاحب الاستحقاق خطياً.

١٥ – تحويل المعاملة إلى مديرية التقاعد للتنفيذ.

٢٦٩. ما هي الخطوات الإجراءات التنظيمية لمعاملة مكافأة المدني؟

١ – استلام المعاملة الواردة من الدائرة المدنية في قسم الاستقبال وتدقيق كافة المرفقات.

٢ – تسجيل المعاملة في سجل المكافآت المدنية وإعطاء المراجع (بطاقة مراجعة).

٣ – تحويل المعاملة إلى قسم التدقيق لغايات تدقيق جداول الخدمة وفرز المعاملة.

٤ – عمل ملف مكافأة يحتوي على كافة المرفقات، وتحويل معاملة الضمان والادخار إلى القسم المختص.

٥ – تنظيم مسودة قرار المكافأة في قسم سكرتا ريا اللجان .

٦ – تدقيق المسودة من النواحي القانونية.

٧ – طباعة قرار المكافأة.

٨ – تدقيق القرار بعد الطباعة.

٩ – توقيع القرار من قبل أعضاء لجنة التقاعد العسكري.

١٠ – تدقيق القرار من قبل مندوب الرقابة الداخلية.

١١ – تبليغ القرار لمندوب معالي وزير المالية خطيا.

١٢ – تحويل ملف المكافأة إلى قسم الاستقبال والمتابعة.

١٣ – تبليغ القرار لصاحب الاستحقاق خطيا.

١٤ – تحويل المعاملة إلى مديرية التقاعد للصرف.

٢٧٠. ما هي الخطوات الإجراءات التنظيمية لمعاملة التسويات المدنية ؟

١ – استقبال ورثة المتقاعد في قسم الاستقبال والمتابعة وطلب ملف التقاعد العائد للمتوفى من قسم الملفات في مديرية التقاعد.
٢ – استلام وتدقيق كافة الوثائق من ورثة المتقاعد واللازمة لإجراء التسوية

المناسبة لرواتبهم التقاعدية.
٣ – إجراء المخاطبات اللازمة لغايات استكمال الوثائق المطلوبة ثم إعطاء الورثة بطاقة مراجعة.

٤ – تحويل الملف إلى قسم تنظيم القرارات لغايات تنظيم مسودة قرار التسوية المدني أو العسكري.

٥ – تسجيل المعاملة في سجل التسويات وإعطاء القرار رقم متسلسل.

٦ – تدقيق مسودة قرار التسوية من النواحي القانونية.

٧ – طباعة قرار التسوية.

٨ – تدقيق القرار بعد الطباعة.

٩ – توقيع القرار من قبل أعضاء لجنة التقاعد المدني أو العسكري.

١٠ – تدقيق القرار من قبل الرقابة الداخلية.

١١ – تبليغ القرار لمندوب معالي الوزير خطياً.

١٢ – تحويل ملف التقاعد إلى قسم الاستقبال والمتابعة بانتظار مراجعة أصحاب الاستحقاق.

١٣ – تبليغ قرار التقاعد إلى ورثة المتوفى المستحقين لراتب التقاعد خطياً.

١٤ – تحويل الملف إلى مديرية التقاعد للتنفيذ وللصرف.

٢٧١. ما هي الإجراءات المتبعة للحصول على خدمة مكافأة عسكري ؟

١ – استلام الوثائق المطلوبة / قسم الاستقبال والمتابعة .
٢– تسجيل المعاملة وإعطاء بطاقة مراجعة .
٣– تنظيم قرار المكافأة / قسم سكرتاريا اللجان .
٤– تدقيق القرار /قسم تدقيق أعمال اللجنة .
٥– توقيع القرار من أعضاء اللجنة .
٦– إجازة القرار من الجهات الرقابية / قسم الرقابة الداخلية .
٧– تبليغ القرار لصاحب الاستحقاق قسم الاستقبال والمتابعة .

٨- تحويل القرار لمديرية التقاعد والتعويضات للصرف .

٢٧٢. ما هي إجراءات صرف مكافأة الاستقالة/ العائدات التقاعدية/ الإجازات/ مكافأة نهاية الخدمة/ تعويضات العاملين في السفارات ؟

١ – استلام القرار (قرار لجنتي التقاعد فيما يتعلق بمكافأة نهاية الخدمة وتعويضات العاملين في السفارات و الإجازات) وجدول الخدمات وكتاب التغطية / قسم الاستقبال والمتابعة .
٢ – تنظيم مستند صرف وتأديته .
٣ – تدقيق مستند الصرف /شعبة التدقيق .
٤- تدقيق مستند الصرف /قسم الرقابة الداخلية .
٥- تحويل مستند الصرف إلى قسم المحاسبة .
٦- إصدار التحويل وتسليمه لصاحب العلاقة أو إرساله إلى البنك .

٢٧٣. ما هي الاعتبارات التي على أساسها حدد المشرع الأردني أفراد عائلة الموظف أو المتقاعد الذين يستفيدون من الحقوق التقاعدية المنصوص عليها في قانون التقاعد المدني؟

أن المشرع الأردني قد رتب عند وفاة الموظف أو المتقاعد منهم حقوقا تقاعدية أو مكافآت أو تعويضات لفئة من أفراد عائلته لا يستفيد منها سائر ورثته الشرعيين ممن لا تتوفر فيهم شروط استحقاقها ويتوقف صرفها عند زوال الأسباب الداعية لها ما لم ينص القانون صراحة على خلاف ذلك وتتمثل الاعتبارات سالفة الذكر بما يلي: -

١ – الاعتبارات الاجتماعية .

٢ – الاعتبارات العمرية .

٣ - الاعتبارات الصحية .

٤ - الاعتبارات التعليمية .

٢٧٤. ما نسبة العائدات التقاعدية الواجب اقتطاعها من الموظف التابع لقانون التقاعد المدني؟

تقتطع عائدات التقاعد من راتب الموظف التابع بنسبة (٧%) سبعة في المائة إذا كانت الخدمة قبل تاريخ ١٩٨١/٣/١ أما إذا كانت الخدمة بعد هذا التاريخ تقطع العائدات بنسبة ٨.٧٥٠% من راتب الموظف.

٢٧٥. نص قانون التقاعد المدني على إعادة العائدات التقاعدية للموظفة المستقيلة ، فهل يمتد حكمه هذا في حالة وفاة الموظفة ؟

ينحصر حكمه في هذا الصدد على حالة واحدة وهي استقالة الموظفة ولا تشمل الوفاة

٢٧٦. ما هي نسبة العائدات التقاعدية الواجب اقتطاعها من الموظف عن خدمة العلم ؟

يجري حساب نسبة العائدات التقاعدية الواجب افتطاعها على النحو التالي : الراتب الشهري الاخير للمكلف ضرب مدة الخدمة ضرب النسبة المحددة بالقانون وناتج معملة الضرب تكون العائدات التقاعدية الواجب اقتطاعها من المكلف .

٢٧٧. كيف يجري حساب مكافأة نهاية الخدمة وفقا لأحكام قانون التقاعد المدني ؟

يجري حساب المكافأة التي لم تحدد في هذا القانون على أساس جزء من اثني عشر جزءاً من راتب الموظف الشهري الأخير عن كل شهر كامل من خدمته المقبولة للتقاعد على أن لا يقل مقدار المكافأة عن مجموع العائدات التقاعدية التي اقتطعت من رواتبه أو يقل عن راتب شهر واحد .

٢٧٨. هل يجوز للجنة التقاعد المدني اقتطاع العائدات التقاعدية من رواتب الموظف عن الخدمة المدنية غير المصنفة المقبولة للتقاعد ؟

يستفاد من أحكام قانون التقاعد المدني ان للجنة التقاعد كامل الحق في اقتطاع العائدات التقاعدية على أساس الرواتب التي تقاضاها الموظف خلال الثلثين الأخيرين من تلك الخدمات .

٢٧٩. إذا لم يدفع الموظف رسم التقاعد عن خدمته السابقة في حينه، فهل يجوز استيفاء عائدات التقاعد التي لم تدفع عنها عند تسوية حقوقه التقاعدية ؟

عندما يترتب على الموظف ان يدفع عائدات تقاعدية عن خدماته السابقة، لا يوجد ما يمنع من استيفائها عند تسوية حقوقه التقاعدية ، وذلك بمقتضى المادة ٢٥ من قانون التقاعد المدني .

٢٨٠. هل يجوز إعادة العائدات التقاعدية للموظفة أو الموظف عند الاستقالة؟

تعاد للموظفة المستقيلة العائدات التقاعدية التي اقتطعت من رواتبها . أما الموظف المستقيل فلا تعاد العائدات التقاعدية التي اقتطعت من رواتبه إذا كانت خدماته أكثر من خمس سنوات وفي المقابل إذا كانت أقل من خمس تعاد العائدات التقاعدية للموظف المستقيل .

٢٨١. هل ترد العائدات التقاعدية للموظفة عند إنهاء خدماتها بسبب الزواج ؟

لا ترد العائدات التقاعدية للموظفة إلا عند انتهاء خدماتها بالاستقالة ، وليس بالزواج و ذلك لان إنهاء الخدمة بسبب الزواج ليس له حكم الاستقالة ولا يجوز التوسع في نص استثنائي أو القياس عليه.

٢٨٢. ما هي الوثائق المطلوبة لرد العائدات التقاعدية للموظفة المستقيلة ؟

١- كتاب تغطية من الدائرة التي تعمل بها الموظفة .
٢- كشف بقيمة العائدات .
٣- كتاب الاستقالة .
٤- استدعاء .

٢٨٣. أين تقدم معاملة رد العائدات التقاعدية للموظفة المستقيلة ؟

تقدم المعاملة لدى مديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري / قسم الاستقبال والمتابعة.

٢٨٤. في حال إحالة الموظف أو الموظفة على الاستيداع بناء على طلبه أو طلبها فهل يتم حسم العائدات التقاعدية عن فترة الاستيداع عند إنهاء خدماته أو خدماتها ؟

نعم، يجب حسم العائدات التقاعدية عن فترة الاستيداع عند انتهاء الخدمة .

٢٨٥. في حال إحالة الموظف على الاستيداع بناء قرار مجلس الوزراء فهل يتم حسم العائدات التقاعدية عن فترة الاستيداع عند إنهاء خدماته ؟

لا، لأنه يتقاضى نصف راتبه ويتم حسم العائدات التقاعدية عن فترة الاستيداع بشكل شهري من راتبه الشهري.

٢٨٦. نص قانون التقاعد المدني على جواز إعادة العائدات التقاعدية للموظفة المستقيلة، فهل هنالك نصوص في القانون تجيز رد العائدات التقاعدية للموظف المستقيل من الخدمة التابعة للتقاعد ؟

لم تشتمل أحكام مواد قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته على اية نصوص تجيز رد العائدات التقاعدية للموظف المستقيل من الخدمة التابعة للتقاعد وتحويلها إلى أية جهة أو صندوق ، باستثناء ما نصت عليه أحكام المادة ١٤ من القانون اعلاه والتي اجازت رد العائدات التقاعدية للموظفة المستقيلة فقط قبل تاريخ ٢٠٠٢/١٠/١٠ حيث تم تعديل المادة ١٧ من القانون باضافة العبارة التالية إليها " أما إذا كانت خدمته تلك أقل من خمس سنوات فتعاد إليه العائدات التقاعدية التي اقتطعت من رواتبه ...... " . وهذا النص لا يسري على الحالات التي وقعت قبل تاريخ ٢٠٠٢/١٠/١٠ .

٢٨٧. كيف يجري احتساب العائدات التقاعدية من الموظف الذي له خدمة عسكرية مقبولة للتقاعد والتي تسبق الخدمة المدنية. وللموظف الذي له خدمة حكومية قضاها بمقتضى أحكام قانون التقاعد المدني في أي جزء من الضفة الغربية اعتبارا من ١٩٤٨/٥/١٥ .

تحسب العائدات التقاعدية في هاتين الحالتين على أساس الراتب الذي كان يتقاضاه الموظف من الحكومة قبل وقوع الإعارة أو الإجازة إلا إذا كان قد رفع إلى درجة أو راتب أعلى في وظيفة تابعة للتقاعد خلال مدة الإعارة أو الإجازة فتحسب

العائدات التقاعدية في هذه الحالة على أساس الراتب الأخير وتسوى حقوقه التقاعدية في هذه الحالة على أساس الراتب الأخير وتسوى حقوقه التقاعدية على هذا الأساس

٢٨٨. في حال حسم العائدات التقاعدية عن الخدمة المدنية غير المصنفة هل يجري حسم العائدات عن كامل مدة الخدمة غير المصنفة أم يجري حسم العائدات عن ثلثاها فقط ؟

يجري حسم العائدات عن ثلثين الخدمة المدنية غير المصنفة باعتبارها الخدمة المقبولة لغايات التقاعد المدني ولا يجري حسم العائدات التقاعدية عن كامل مدة الخدمة الغير مصنفة .

٢٨٩. إذا قضى قرار سابق للجنة التقاعد المدني برد العائدات التقاعدية إلى المتقاعد وقضى قرار جديد بعدم رد هذه العائدات إليه ، فما مصير القرار الجديد ؟

ان القرار الجديد حقيق بالإلغاء ، لان حق الموظف بهذه العائدات يعتبر بأنه اكتسب قوة القضية المقضية قيما لو لم يطعن به وزير المالية .

٢٩٠. كيف يجري حساب العائدات التقاعدية عن الخدمة المدنية غير المصنفة الواجب اقتطاعها من رواتب الموظف ؟

تتم وفقا للمعادلة التالية : الراتب الأساسي ضرب عدد أشهر الخدمة ضرب النسبة المؤية التي تكون ٧% للخدمة قبل ١٩٨١/٣/١ أم بعد هذا التاريخ تكون ٨.٧٥٠% وناتج هذه المعادلة يمثل العائدات التقاعدية الواجب اقتطاعها .

٢٩١. ما هي الحالات التي لا يجوز فيها قطع العائدات التقاعدية من راتب الموظف عن الخدمة المقبولة للتقاعد؟

أجاز المشرع الأردني عدم قطع العائدات التقاعدية من راتب الموظف عن الخدمة المقبولة للتقاعد بموجب أحكام قانون التقاعد المدني في حالتين وهما :

الأولى : الخدمة التي يقضيها الموظف التابع للتقاعد تحت السلاح حينما يدعى للخدمة العسكرية.

الثانية : الخدمة التي يقضيها الموظف التابع للتقاعد في الأسر سواء كان تحت السلاح أو لم يكن.

باستثناء المدة التي تقاضى راتباً عنها. فإذا تقاضى رواتب عن تلك الخدمة فيجـــب قطع العائدات التقاعدية عنها.

٢٩٢. مدة مرور الزمن تبدأ من يوم استحقاق المتقاعد لراتب التقاعد أو من تاريخ تقديم الطلب ؟

مدة مرور الزمن تبدأ من يوم استحقاق المتقاعد لراتب التقاعد وليس مـــن تـــاريخ تقديم طلبه إلى لجنة التقاعد المدني ، لأن صاحب الحق يستمد حقوقه من القـــانون مباشرة وليس من القرار الذي أصدرته اللجنة المذكورة وعليه فإن قـــرارات لجنـــة التقاعد المدني تكون كاشفة للحق وليست منشئة له .

٢٩٣. متى تدفع المكافأة للموظف التابع لقانون التقاعد المدني ؟

تدفع المكافأة في إحدى الحالات التالية:

١) في حالة انتهاء خدمة الموظف غير المصنف بغير الاستقالة أو فقد الوظيفة عن الخدمات السابقة لتاريخ ١٩٨١/١١/١ وهو تـــاريخ خضـــوع موظفي الدولة غير المصنفين لأحكام قانون الضمان الاجتماعي .
(ويجوز للموظف غير المصنف الذي أكمل خمسا وعشـــرين ســـنة فـــي الوظيفة ان يعتزل الخدمة) .

٢) في حالة بلوغ الموظف المصنف سن الستين ولم يكن مكملا (١٥) سنة خدمة مقبولة للتقاعد .
٣) يعطى الموظف المصنف الذي تنتهي خدمته بغير الاستقالة أو فقد الوظيفة مكافأة شريطة أن يكون الحد الأدنى للخدمة خمس سنين فأكثر .
٤) إذا كان للموظف المصنف الذي أحيل على التقاعد أو أنهيت خدمته، خدمة غير مصنفة ولم تحسب لغايات التقاعد وكانت خمس سنين فأكثر .
٥) في حالة إنهاء خدمة الموظف المصنف لعلة مقعدة سواء بسبب قيامه بالوظيفة او غير مسببة عنها وكانت خدماته تقل عن (١٠) سنوات .

٢٩٤. ما الحكمة من قرار لجنة التقاعد المدني المتضمن استرداد المكافأة المصروفة للموظف من أي وزارة أو مؤسسة حكومية، واسترداد مكافأة لجنة التقاعد المدني /العسكري إذا كانت قد صرفت للموظف المعني ؟

الحكمة من قرار لجنة التقاعد المدني المذكور أنفا هي لأنه لا يجوز ان يحصل الموظف على مكافأة وراتب تقاعدي عن ذات الخدمة. لأنه عند احتساب الراتب التقاعدي للموظف لا بد من حساب مجموع خدماته المقبولة لغايات التقاعد المصنفة وغير المصنفة وغيرها من الخدمات الحكومية.

٢٩٥. إذا اعيد موظف سابق إلى الخدمة المدنية بوظيفة خاضعة للتقاعد وكان قد حصل على مكافأة الاستقالة فما الاجراء الواجب اتخاذه ؟

في هذه الحالة تسترد منه جميع المبالغ التي حصل عليها وفقا لأحكام الفقرة (و) من المادة (١٦٧) من نظام الخدمة المدنية والتي تنص على ما يلي : يستحق الموظف المستقيل الخاضع لأحكام قانون التقاعد المدني مكافأة مالية تعادل راتبا شهريا اساسيا عن كل سنة من السنوات العشرة الأولى للخدمة، وراتب شهر ونصف أساسي عن كل سنة خدمة تزيد على السنوات العشر الأولى .

٢٩٦. بتاريخ ١٩٨٦/١/١ عين الموظف (م) في وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات واستمر لغاية ١٩٨٨/١١/٩ في وظيفة غير مصنفة إلى أن تم تصنيفه بالدرجة السابعة بتاريخ ١٩٨٨/١١/١٠ وقد حصل الموظف المذكور على مكافأة من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي عن تلك المدة فهل يجوز استرداد هذه المكافأة لحساب الإيرادات العامة ؟

للإجابة نقول أن الموظف (م) من تاريخ ١٩٨٦/١/١ ولغاية ١٩٨٨/١١/٩ كان مشمولا بأحكام قانون الضمان الاجتماعي وكل موظف كان مشمولا بإحكام هذا القانون ولم يحصل على راتب تقاعدي قد يحصل على مكافأة مالية من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي وعلى لجنة التقاعد المدني تصدير كتاب إلى المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي لمعرفة مقدار المكافأة التي حصل عليها عن خدماته غير المصنفة المشمولة بأحكام قانون الضمان الاجتماعي وعلى المؤسسة العامة إجابة الطلب وتحديد مقدار المكافأة التي حصل عليها هذا الموظف واسترداد ثلثاها لحساب الإيرادات العامة .

٢٩٧. بتاريخ ١٩٨٠/٥/١ عين الموظف (أ) بوظيفة غير مصنفة في وزارة التربية والتعلم واستمر حتى تاريخ ٢٠١١/٥/٣١ حيث أنهيت خدماته لإحالته على التقاعد المبكر ، وهو من مواليد ١٩٥٥/٤/١٥ فبلغت خدماته هذه حتى تاريخ ١٩٨١/١١/١ وهو تاريخ شموله بأحكام قانون الضمان الاجتماعي سنة و تسعة أشهر و ٢٦ يوم فقط وبلغ راتبه الشهري الأخير مائة وخمسون دينار فقط. وعلى هذا الأساس ما هي المكافأة التي يستحقها؟

يستحق مكافأة نهاية الخدمة على الأساس التالي:

١ – عدد أشهر الخدمة (٢١) شهر.

٢ –الراتب الشهري الأخير (١٥٠.٠٠٠) دينار .

٣ – تقسيم الراتب الشهري الأخير على أثنى عشر شهر (عدد أشهر السنة الميلادية) .

٤ – الناتج يكون ٢٦٢.٥٠٠ دينار وهو مقدار المكافأة التي يستحقها الموظف .

٢٩٨. لحصول موظف أنهيت خدماته على المكافأة المالية بموجب أحكام قانون التقاعد المدني فهل يكون حساب المكافأة على أساس الراتب الأساسي أم على أساس الراتب الإجمالي ؟

يكون حساب المكافأة على أساس الراتب الأساسي زائد الربع وليس علـــى أســـاس الراتب الإجمالي.

٢٩٩. ما هي المواد الواجب الاستناد إليها من قبل لجنة التقاعد المدني عند اصدر قرارها بتخصيص مكافأة مدني أو تخصيص مكافاة في حالة الوفاة ؟

٥١/٤٧ ، ٥١/٤٨

٣٠٠. إذا بلغت خدمة المستدعية غير المصنفة أكثر من خمسة عشر سنة وان ثلثيها يعتبر خدمة مقبولة للتقاعد عملا بالمادة الثانية من القانون المعدل لقانون التقاعد المدني رقم ٤٤ لسنة ١٩٧٥ فان باقي الخدمة غير المصنفة وغير المقبولة للتقاعد يزيد عن خمس سنوات فهل تستحق عن هذه المدة مكافأة ؟

نعم تستحق المستدعية عن باقي الخدمة غير المصنفة وغير المقبولة للتقاعد التـــي تزيد عن خمس سنوات مكافأة بالإضافة لراتب التقاعد عملا بأحكام المـــادة ١٧/ب من قانون التقاعد المدني .

٣٠١. كيف يجري حساب المكافأة التي لم تحدد في قانون التقاعد المدني ؟

يجري حساب المكافأة التي لم تحدد في القانون المذكور أعلاه على أساس جزء من اثني عشر جزءاً من راتب الموظف الشهري الأخير عن كل شهر كامل من خدمته المقبولة للتقاعد على أن لا يقل مقدار المكافأة عن مجموع العائدات التقاعدية التـــي اقتطعت من رواتبه أو يقل عن راتب شهر واحد وتسري أحكام المادة العشرين من قانون التقاعد المدني عند تطبيق أحكام هذه المادة.

٣٠٢. هل يجوز الحجز التحفظي على المكافأة التي يستحقها الموظف عن خدمته لدى الحكومة بالاستناد إلى أحكام قانون التقاعد المدني ؟

أن الحجز التحفظي على المكافأة المذكورة أمر جائز لأن المكافأة لا تدخل في مفهوم الراتب .

٣٠٣. أحيل السيد ج على التقاعد ولدى التدقيق في المبرزات تبين بانه قد حصل على مكافأة من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي عن فترة شموله بأحكام قانون الضمان الاجتماعي عن خدماته قبل التصنيف ما هو افجراء الواجب اتخاذه ؟

يجب على رئيس لجنتي التقاعد تصدير كتاب للسادة مؤسسة الضمان الاجتماعي لتزويده بمقدار المكافاة التي حصل عليها السيد ج عن فترة شموله بأحكام قانون الضمان الاجتماعي .وعند ورود كتاب المؤسسة يجب استرداد ثلثا المكافأة المصروفة له من المؤسسة استنادا لأحكام المادة (٥) من قانون التقاعد المدني .

٣٠٤. إذا كانت قيمة المكافأة التي حصل عليها السيد ج من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي عن فترة شموله بأحكام قانون الضمان الاجتماعي بلغت ٨٧٠،١٤٥٩ دينارا فما هو المبلغ الواجب استرداده استنادا لأحكام المادة (٥) من قانون التقاعد المدني ؟

يجب استرداد مبلغ وقدره ٥٨٠، ٩٧٢٨ دينارا وهذا المبلغ يمثل ثلثا المكافأة التي حصل عليها .

٣٠٥. انتهيت خدمة الموظف (م) بالاستغناء عن خدماته وكان مجموع خدماته المقبولة للتقاعد ثمانية سنوات حيث لم يكن قد أكمل المدة المطلوبة لغايات الحصول على الراتب التقاعدي فما هي حقوقه في هذه الحالة ؟

يستحق الموظف هنا المكافأة المنصوص عليها في المادتين (١٧ ، ٢١) من قـــانون التقاعد المدني.

٣٠٦. إذا كانت للموظف (أ) خدمات سابقة في إحدى الوزارات أو الدوائر الحكومية وكان قد حصل على مكافأة عن تلك الخدمات ثم عاد بعد ذلك للخدمة المدنية وأكمل المدة القانونية المقبولة لغايات التقاعد فما الإجراء الواجب اتخاذه في هذه الحالة؟

أولا: يجب استرداد المكافأة التي حصل عليها من وزارة المالية.
ثانيا: احتساب جميع خدماته خدمة واحده أي إضافة خدماته السابقة إلـــى خدماتـــه ألاحقة.
ثالثا: تخصيص راتب تقاعدي له عن مجموع خدماته .

٣٠٧. تقدم السيد (أ) الذي كان يعمل في مؤسسة الخط الحديدي الحجازي الأردني بطلب إلى لجنة التقاعد المدني يطلب بموجبه صرف مكافأة ثلث الخدمة غير المصنفة كونها لم تحسب خدمة لغايات التقاعد ؟

بالرجوع إلى نص المادة (٢) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته نجدها تنص على ما يلي : .... وتعني عبارة (الموظف غير المصنف) الموظف الذي يعين في وظيفة ذات راتب محدد في قانون الميزانية وليس لها درجة ويشمل ذاك كل من سبق تعيينه كموظف غير مصنف من أصل وظيفة مصنفة ولم يصدر قرار بتصنيفه ولا يشمل الأشخاص الذين تستخدمهم

الحكومة من المخصصات المفتوحة أم من مخصصات المشاريع أو الأمانات برواتب مقطوعة على أساس الأجرة اليومية أو غيرها) .

كما نصت الفقرة (ب) من المادة (١٧) من نفس القانون على ما يلي:" إذا كان للموظف المصنف الذي أحيل على التقاعد أو انهيت خدمته غير مصنفة وغير مقبولة للتقاعد وكانت خمس سنين فأكثر فيعطى مكافأة عن خدمته غير المصنفة بالإضافة إلى ما يستحقه بمقتضى أحكام هذا القانون عن خدمته المصنفة) .

في ضوء ما تقدم ، تبين من النصوص انه يشترط لصرف المكافأة المشار إليها ان تكون الوظيفة (مقطوع موازنه) . وحيث ان الخط الحديدي الحجازي الأردني هي مؤسسة ذات استقلال مالي وإداري ولها نظامها الخاص فان النص اعلاه لا ينطبق على السيد (أ) لهذه المكافأة .

٣٠٨. إذا كان الراتب الشهري الأخير الذي يستحقه كل فرد من أفراد العائلة بموجب أحكام قانون المدني يقل عن دينار واحد فهل يبقى الراتب كما هو ؟

لا ، حيث تقرر اللجنة إبلاغ الراتب التقاعدي للورثة فيخصص لكل منهم دينار واحد في الشهر كحد ادني شرط أن لا تزيد رواتب التقاعد التي تخصص لجميع أفراد العائلة عن راتب التقاعد الذي استحقه مورثهم .

٣٠٩. إذا كان الراتب الأساسي للمتقاعد المرحوم ٩.٠ دنانير وكانت حصة الورثة من الراتب التقاعدي ٦.٧٥٠ دنانير وكان عددهم سبعة أشخاص فما هو الراتب الأساسي الذي يخصص لكل منهم ؟

يخصص لكل منهم دينارا واحدا فقط .

٣١٠. إذا كان الراتب الأساسي للمتقاعد المرحوم ٩.٠ دنانير وكانت حصة الورثة من الراتب التقاعدي ٦.٧٥٠ دنانير وكان عدد أفراد عائلته المستحقين للراتب خمسة عشر فرد فما هو الراتب الأساسي الذي يخصص لكل منهم ؟

يخصص لكل منهم ٠.٦٠ قرشا بحيث لا يجوز ان تزيد رواتب التقاعد التي تخصص لجميع أفراد العائلة عن راتب التقاعد الذي استحقه مورثهم.

٣١١. كان مقدار راتب التقاعد الذي خصص للمتقاعد دينار واحد فقط وعند وفاته كان عدد الورثة المستحقين للراتب اثنان فما هو مقدار الراتب الواجب تخصيصه لهم ؟

تبلغ حصة الورثة من راتب التقاعد ٠.٧٥٠ فلس فقط ما أي ما يعادل ٧٥% من الراتب التقاعدي للمرحوم ولما كان هذا الراتب لا ينال الورثة الحد الأدنى للراتب التقاعدي يجب ان يتم إبلاغه إلى الحد الأدنى وهو دينار واحد ولكن بشرط ان لا يتجاوز الراتب التقاعدي المخصص للمتقاعد . وعليه يخصص لكل واحد منهم ٠.٥٠٠ فلس فقط .

٣١٢. تم إبلاغ الراتب التقاعدي المخصص لورثة المرحوم كونه لا ينال الحد الأدنى للراتب التقاعدي وبسبب خروج احد الورثة أصبح الراتب التقاعدي لكل منهم أكثر من دينار فما هو الإجراء الواجب اتخاذه ؟

يجب إلغاء قرار إبلاغ الراتب التقاعدي وتخصيص المبلغ المستحق للورثة فقط أي ٧٥% من راتب المتقاعد.

٣١٣. إذا كان الراتب التقاعدي الفرعي الذي خصص للورثة قد تم إبلاغه وفقا لأحكام المادة ٤٣ من قانون التقاعد المدني ثم خرج احد الورثة أو أكثر فأصبح الراتب المخصص للورثة بدون الإبلاغ يزيد عن الحد الأدنى للراتب التقاعدي فما هو الإجراء ؟

يخصص لورثته المستحقين ٧٥% خمسة وسبعون بالمائة من راتبه التقاعدي فقط . ويتم إلغاء قرار الإبلاغ .

٣١٤. من هم أفراد عائلة المتقاعد المتوفى الذين لهم الحق في راتب التقاعد أو المكافأة أو التعويضات ؟

يعتبر الأشخاص الآتي ذكرهم أفراد عائلة المتقاعد المتوفى الذين لهم الحق في راتب التقاعد أو المكافأة أو التعويضات بموجب أحكام قانون التقاعد المدني :-

١ الزوجة أو الزوجات .

٢ البنون الذين لم يكملوا السابعة عشرة من عمرهم .

٣ البنات العازبات أو الأرامل أو المطلقات .

٤ الأم الأرملة أو المطلقة .

٥ الأب شريطة أن يكون المتوفى اعزبا والمعيل الوحيد لوالده.

٣١٥. ما هي حصة الورثة من راتب التقاعد؟

يستحق أفراد عائلة المتقاعد المتوفى (٧٥%) من راتبه التقاعدي المخصص له وعبر المشرع الأردني عن ذلك في المادة (٣٥) من قانون التقاعد المدني بقوله: (إذا توفي موظف متقاعد فيخصص لورثته المستحقين (٧٥%) خمسة وسبعون بالمائة من راتبه التقاعدي) .

٣١٦. في حال وفاة المتقاعدة ما هي حقوق أفراد عائلتها المستحقين ؟

إذا توفيت المتقاعدة يعطى الورثة المستحقين (٧٥%) من راتب التقاعد المخصص لها ويوزع عليهم بالتساوي .

٣١٧. هل يخصص راتب التقاعد لعائلة المرحوم من تاريخ وفاة المتقاعد ؟

يخصص راتب التقاعد لعائلة المرحوم اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ وفاة المتقاعد. وعلى سبيل المثال توفي المتقاعد (أ) بتاريخ ٢٠٠٠/١/١ فأن تاريخ تخصيص الراتب التقاعدي لأفراد عائلة المرحوم المستحقين يكون بتاريخ ٢٠٠٠/١/٢.

٣١٨. كيف يوزع الراتب التقاعدي الفرعي المخصص لعائلة المرحوم ؟

يوزع بين الورثة المستحقين بالتساوي .

٣١٩. ما هو أول إجراء يجب اتخاذه من قبل ورثة المتقاعد عند وفاته ولماذا ؟

يجب على الورثة إعلام مديرية التقاعد والتعويضات بوفاته وإثبات واقعة الوفاة بتقديم شهادة الوفاة أو صورة عنها. لكي يتم إيقاف راتبه التقاعدي وعدم تحويله للبنك المعني وإذا لم يتم إيقاف الراتب التقاعدي في حينه يؤدي إلى تحويل رواتب المتقاعد للبنك دون وجه حق وتعتبر هذه المبالغ زيادة مصروفة يتوجب استردادها

الأمر الذي يتطلب العديد من الإجراءات مما يؤدي إلى تعطيل إنجاز معاملة التقاعد والتأخير في تسوية حقوق الورثة .

٣٢٠. المتقاعد (أ) توفي وانحصر ارثه في والده فهل له الحق في راتب التقاعد ؟

اشترط المشرع الأردني ثلاثة شروط أساسية لاستحقاق والد المتقاعد المتوفى راتب التقاعد وهما:

١ – أن يكون المتقاعد المتوفى اعزبا.

٢ – أن يكون المتقاعد المتوفى المعيل الوحيد لوالده.

٣ – أن يجتمع الشرطين المشار إليهما أعلاه معا فإذا انتفى احدهما فلا يستحق والد المتقاعد المتوفى راتب التقاعد.

٣٢١. إذا كان المتقاعد المدني المتوفى اعزبا ويشارك في إعالة والدة فهل يعتبر والده من أفراد عائلة المستحقين للراتب التقاعدي ؟

نعم وقد عبر المشرع الأردني عن ذلك صراحة في المادة (٣١) من قانون التقاعد المدني بقوله :" هـ **الأب شريطة ان يكون المتوفى اعزباً والمعيل الوحيد لوالده** ".

٣٢٢. إذا أخفت إحدى الوريثات معلومة ذات أهمية بموضوع تخصيص راتب التقاعد كما لو ذكرت عند وفاة والدها أنها عزباء في حين أنها كانت مطلقة ؟

بالرغم من أهمية تحديد الحالة الاجتماعية للوريثة المستحقة للراتب التقاعدي وفقا للواقع الصحيح إلا ان سبب استحقاقها للراتب قد تحقق في هذه الفرضية إلا ان ذكر معلومات غير صحيحة يؤدي بالضرورة إلى تطعيل المعاملة التقاعدية والتأخير في استلام الرواتب بالنسبة للورثة، وفي هذا الصدد تعمد لجنة التقاعد إلى التحري عن الحقيقة بكافة الوسائل والطرق وللوصول إليها يحتاج إلى وثائق ومستندات تعزز الواقع الصحيح الأمر الذي يثقل كاهل الورثة .

٣٢٣. إذا كانت ابنة المتقاعد عزباء وتعمل في الجامعة الأردنية فهل يخصص لها الراتب التقاعدي الأساسي مع كافة العلاوات ؟

لا ، يخصص لها الراتب التقاعدي الأساسي فقط دون العلاوات، لأن الجهة التي تعمل لديها مؤسسة رسمية عامة .

٣٢٤. لتخصيص راتب تقاعدي فرعي لابنة المتقاعد أو للاستمرار في تخصيصه هل يشترط أن تكون على مقاعد الدراسة ؟

اشترط المشرع الأردني لتخصيص راتب تقاعد فرعي لابنة المتقاعد وللاستمرار في تخصيصه أن تكون أما عزباء أو أرملة أو مطلقة ولم يشترط أن تكون على مقاعد الدراسة مهما كان عمرها فالعبرة بتخصيص راتب تقاعدي فرعي لابنة المتقاعد هو وضعها الاجتماعي فإذا كانت متزوجة مثلا فلا يخصص لها راتب تقاعدي من والدها.

٣٢٥. إذا كانت ابنة المرحومة المتقاعدة عزباء أو مطلقة أو أرملة وتعمل فهل يخصص لها راتب تقاعد فرعي من والدتها ؟

لا ، لأن شرط حصولها على الراتب التقاعدي لم يتحقق حيث اشترط الشارع ان تكون المتقاعدة المتوفية تشارك في إعالة ابنتها حال حياتها وهنا نجد ان الانبة تعمل وتعيل نفسها بنفسها .

٣٢٦. توفي المتقاعد (س) بتاريخ ٢٠١١/٦/١ وكانت ابنته (ز) طلقت بعد وفاته بعشرة أيام فهل يجوز للجنة التقاعد النظر في الطلب المقدم من عائلته لتخصيص رواتب تقاعدية فرعية لهم بسبب وفاته وبسبب طلاق الابنة (ز) في آن واحد ؟

لا يوجد ما يمنع لجنة التقاعد المختصة من ذلك، بل يجب على اللجنة النظر في جميع الأسباب التي تؤثر على القرار الواقعة قبل تاريخ صدوره حتى لا يكون قرارها معيبا أو مخالفا للوقائع والقانون . ولا يوجد ما يمنع الورثة من تقديم الطلب بتخصيص رواتب تقاعدية فرعية لهم بسبب وفاة مورثهم وإضافة أي سبب آخر في آن واحد متى وجد ذلك السبب أو تلك الأسباب . ومن بين هذه الأسباب تصحيح أسم المرحوم زواج أو طلاق إحدى البنات وغيرها من الأسباب الموجبة.

٣٢٧. متى يقطع الراتب التقاعدي الفرعي المخصص للزوجات والبنات والأمهات بصورة نهائية ؟

يقطع الراتب التقاعدي الفرعي المخصص إليهن إذا تزوجت احدهن للمرة الثانية بعد وفاة مورثها. بمعنى آخر إذا قامت احدهن بعقد قرانها مرتين بعد وفاة المتقاعد فيقطع راتبها التقاعدي الفرعي نهائيا ولا يعاد إليها فيما بعد وان أصبحت أرملة أو مطلقة بعد زواجها للمرة الثانية .

٣٢٨. متى يتم إيقاف الراتب التقاعدي الفرعي المخصص للزوجات والبنات والأمهات؟

يتم إيقاف الراتب التقاعدي الفرعي المخصص إليهن في الحالات التالية :

١ عند وفاتها.

٢ عند استحقاقها راتب تقاعدي اكبر.

٣٢٩. هل التحاق أم أو زوجة أو ابنة المتقاعد المستحقين للراتب التقاعدي بالعمل يؤدي إلى إيقاف الراتب المخصص لهم ؟

لا يؤدي التحاق الأم أو الزوجة أو الابنة بالعمل إلى إيقاف الراتب الأساسي سواء أكانت جهة العمل حكومية أو غير حكومية .

٣٣٠. هل تستثنى الأرملة في حال التحاقها بالعمل لدى جهة حكومية من حجب العلاوات عنها ؟

لا . لأن الالتحاق بالعمل لدى الجهات الحكومية يؤدي إلى حجب العلاوات ، بغض النظر عن صفة المستحق .

٣٣١. هل يستثنى أحد من أفراد عائلة المتقاعد المستحقين للراتب في حال التحاقه بالعمل في وظيفة حكومية بعدم حجب العلاوات عنه ؟

لا يوجد استثناء لأي من أفراد عائلة المتقاعد .

٣٣٢. المتقاعد (س) كان قد طلق زوجته طلاقا رجعيا بتاريخ ٢٠١١/١/١ وتوفي بتاريخ ٢٠١١/٣/٢٠ ولم يرجعها إلى عصمته قولا أو فعلا قبل وفاته فهل تعتبر احد أفراد العائلة المستحقين للراتب التقاعدي الفرعي ؟

إذا كان المتقاعد قد طلق زوجته طلاقا رجعيا وتوفي قبل انتهاء مدة العدة الشرعية دون أن يرجعها إلى عصمته فبالرغم من ذلك فإنها تعتبر احد أفراد العائلة المستحقين للراتب التقاعدي الفرعي وذلك لأن الزوجية مازالت قائمة بينهما .

٣٣٣. المتقاعد (م) طلق زوجته طلاقا رجعيا ألا انه قد أرجعها إلى عصمته أثناء العدة الشرعية حال حياته دون أن يصدر حجة رجعة بذلك وبعد وفاته قام باقي لورثة بإصدار حجة حصر ارثه الشرعي دون أن تذكر الزوجة فيها كونها مطلقة منه ولا يوجد ما يثب انه قام بإرجاعها لعصمته. وتقدمت بطلب تخصيص راتب تقاعد فرعي لها . فما هو الإجراء الواجب اتخاذه من قبل الزوجة؟

يجب على الزوجة أن تثبت إن المتقاعد (م) قد أرجعها لعصمته حال حياته وتصحح حجة حصر الإرث بحيث تكون أحد الورثة الشرعيين الذين ينتقل إليهم إرثه الشرعي . لأن لجنة التقاعد تعمل على تخصيص راتب التقاعد الفرعي للورثة المستحقين انطلاقا من حجة حصر الإرث التي يجب العمل بمضمونها ما لم يبطلها أو يعدلها حكم قضائي صادر عن المحاكم المختصة .

٣٣٤. أم الموظف أو المتقاعد المتوفى احد أفراد عائلته المستحقين لراتب التقاعد الفرعي كونها مطلقة ، ثم تزوجت من والده فهل يقطع راتبها التقاعدي بسبب زواجها من والد المرحوم ؟

نعم ، لأن سبب خروجها من الراتب التقاعدي هو الزواج بصرف النظر عن أي أسباب أو اعتبارات أخرى .

٣٣٥. الأُم إذا تزوجت من غير والِّد المُتوفى، وكانت احد أفراد عائلته المستحقين للراتب التقاعدي فهل يقطع راتبها التقاعدي ؟

نعم ، يقطع راتبها التقاعدي اعتِباراً من تاريخ عقد الزواج .

٣٣٦. تقدمة ابنة المتقاعد بطلب للجنة التقاعد لصرف منحة تعادل ٦ أشهر من النصيب المستحق لها بسبب زواجها بعد وفاة المتقاعد ؟

لا يوجد في القانون ما يخول بنات المتقاعد المتوفى بطلب تلـك المنحـة أو مـا يخول للجنة بصرفها.

٣٣٧. متى يقطع الراتب التقاعدي الفرعي المخصص للزوجات والبنات والأمهات ؟

يقطع الراتب التقاعدي الفرعي المخصص لأحداهن عند زواجهن .

٣٣٨. ما هي الحالات التي يعاد فيها الراتب التقاعدي الفرعي المخصص للزوجات والبنات والأمهات بعد قطعه عنهن؟

يعاد الراتب التقاعدي الفرعي المخصص للزوجات والبنات والأمهات إليهن في حالتين هما إذا أصبحن أرامل أو مطلقات.

٣٣٩. ما هي الشروط التي تطلبها قانون التقاعد العسكري لحصول أم المتقاعد على راتب تقاعد فرعي من ابنها المتوفى ؟

ان تكون الأم أرملة أو مطلقة .

٣٤٠. إذا طلقت ابنة المتقاعد المتوفى للمرة الثالثة بعد وفاة والدها فهل يعاد حساب الراتب التقاعدي المخصص لعائلة المرحوم ويخصص لها راتب تقاعد فرعي من تاريخ طلاقها ؟

أن العبرة في هذا الشأن عدد عقود الزواج وليس عدد الطلاقات فإذا تزوجت الابنة مرتين بعد وفاة والدها يقطع راتبه التقاعدي نهائيا وان أصبحت أرملة أو مطلقة بعد ذلك بغض النظر عن عدد الطلاق أو الطلاقات الواقعة على الابنة وعليه فإذا طلقت أكثر من مرة ولم تتزوج سوى مرة واحدة بعد وفاة والدها يخصص لها راتب تقاعد من تاريخ طلاقها .

٣٤١. هل يخصص للابنة في حال طلاقها راتب تقاعد فرعي من والدها المتقاعد الذي لا يزال على قيد الحياة ؟

لا .

٣٤٢. إذا كانت ابنة المتقاعد قد عينت في وظيفة حكومية بعد زواجها فهل يؤثر ذلك على العلاوات المخصصة للابنة ؟

لا يؤثر الزواج هنا على العلاوات وذلك لأن زواج الابنة تم قبل تعيينها .

٣٤٣. إذا كانت الابنة قد عينت في وظيفة حكومية قبل زواجها فهل يجب الإشارة إلى إنها موظفة في القرار التقاعدي ؟

نعم ، لان التعيين سبق الزواج .

٣٤٤. إذا كانت الابنة قد عينت في وظيفة حكومية بعد زواجها فهل يجب إعادة حساب الراتب التقاعدي المخصص لعائلة المرحوم ؟

لا ، لان الزواج سبق التعيين والعمل لا يعتبر سببا موجبا لإعادة حساب الراتب التقاعدي

٣٤٥. إذا كانت الابنة قد عينت في وظيفة حكومية قبل زواجها فهل يجب الإشارة إلى إنها موظفة في القرار التقاعدي ؟

نعم ، لان التعيين سبق الزواج .

٣٤٦. إذا عينت الابنة المستحقة للراتب التقاعدي الفرعي من والدها في وظيفة حكومية ثم تزوجت فهل ذلك يؤثر على العلاوات المخصصة لها أم لا ؟

نعم وذلك لأن العمل سبق الزواج حيث يتم إيقاف العلاوات المخصصة للابنة من تاريخ تعيينها .

٣٤٧. إذا كانت الابنة عند وفاة الموظف الذي قتل بسبب الوظيفة متزوجة فهل هي من عدا عائلة الموظف المستحقين للتعويض النقدي ؟

لا .

٣٤٨. المتقاعد (ط) كان قد طلق زوجته طلاق رجعي أول بتاريخ ٢٠١١/٢/١٧ وتوفي بتاريخ ٢٠١١/٣/٦ دون أن يرجعها إلى عصمته فهل تعتبر زوجته المطلقة منه حال حياته احد أفراد عائلته المستحقين للراتب التقاعدي ؟

تعتبر زوجته لأنها في فترة العدة الشرعية وبالتالي تعتبر احد أفراد عائلته المستحقين للراتب التقاعدي .

٣٤٩. لو ان ابنة المتقاعد تزوجت أكثر من مرة بعد وفاة والدها من نفس الزوج فهل ذلك يؤدي إلى قطع راتبها التقاعدي نهائيا ؟

نعم زواجها للمرة الثانية يؤدي إلى قطع راتبها التقاعدي نهائيا حتى وان كان الزوج نفسه .

٣٥٠. هل يؤثر نوع الطلاق على تخصص أو عدم تخصيص راتب تقاعد فرعي لابنة المتقاعد المتوفى أو أرملته ؟

إن نوع الطلاق لا يؤثر على استحقاق أو عدم استحقاق الوريثة للراتب التقاعدي ولكن الذي يؤثر على استحقاقها من عدمه هو وقوع الطلاق ، فإذا طلقت استحقت الراتب التقاعدي بغض النظر عن نوع الطلاق .

٣٥١. إذا استحقت الأرملة الراتب التقاعدي من زوجها المتقاعد المتوفى ثم تزوجت بعد ذلك فهل يسترد منها الرواتب التي تقاضتها سابقا ؟

لا .

٣٥٢. في حال عدم تخصيص راتب تقاعد للأرملة من زوجها المتوفى كونها تتقاضى راتب تقاعد أكبر فهل تستثنى من التعويض النقدي المخصص لعائلة المتقاعد ؟

تقاضي الارملة راتب تقاعد أكبر لا يؤدي الى استثنائها من التعويض النقدي .

٣٥٣. إذا استحقت الأرملة التعويض النقدي من زوجها المتقاعد المتوفى ثم تزوجت بعد ذلك فهل يسترد منها ذلك التعويض ؟

لا .

٣٥٤. تقدمت الابنة (ل) باستدعاء للجنة التقاعد المدني تطلب بموجبه تخصيص راتب تقاعد فرعي لها من والدها المتقاعد المتوفى بسبب حبس زوجها الذي حكم عليه بعقوبة مقيدة للحرية فهل يجوز تخصيص راتب تقاعد فرعي لها ؟

في هذه الحالة يجب على الابنة (ل) رفع دعوى أمام المحكمة الشرعية للتفريق بينها وبين زوجها بسبب السجن ، ولكي تقضي المحكمة بالتفريق بين الزوجين يجب توافر الشروط التالية : -

١ - ان حكم على الزوج بحكم قطعي بالحبس من محكمة مختصة .

٢- ان تكون العقوبة المحكوم بها لمدة ثلاث سنوات أو أكثر.

٣- أن يمضي أكثر من سنة من تاريخ حبسه .

فإذا اجتمعت هذه الشروط تصدر المحكمة حكمها بالتفريق بين الزوجين للسجن وتعتبر الزوجة في هذه الحالة مطلقة اعتبارا من تاريخ صدور الحكم. وعلى ضوء إعلام الحكم والطلب المقدم من الابنة (ل) تجتمع لجنة التقاعد للنظر في الطلب وعملا بأحكام المواد ٤٢ و ٥١ من قانون التقاعد المدني تصدر قرارها المناسب حسب المقتضى .

٣٥٥. السيدة (س) كانت مسيحية من مذهب الروم وأسلمت وبقي زوجها المتقاعد غير مسلم وقد طلبت منه ان يعلن إسلامه ونفى الأمر الذي دعاها إلى رفع دعوى وطلبت الحكم بالتفريق بينها وبينه لإباء الزوج الدخول في الإسلام وقبل أن تصدر المحكمة حكمها توفي الزوج فهل تعتبر السيدة (س) من أفراد عائلته المستحقين لراتب التقاعد الفرعي ؟

طالما أن المحكمة لم تصدر حكمها بالتفريق بين الزوجين فتعتبر الزوجية قائمة بينهما ، وعليه تعتبر السيدة (س) من أفراد عائلته المستحقين لراتب التقاعد الفرعي وهذا ما يستفاد من نص المادة ٣١ من قانون التقاعد المدني التي جاء فيها :" يعتبر الأشخاص الأتي ذكرهم أفراد عائلة الموظف أو المتقاعد المتوفى الذين لهم الحق

في راتب التقاعد أو المكافأة أو التعويضات بموجب أحكام هذا القانون: أ) الزوجة أو الزوجات ".

٣٥٦. الموظف (م) عقد قرانه على السيدة (ز) وكان ذلك على مهر معجل مقداره ألف دينار ومؤجل مقداره ألف دينار غير مقبوضة وعليه أقامت دعوى تطلب بموجبها فسخ عقد النكاح للإعسار عن دفع المهر المعجل علما بأنه لم يدخل بها ولم يتخلي بها خلوة الدخول الشرعية وأصدرت المحكمة المختصة قرارها بفسخ عقد النكاح بين المدعية والمدعى عليه لعجزه عن دفع المهر المعجل حسب الأصول القانونية واكتسب الحكم الدرجة القطعية . وبعد ذلك توفي الموظف (م) وتقدمت السيدة (ز) باستدعاء للجنة التقاعد المدني تطلب بموجبه تخصيص راتب تقاعد فرعي لها بسبب وفاته على اعتبار إنها ما زالت زوجته وفي العدة الشرعية فما هو الإجراء ؟

من شروط الإرث بالزوجية قيام الزوجية عند وفاة المورث فإذا كانت الزوجية غير قائمة لأي سبب من الأسباب فلا يتحقق هذا الشرط وبالتالي ، بالرغم من وجود عقد الزواج الذي يعتبر دليلا على قيام الزوجية بين الطرفين إلا أن أثره انتفى بحكم المحكمة القاضي بفسخه . وعليه لا تعتبر زوجته ولا تعتبر من الورثة المستحقين للراتب التقاعدي الفرعي.

٣٥٧. اشترط المشرع توافر شرطين أساسيين لاستحقاق أفراد عائلة المتقاعدة عند وفاتها راتب التقاعد أو المكافأة أو التعويضات وهما :

الشرط الأول: أن يثبت احتياجهم .

الشرط الثاني: أن تكون مسئوله مباشره عن إعالتهم .

فإذا انتفى أيا من هاذين الشرطين فلا يستحق الشخص المعني راتب التقاعد أو المكافأة أو التعويضات .

٣٥٨. إذا توفيت المتقاعدة المدنية فهل يعتبر والدها الذي لا يعمل ولا يتقاضى راتب تقاعدي من أي جهة كانت من أفراد عائلتها الذين لهم الحق في راتب التقاعد أو المكافأة أو التعويضات بموجب أحكام قانون التقاعد المدني؟

استنادا لأحكام قانون التقاعد المدني لا يعتبر والد المتقاعدة المدنية المتوفية من أفراد عائلتها الذين لهم الحق في راتب التقاعد أو المكافأة أو التعويضات.

٣٥٩. الزوجة وفقا لأحكام قانون التقاعد المدني تعتبر من احد أفراد عائلة الموظف المتوفى أو المتقاعد المتوفى المستحقين لراتب التقاعد الفرعي ولكن إذا كان عقد الزواج بينهما باطل لأي سبب من الأسباب الموجبة فهل يؤثر ذلك على حقوقها التقاعدية ؟

عندما تنظر لجنة التقاعد المدني في طلب تخصيص راتب تقاعد فرعي لأفراد عائلة المرحوم فهي تستند إلى الوثائق والمستندات المبرزة إليها من قبل أفراد عائلة المرحوم، ومن ضمن هذه الوثائق حجة حصر الإرث وعقود الزواج وغيرها من الوثائق ، فإذا ذكرت الزوجة في حجة حصر الإرث وفي دفتر عائلة المرحوم فعلى لجنة التقاعد أن تعمل بمقتضاها ما لم يبطلها أو يعدلها حكم قضائي. وهنا على المتضرر اللجوء للقضاء والحصول على حكم قضائي بإبطال الزواج أو فسخه حسب المقتضى ، وعلى ضوء الحكم القضائي في الموضوع أعلاه تعمد اللجنة لإعادة حساب رواتب التقاعد الفرعية المخصصة لأفراد عائلة المرحوم وتصدر قرارها المناسب في هذا الشأن .

٣٦٠. هل الورثة حسب الفريضة الشرعية الذين تنتقل إلهم أموال المتوفى المنقولة وغير المنقولة هم نفس الورثة المستحقين للراتب التقاعدي حسب قانون التقاعد المدني؟

لا . يوجد اختلاف كبير لأن الورثة حسب الفريضة الشرعية ليسوا دائم هم نفس الورثة المستحقين للراتب التقاعدي حسب قانون التقاعد المدني. حيث قد يكون أحد الورثة الشرعيين حسب الفريضة الشرعية غير مستحق للراتب التقاعدي وقد يكون مستحقا للراتب وفقا لقانون التقاعد المدني.

٣٦١. المتقاعد (ط) كان قد طلق زوجته طلاق بائنا مقابل الإبراء بعد الدخول بتاريخ ٢٠١١/٢/١٧ وتوفي بتاريخ ٢٠١١/٣/٦ فهل تعتبر زوجته المطلقة منه حال حياته التي لا تحل له إلا بمهر وعقد جديدين احد أفراد عائلته المستحقين للراتب التقاعدي ؟

لا تعتبر زوجته لأنه لا مكان للرجعة عن الطلاق سواء بالقول أو بالفعل ولا تحل له إلا بمهر وعقد جديدين وبالتالي لا تعتبر احد أفراد عائلته المستحقين للراتب التقاعدي .

٣٦٢. ابنة المتقاعد المتوفى طلقت طلاقا رجعيا بتاريخ ٢٠١١/٢/١٠ وان عليها العدة الشرعية اعتبارا من تاريخه فهل يخصص لها راتب التقاعد من تاريخ الطلاق أم من تاريخ انتهاء العدة الشرعية ؟

يجب تخصيص راتب التقاعد الفرعي للابنة من تاريخ طلاقها وليس من تاريخ انتهاء العدة الشرعية وقد عبر المشرع الأردني عن ذلك صراحة في المادة (٣٣) من قانون التقاعد المدني بقوله:" على أن يعاد إليهن استحقاقهن إذا أصبحن أرامل أو مطلقات ... فينلن نصبيهن من تاريخ الترمل أو الطلاق وفاقاً لأحكام هذا القانون" .

٣٦٣. إذا توفى المتقاعد المدني ولم يكن له ورثة مستحقين للراتب التقاعدي فما الإجراء الواجب اتخاذه في هذه الحالة؟

في هذه الحالة أما أن يتم تخصيص راتب تقاعد لعائلة المرحوم وإيقافه من نفس تاريخ التخصيص ويبرر ذلك بعدم وجود ورثة مستحقين للراتب التقاعدي. وأما أن يتم إيقافه من اليوم التالي لتاريخ وفاة المتقاعد لعدم وجود ورثة مستحقين للراتب التقاعدي.

٣٦٤. إذا توفى المتقاعد المدني ولم يكن له ورثة شرعيين فما الإجراء الواجب اتخاذه في هذه الحالة؟

في هذه الحالة يتم إيقاف الراتب التقاعدي وذلك لعدم وجود ورثة مستحقين للراتب التقاعدي وإغلاق الملف.

٣٦٥. إذا توفي الموظف أو المتقاعد واحصر إرثه الشرعي في الجد والجدة فهل يعتبرون من أفراد عائلته المستحقين للراتب التقاعدي وفقا لأحكام قانون التقاعد المدني؟

لا ، يعتبر الجد والجدة من أفراد عائلته المستحقين للراتب التقاعدي وفقا لأحكام قانون التقاعد المدني وان كان المتوفى يشارك في إعالتهم حال حياته .

٣٦٦. إذا توفي والد المرحوم وكان متزوج من عدة نساء وكان احد المستفيدين من الراتب التقاعدي المخصص له من أبنه المتوفى قبله فهل ينتقل الراتب التقاعدي لزوجة الأب؟

لا، لأن زوجة الأب لا تعتبر من أفراد عائلة الموظف أو المتقاعد المتوفى الذين لهم الحق في راتب التقاعد أو المكافأة أو التعويضات بموجب أحكـــام قـــانون التقاعـــد المدني.

٣٦٧. إذا توفى المتقاعد المدني وانحصر ارثه الشرعي في والده ووالدته وفي زوجته وفي أولاده وفي بناته فمن يعتبر صاحب الحق في راتب التقاعد ؟

ينتقل الراتب التقاعدي للورثة حسب مقتضى الحال فيخصص لوالـــده إذا تـــوافرت شروط استحقاقه للراتب أما إذا لم تتوافر تلك الشروط أو كان متـــوفى فيخصـــص لوالدته إذا كانت مطلقة أو أرملة ولأرملته ولأولاده دون السابعة عشر إلا من كـــان يتابع الدراسة حتى الخامسة والعشرين أو من كان منهم مريض ولبناته العازبات أو المطلقات أو الأرامل .

٣٦٨. إذا توفى المتقاعد المدني وانحصر ارثه الشرعي في زوجته وفي جمع من الأشقاء والشقيقات فقط فلمن يخصص الراتب التقاعدي في هذه الحالة؟

يخصص الراتب التقاعدي للأرملة فقط .

٣٦٩. إذا كانت لجنة التقاعد المدني في قرارها قد أجلت النظر في موضوع تخصيص راتب تقاعدي لوالدة المرحومة لحين إثبات أنها كانت تشارك في إعالتها فماذا يكون سبب إعادة الاحتساب ؟

يكون سبب إعادة الاحتساب أن المرحومة كانت تشارك في إعالة والدتها حال حياته على أن يتم إثبات ذلك من خلال الدراسة الاجتماعية التي تجري بمعرفة وزارة التنمية الاجتماعية .

٣٧٠. في حالة كون الموظف الذي يقتل بسبب الوظيفة اعزب أو متزوج وليس له أولاد فلمن يعطى التعويض النقدي المستحق بموجب قانون التقاعد المدني ؟

يعطى لورثته الشرعيين .

٣٧١. هل يعتبر أبناء وبنات الابن وأبناء وبنات الابنة التي توفيت في حياة صاحب الراتب المستحقين للراتب التقاعدي وفقا لأحكام قانون التقاعد المدني؟

لا يعتبرون من أفراد عائلته المستحقين للراتب التقاعدي وان كـان يشـارك فـي إعالتهم حال حياته وان كانوا من ورثته الشرعيين .

٣٧٢. هل يشترط قانون التقاعد المدني لتخصيص راتب تقاعد فرعي للأم إجراء دراسة اجتماعية لبيان فيما إذا كان الموظف أو المتقاعد المتوفى كان يشارك أو يساهم في إعالتها حال حياته ؟

لا يشترط القانون إجراء تلك الدراسة .

٣٧٣. ما هي حالت خروج احد الورثة من الراتب التقاعدي ؟

١ – زواج إحدى الوريثات [ابنة المتقاعد ،أرملته ،والدته]

٢– بلوغ الابن الذكر السابعة عشر ولم يتابع الدراسة بعدها

٣– إنهاء احد الأولاد الذكور الدراسة [مدرسة ،كلية ،جامعة]

٤– بلوغ الابن الذكر الخامسة والعشرون قبل إتمامه الدراسة

٥– وفاة احد الورثة [ذكر أو أنثى]

٦– حصول احد الورثة على راتب تقاعد اكبر

٣٧٤. ما هي حالت دخول احد الورثة إلى الراتب التقاعدي ؟

١– طلاق أو ترمل إحدى الوريثات [ابنة المتقاعد ،أرملته ،والدته].

٢– عودة احد الأبناء الذكور لمتابعة الدراسة.

٣– ولادة الحمل المنتظر .

٤– إصابة احد الأبناء الذكور بمرض مقعد [كلي ،جسيم]

٣٧٥. في حال خروج أحد الورثة من الراتب التقاعدي فهل يؤثر ذلك على الراتب الأساسي بالزيادة أو النقصان ؟

لا يؤثر خروج أحد الورثة من الراتب التقاعدي على الراتب الأساسي بحيث يبقى كما هو بالفلس والدينار ولا ينقص ولا يزيد ما لم يكن قد تقرر إبلاغه وفقا لأحكام القانون وإنما يعاد توزيعه بين الورثة المستحقين بالتساوي فإذا كان الراتب الأساسي ١٠٠ دينار وكان عدد الورثة ثلاثة وخرج أحد الورثة من الراتب فأصبح عددهم اثنان يبقى الراتب الأساسي ١٠٠ دينار ويوزع عليهم بالتساوي .

٣٧٦. في حال دخول أحد الورثة إلى الراتب التقاعدي فهل يؤثر ذلك على الراتب الأساسي بالزيادة أو بالنقصان ؟

لا يؤثر دخول أحد الورثة إلى الراتب التقاعدي على الراتب الأساسي بالزيـــادة أو بالنقصان لأن الراتب الأساسي هو راتب ثابت ولا يتغير بعدد الورثة المستحقين له حيث يوزع بين الورثة بالتساوي مهما كان عـــددهم بشـــرط أن لا يقـــل الراتـــب الأساسي المخصص لكل وريث عن دينار واحد .

٣٧٧. في حال خروج أحد الورثة من الراتب التقاعدي أو دخوله إلى الرتب فهل يؤثر ذلك على العلاوات ؟

نعم .

٣٧٨. إذا كان المستحق لراتب التقاعد شخص واحد فقط وتوافر سبب من أسباب قطع الراتب وبعد ذلك زال هذا السبب علما بأنه لم يطلب قطع الراتب في حينه وإنما طلب إعادة حساب الراتب عند زواله فما هو الإجراء ؟

في هذه الحالة يتم إيقاف الراتب من تاريخ وقوع السبب الموجب لإيقافه ، كما تـــتم إعادة صرف الراتب المخصص لعائلة المرحوم من تاريخ زوال السبب .

٣٧٩. هل الحالات التالية تؤدي إلى إنهاء نصيب المستحق من الراتب التقاعدي ؟

– وفاة المستحق للراتب .

- بلوغ الابن الخامسة والعشرين إذا كان بتابع الدراسة .

- زواج الابنة للمرة الثانية بعد وفاة والدها .

- زواج الأرملة للمرة الثانية بعد وفاة المتقاعد .

نعم .

٣٨٠. ما هي المواد الواجب الاستناد إليها من قبل لجنة التقاعد المدني عند اصدر قرارها بتخصيص راتب تقاعد للموظف عند إحالة على التقاعد؟

في هذا الصدد لا بد من التمييز بين الحالات التالية :

١ – وجود اعتلال أو يسمى بالمعلولية وتخصيص راتب اعتلال . ٥/١٥/١٩/٢٧/٥١

٢ – المطالبة براتب اعتلال أو يسمى بالمعلولية وعدم تخصيص راتب اعتلال ٥/١٥/١٩/٢٨/ ٥١

٣ – إذا كان انهاء الخدمة بسبب بلوغه سن الستين ٥/١٢/١٩/٥١

٤ – عدم المطالبة براتب اعتلال . ٥/١٥/١٩/٥١

٥ – تمديد الخدمة بعد بلوغ سن الستين ٥/١٢/١٦/١٩/٥١

٦ – وفاة الموظف على راس عمله وإذا كانت ناتجة عن طبيعة العمل ٣١/٤١/٥١

٧- وفاة الموظف على راس عمله وإذا كانت غير ناتجة عن طبيعة العمل ٣١/٤٠/٥١

٣٨١. ما هي المواد الواجب الاستناد إليها من قبل لجنة التقاعد المدني عند اصدر قرارها بتخصيص راتب تقاعد لعائلة المتقاعد عند وفاته؟

تستند لجنة التقاعد المدني عند اتخاذ قرارها بتخصيص راتب تقاعد لعائلة المتقاعد عند وفاته للمواد ٣١ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٥١ من قانون التقاعد المدني .

٣٨٢. ما هي المواد الواجب الاستناد إليها من قبل لجنة التقاعد المدني عند اصدر قرارها بإعادة حساب الراتب التقاعدي المخصص لعائلة المتقاعد؟

تستند لجنة التقاعد المدني عند اتخاذ قرارها بإعادة حساب الراتب التقاعدي المخصص لعائلة المتقاعد على المادتين ٤٢ ، ٥١ من قانون التقاعد المدني .

٣٨٣. ما هي المواد الواجب الاستناد إليها من قبل لجنة التقاعد المدني عند اصدر قرارها بتخصيص راتب تقاعدي للوزراء ؟

٥١/١٨

٣٨٤. ما هي المواد القانونية ذات العلاقة بموضوع الورثة في قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ ؟

المادة (٣١) أفراد عائلة المتقاعد المتوفى المستحقين لراتب التقاعد.

المادة (٣٢) الأولاد الذكور (متابعة الدراسة، المرض)

المادة (٣٣) زواج وطلاق الوريثات

المادة (٣٤) توريث عائلة المتقاعدة

المادة (٣٥) مقدار الراتب المخصص للورثة

المادة (٣٦) توزيع الراتب بالتساوي

المادة (٣٧) ولادة الحمل المنتظر

المادة (٣٨) عدم جواز الجمع بين راتبي تقاعد

٣٨٥. صدر قرار لجنة التقاعد المدني بتاريخ ٢٠١١/٧/٥ بتخصيص راتب تقاعد للموظف (أ) علما بان خدماته قد أنهيت بتاريخ ٢٠١١/٦/٤ فمتى يخصص له راتب التقاعد ؟

يخصص راتب التقاعد اعتبارا من تاريخ إنهاء الخدمة .

٣٨٦. إذا توفى الموظف أثناء وجوده في الخدمة (وفاة الموظف على رأس عمله) فمتى يخصص راتب التقاعد لعائلة ؟

يخصص راتب التقاعد لعائلة الموظف الذي يتوفى أثناء وجوده في الخدمة من تاريخ وفاته، أي من نفس اليوم الذي يتوفى فيه.

٣٨٧. هل يجوز تغيير ما ورد في قرارات لجنة التقاعد المدني ؟

ان القرارات الصادرة عن لجنة التقاعد لا مجال لتغيير ما ورد فيها (باستثناء الأخطاء الكتابية أو الحسابية التي تقع عن طريق السهو) إلا بالطعن بها وخلال المدة المحددة لذلك أمام محكمة العدل العليا حيث ان لجنة التقاعد هي هيئة شبه قضائية ولجنة التقاعد لها صبغة قضائية .

٣٨٨. هل أجاز القانون للجنة التقاعد المدني أن تصحح الأغلاط الكتابية أو الحسابية التي تقع في القرار عن طريق السهو ؟

أجاز القانون للجنة التقاعد ان تصحح من تلقاء نفسها أو بناء على طلب صاحب الاستحقاق أو معالي وزير المالية أو ديوان المحاسبة الأغلاط الكتابية أو الحسابية التي تقع في القرار عن طريق السهو.

٣٨٩. هل تعتبر لجنة التقاعد المدني ذات صفة قضائية ؟

نعم ، إن لجنة التقاعد المدني ذات صفة قضائية تنتهي مهمتها بصدور قرارها في الموضوع ، ولا تملك السلطة التي أصدرت القرار أو السلطة الرئاسية سحبه ولا يكون الطعن بقرار لجنة التقاعد المدني إلا بالطريق الذي نظمه المشرع (راجع أحكام محكمة العدل عليا الأردنية في ذلك).

٣٩٠. بعد أن تتخذ لجنة التقاعد المدني قرارها يتم تبليغه خطيا لكل من ؟

أ) معالي وزير المالية أو من ينيبه عنه خطيا بصفته ممثلا للخزينة .
ب) الطالب (صاحب أو أصحاب) الاستحقاق (مادة٥٢/مدني) .

٣٩١. إذا لم يقنع معالي وزير المالية أو من ينيبه أو الطالب (صاحب الاستحقاق) بقرار لجنة التقاعد فهل يجوز لهما الطعن فيه ؟

نعم يجوز لكل منهما أن يطعن في قرار اللجنة أمام محكمة العدل العليا خلال ثلاثين يوما من تاريخ التبليغ .

٣٩٢. تبلغ المتقاعد قرار لجنة التقاعد المدني وذيل بتوقيعه حسب الأصول بتاريخ ٢٠١١/٩/١ ثم رفع دعوى أما محكمة العدل العليا للطعن بهذا القرار بتاريخ ٢٠١١/١٢/٣٠ فهل هذا العطن يجعل من الدعوى مقبولة للنظر أمام محكمة العدل العليا؟

حددت المادة ٥٣ من قانون التقاعد المدني ميعاد الطعن في القرارات الصادرة عن لجنة التقاعد بثلاثين يوما وعليه تقديم الدعوى بعد فوات المـــدة القانونيـــة يجعـــل الدعوى مستوجبة الرد شكلا .

٣٩٣. أصدرت لجنة التقاعد المدني قرارها المتضمن تخصيص راتب تقاعدي للمستدعي وراتب اعتلال وتبلغ المتقاعد هذا القرار ودون في ذيل صفحة التبليغ عبارة (اعترض على راتب الاعتلال وموافق على راتب التقاعد الأصلي) ولكنه لم يطعن بهذا القرار وعاد وطلب من اللجنة تعديل راتب الاعتلال بناء على تقرير طبي جديد إلا أن لجنة التقاعد المدني رفضت تعديل الراتب فهل رفضها يخالف القانون ؟

بناء على ما تقدم فان رفض لجنة التقاعد المدني تعديل راتب الاعتلال لا يخالف القانون لأن لجنة التقاعد عندما سوت حقوق الموظف التقاعدية بقرارها تكون قد استنفذت ولايتها ولا تملك إعادة النظر في ذلك لأنها ذات صفة قضائية تنتهي مهمتها بصدور قرارها في الموضوع ولا يكون الطعن بقرارها إلا بالطريق الذي نظمه القانون .

٣٩٤. هل يعتبر تبليغ واحد من الورثة لا يحمل توكيلا عن الورثة الباقين تبليغا قانونيا لهم ؟

لا يعتبر تبليغ واحد من الورثة لا يحمل توكيلا عن الورثة الباقين تبليغا قانونيا لهم لقرار لجنة التقاعد الذي قضى بحقوق الورثة المستحقين للتقاعد .

٣٩٥. ما المدة القانونية للطعن أمام محكمة العدل العليا بقرارات لجنة التقاعد المدني ؟

حدد المشرع الأردني مدة الطعن بالقرارات انفه الذكر بثلاثين يوما من تاريخ التبليغ.

٣٩٦. تقدم زوج الموظفة المتوفية بطلب تخصيص راتب تقاعد فرعي له واحتج بنص المادة ٣٤ من قانون التقاعد المدني الحالي التي تنص على ما يلي:- لا يقطع راتب التقاعد عن الموظفة التي اكتسبت راتباً تقاعدياً عن خدماتها في حالة زواجها وإذا توفيت انتقل راتبها إلى مستحقيه وفاقاً لأحكام هذا القانون إذا ثبت احتياجهم وثبت أيضا ان الموظفة كانت مسئولة مباشره عن إعالتهم ". إلا أن لجنة التقاعد المدني لم تخصص له راتب تقاعد فهل هذا القرار صحيح ؟

يستفاد من المادة ٣١ من قانون التقاعد المدني الحالي أن المشرع حصر أفراد عائلة الموظف المتوفى المستحقين لراتب التقاعد ، وأن الزوج ليس من بينهم مما ينبني على ذلك بأن الزوج ليس من أصحاب الحقوق في تقاعد المتوفاة المذكورين في المادة ٣١ المذكورة وإن احتجاج الزوج بنص المادة ٣٤ المذكورة هو احتجاج في غير محله لأنه يطبق على مستحقي الراتب التقاعدي وفقا لأحكام قانون التقاعد وإن الزوج ليس من المستحقين لهذا الراتب.

٣٩٧. ان المادة ٣٤ من قانون التقاعد المدني تبحث في الأحكام المتعلقة بحقوق المستحقين من أفراد عائلة المتقاعدة إذا توفيت فهل تبحث أيضا في الأحكام المتعلقة بحقوق المستحقين من أفراد عائلة الموظفة إذا توفيت أثناء الخدمة وقبل إحالتها على التقاعد ؟

لا تبحث المادة ٣٤ من قانون التقاعد المدني في حقــوق أفــراد عائلـــة الموظفـــة المستحقين للراتب التقاعدي إذا توقيت أثناء الخدمة وقبل ان تحال علـــى التقاعـــد ، حيث تطبق على حقوق المستحقين منهم أحكام المادة ٤٠ من ذات القانون .

٣٩٨. هل يشترط قانون التقاعد العسكري لتخصيص راتب تقاعد فرعي للزوج إجراء دراسة اجتماعية لبيان فيما إذا كانت الموظفة أو المتقاعدة كانت تشارك أو تساهم في إعالته حال حياتها ؟

أن الزوج لا يعتبر من أفراد عائلة الموظفة أو المتقاعدة المستحقين للراتب التقاعدي . وعليه لا يتصور إجراء دراسة اجتماعية عن حالة الزوج .

٣٩٩. إذا أنهيت خدمة الموظفة لوفاتها وهي على رأس عملها فهل يشترط إجراء دراسة اجتماعية عن حالة أفراد عائلتها لإثبات احتياجهم وإنها كانت مسئولة مباشرة عن إعالتهم لتخصيص الراتب التقاعدي الفرعي لهم أم لا ؟

لا يشترط إجراء تلك الدراسة لأنها توفيت على رأس عملها .

٤٠٠. إذا توفت المتقاعدة فهل يشترط إجراء دراسة اجتماعية عن حالة أفراد عائلتها لإثبات احتياجهم وإنها كانت مسئولة مباشرة عن إعالتهم لتخصيص الراتب التقاعدي الفرعي لهم أم لا ؟

نعم يشترط إجراء تلك الدراسة عملا بأحكام المادة (٣٤) من قانون التقاعد المدني.

٤٠١. متى يستحق والد الموظفة المتوفاة راتب تقاعد ؟

لا يستحق والد الموظفة المتوفاة راتب تقاعد سواء أكانت الموظفة عزباء و /أو كانت المعيلة الوحيدة لوالدها أو تشارك في إعالته .

٤٠٢. متى يقطع الراتب التقاعدي الفرعي المخصص للأبناء ؟

يقطع راتب التقاعد المخصص للابن من تاريخ إكماله السابعة عشرة من عمره إلا في الأحوال التالية:

١- إذا كان عند إتمامه السابعة عشرة من العمر يتابع العلم في مدرسة ثانوية أو كلية فيستمر في إعطائه راتب التقاعد ما دام طالباً أو لغاية إكماله الخامسة والعشرين من العمر أيهما اسبق .

٢- إذا كانت مقدرته على إعالة نفسه معطلة تعطيلاً كلياً أو جسيماً بقرار من اللجنة الطبية العليا ويعاد النظر في أمره للتأكد من مدى تعطيله مرة كل سنتين على الأقل وتسري عليه في هذه الحال أحكام المادة الثلاثين من هذا القانون .

٤٠٣. ان الابن الذي يتابع العلم في مدرسة ثانوية أو كلية تعتبر سبب لإعطائه راتب التقاعد فهل تعتبر الدراسة الخاصة أو الدراسة بالانتساب سببا لاستحقاق الابن راتب التقاعد؟

اشترط المشرع لاستحقاق الابن الذي أكمل السابعة عشرة من عمره أن يكون منتظما في الدراسة أي على مقاعد الدراسة في مدرسة أو كلية أو جامعة . أما الدراسة الخاصة أو الدراسة بالانتساب لا تعتبر دراسة منتظمة ولا يعتبر فيها الابن طالبا منتظما بالدراسة او على مقاعد الدراسة. وعليه لا تعتبر سببا لاستحقاق الابن راتب التقاعد.

٤٠٤. إذا كان ابن المرحوم يتابع الدراسة في إحدى المدارس للعام ٢٠١٠/٢٠٠٩ وانقطع عن الدراسة بتاريخ ٢٠٠٩/١١/٢٣ علما بان العام الدراسي ينتهي بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٥ . فهل يخصص له راتب التقاعد لغاية لتاريخ انقطاعه عن الدراسة أو لغاية تاريخ نهاية العام الدراسي ؟

اشترط الشارع لاستمرار الابن في تقاضي الراتب التقاعدي أن يتابع العلم في مدرسة ثانوية أو كلية ولغاية إتمامه (٢٥) سنة أو إنهاء الدراسة أيهما أسبق . وعليه ، إذا انقطع الابن عن الدراسة يقطع راتبه التقاعدي من تاريخ انقطاعه وليس من تاريخ انتهاء العام الدراسي.

٤٠٥. لو كان ابن المتقاعد المتوفى منتظما بالدراسة في أحدى الجامعات وكان في نفس الوقت يعمل فهل عمله يكون سببا لعدم تخصيص أو إيقاف راتب التقاعد الفرعي الذي سبق وان خصص له ؟

نعم ، بالرغم من كون الابن منتظما بالدراسة إلا أن مباشرته للعمل سواء في القطاع العام أو في القطاع الخاص يكون ذلك سببا لعدم تخصيص أو إيقاف راتبه التقاعدي الفرعي، وذلك لانتفاء شرط الإعالة.

٤٠٦. لو كان ابن المتقاعد المتوفى منتظما بالدراسة في أحدى الجامعات أو الكليات وفي نفس الوقت جند في القوات المسلحة الأردنية أو في أحد الأجهزة الأمنية الأخرى فهل التحاقه بالخدمة العسكرية رغم كونه يتابع الدراسة يكون سببا لعدم تخصيص أو إيقاف راتب التقاعد الفرعي المخصص له ؟

نعم ، بالرغم من كون الابن منتظما بالدراسة إلا أن تجنيده يكون سببا لعدم تخصيص أو إيقاف راتب التقاعد الفرعي المخصص له ، وذلك كونه قادر على اعالة نفسه بنفسه .

٤٠٧. إذا كان الابن عند وفاة الموظف الذي قتل بسبب الوظيفة قد إكمال السابعة عشرة من عمره ولا يتابع العلم فهل هو من عدا عائلة الموظف المستحقين للتعويض النقدي ؟

لا .

٤٠٨. إذا لم يكن الابن من عداد عائلة الموظف المتوفى المستحقين لراتب التقاعد والتعويض – بسبب إكماله السابعة عشر من عمره- ورفع دعوى لدى محكمة العدل العليا للطعن بقرار لجنة التقاعد المدني ؟

ان هذه الدعوى حقيقة بالرد لعدم وجود مصلحة له فيها ، حيث انه ليس من عـــداد عائلة الموظف المتوفى المستحقين لراتب التقاعد والتعويض بمقتضى قانون التقاعد المدني .

٤٠٩. إذا انقطع ابن المتقاعد المتوفى عن الدراسة وعاد يتابع الدراسة بتاريخ لاحق فما هو الإجراء الواجب اتخاذه في هذه الحالة ؟

إذا انقطع الابن المعني عن الدراسة يقطع الراتب التقاعدي الفرعي المخصص لـــه من تاريخ انقطاعه عن الدراسة ويعاد إليه هذا الراتب عند عودة للدراسة بشرط ان لا يكون قد بلغ الخامسة والعشرين من عمره قبل عودة للدراسة.

٤١٠. هل يحق للابن المريض الذي عرض على اللجنة الطبية العليا الاعتراض على قرار اللجنة ومن هي الجهة المختصة بالنظر في هذا الاعتراض ؟

نعم يحق للابن الاعتراض على قرار اللجنة الطبية العليا، وتعتبر اللجنة الطبية العليا هي الجهة المختصة بالنظر في هذه الاعتراضات .

٤١١. الابن (ط) عاد يتابع الدراسة بعد بلوغه الخامسة والعشرين من عمره وطلب تخصيص راتب تقاعدي فرعي له بسبب عودة للدراسة فما الأجراء الواجب اتخاذه في هذه الحالة؟

في هذه الحالة لا يجوز تخصيص راتب تقاعدي فرعي للابن (ط) كونه عاد يتـــابع الدراسة بعد بلوغه الخامسة والعشرين من عمره .لأنه لا يعتبر من أفــراد عائلـــة المتقاعد المتوفى الذين لهم الحق في راتب التقاعد بموجب أحكام قـــانون التقاعـــد المدني.

٤١٢. الابن انقطع عن الدراسة لمدة سنة دراسية واحدة أو لمدة أقل أو أكثر ثم عاد يتابع الدراسة فهل الرواتب التي كان يستحقها خلال فقرة انقطاعه عن الدراسة تعاد إليه بمجرد عودة للدراسة أم لا؟

لا تعاد ولا تصرف للابن في هذه الحالة الرواتب السابقة خلال فترة انقطاعه عـــن الدراسة لأنه لم يكن مستحقا لهذه الرواتب وعند عودته للدراسة يتم إعادة حســـاب راتب التقاعدي المخصص للورثة ويخصص له الراتب التقاعدي الفرعـــي الـــذي يستحقه من تاريخ عودة للدراسة فصاعدا.

٤١٣. ان الابن الذي يتابع العلم في مدرسة ثانوية أو كلية تعتبر سبب لإعطائه راتب التقاعد فهل تعتبر الدراسة الخاصة أو الدراسة بالانتساب سببا لاستحقاق الابن راتب التقاعد؟

اشترط المشرع لاستحقاق الابن الذي أكمل السابعة عشرة من عمره أن يكون منتظما في الدراسة أي على مقاعد الدراسة في مدرسة أو كلية أو جامعة . أما الدراسة الخاصة أو الدراسة بالانتساب لا تعتبر دراسة منتظمة ولا يعتبر فيها الابن طالبا منتظما بالدراسة او على مقاعد الدراسة. وعليه لا تعتبر سببا لاستحقاق الابن راتب التقاعد.

٤١٤. لو التحق الابن بالدراسة بعد وفاة والده المتقاعد فهل يعتبر من أفراد عائلة المستحقين للراتب ؟

نعم ولكن بشروط تتمثل بما يلي :

١- ان **يتابع العلم في مدرسة ثانوية او كلية أو جامعة .**
٢- إذا يكون منتظما بالدراسة .
٣- ان لا يتجاوز الخامسة والعشرين من العمر .

٤١٥. التحق الابن بالدراسة بعد وفاة والده فهل يخصص له الراتب من تاريخ وفاة والده أو من تاريخ التحاقه بالدراسة ؟

يخصص له الراتب من تاريخ عودته للدراسة .

٤١٦. منح المشرع بموجب نص الفقرة ط من المادة ٢٢ من قانون التقاعد العسكري أبناء المتوفين والمصابين بعاهات تمنعهم من إعالة أنفسهم بسبب العمليات الحربية أو الوظيفة مجانية التعليم فهل هذا النص يشمل جميع مراحل التعليم ؟

ان نص الفقرة ط المشار إليها أنفا يشمل جميع مراحل التعليم في مدارس ومعاهد وزارة التربية والتعلم والجامعات والكليات والمدارس العسكرية و جميع مراحل التعليم الجامعي دون تحديد لدرجتها (بكالوريوس ، ماجستير ، دكتوراه) .

٤١٧. هل يوجد نص في قانون التقاعد المدني يسمح لأحد الورثة المستحقين لراتب التقاعد الفرعي بالتنازل عن راتبه التقاعدي لغيره من الورثة المستحقين للراتب ؟

لا يوجد نص في قانون التقاعد المدني يسمح لأحد الورثة المستحقين لراتب التقاعد الفرعي بالتنازل عن راتبه التقاعدي لغيره من الورثة المستحقين للراتب .

٤١٨. هل يجوز للمستحق أن يتنازل عن نصيبه في الراتب لمصلحة مستحق آخر أو شخص غير مستحق؟

لا يجوز هذا التنازل لأن النصيب حق كفله القانون للمستحق نفسه ومصدره قـــانون التقاعد مباشرة ولا يعد إرثا أو تركه يمكن التنازل عنها.

٤١٩. ما هي شروط رد استبدال الراتب التقاعدي بالنسبة للمتقاعد وللمستفيد ؟ و ما قيمة الفوائد المترتبة منه ؟

ابتداء لا يجوز استبدال الراتب التقاعدي ، وعليه لا توجد شروط لقبــول أو لـــرد الاستبدال كما انه لا تترتب عليه أي فائدة .

٤٢٠. هل يحق لصاحب الراتب التقاعدي أو المستفيد (إذا كانت له مدة مؤهلة لاستحقاق الراتب) في استبدال كل أو جزء من راتبه التقاعدي في صورة مبلغ يصرف دفعة واحدة ؟

لا يجوز استبدال الراتب التقاعدي بأي صورة من الصور .

٤٢١. السيد (أ) موظفا في مؤسسة الموانئ في العقبة وحصل على إجازة رسمية تبدأ من تاريخ ١٩٩٤/٨/١٣ وحتى ١٩٩٤/٨/١٨ وغادر مكان إقامته في العقبة بتاريخ ١٩٩٤/٨/١٣ إلى منطقة اربد ولما وصلها تعرض لحادث سير أصيب بنتيجته بعجز نسبته ٤٠% فهل يعتبر ما تعرض له من إصابة قد حدثت أثناء قيامه بوظيفته أو بسببها ؟

فان ما تعرض له من إصابة جراء هذا الحادث يكون خارج أوقات الدوام الرســمي ولم يكن بسبب الوظيفة ، حيث تشترط المادة ٢٧ مــن قــانون التقاعــد المــدني لتخصيص راتب الاعتلال للموظف ان تكون إصابته حصلت أثناء قيامه بوظيفته أو بسببها .

٤٢٢. إذا كان لأحد الورثة مستحقات مالية لدى مديرية التقاعد والتعويضات بموجب قرار تقاعدي إلا أنها لم تصرف لسببا ما ثم توفي وطلب الورثة الحصول على هذه المستحقات فهل تصرف هذه المستحقات باسم الوريث المتوفى ؟

تصرف هذه المستحقات للتركات /للمحكمة الشرعية المختصــة وتــوزع حســب الفريضة الشرعية .

٤٢٣. ما الحكمة من اشتراط المادة ٢٣ من قانون التقاعد المدني وجوب إعادة الموظف ما كان قد استوفاه عند ترك الخدمة أول مرة وثاني مرة ؟

ان اشتراط المادة ٢٣ من قانون التقاعد المدني وجوب إعادة الموظف ما كان قــد استوفاه عند ترك الخدمة أول مرة وثاني مرة ، لا يجعل هذه المدة غيــر مقبولــة

للتقاعد عند عدم رد هذه العائدات وإنما هذا الشرط كي لا يستوفي الموظف أكثـــر مما يستحق من حقوق تقاعدية حتى إذا رفض إعادة ما كان استوفاه يكون هو أراد ان يسقط حقه بالمدة المقبولة للتقاعد وهو مخير في ذلك .

٤٢٤. حدد المشرع في المادة ٣١ من قانون التقاعد المدني أفراد عائلة الموظف أو المتقاعد المتوفى الذين لهم الحق في راتب التقاعد أو المكافأة أو التعويضات فهل تشمل عبارة الموظف الواردة في هذه المادة الذكر والأنثى ؟

أن كلمة (موظف) الواردة في المادة ٣١ من قانون التقاعد المدني قد وردت مطلقة فتجري على إطلاقها وتشمل الذكر والأنثى الذي ينطبق عليه تعريف الموظف .

٤٢٥. حددت المادة ٣١ من قانون التقاعد المدني الأشخاص الذين يعتبرون من أفراد العائلة لأغراض الحصول على راتب التقاعد ، وحيث ان الزوج لم يكن من بين هؤلاء فهل يعتبر قانونيا من أفراد العائلة لغرض استحقاق المكافأة المنصوص عليه في هذا القانون أعلاه ؟

لا يعتبر الزوج قانونيا من أفراد العائلة لغرض استحقاق المكافـــأة . والقـــول بـــان الزوج يحل محل الزوجة عند وفاتها وانه يعتبر من أفراد العائلة على هذا الأســـاس ، هو قول غير وارد، إذ ان القانون قد حدد على ســـبيل الحصـــر أفـــراد العائلـــة لأغراض الحصول على راتب التقاعد أو المكافأة، ولم يرد أي نص يمكن الاعتماد عليه في اعتبار الزوج من أفراد العائلة لهذه الأغراض .

٤٢٦. هل تسري أحكام المادة ٣١ من قانون التقاعد المدني على الوزير وعضو مجلس الأمة الخاضع لقانون التقاعد المدني ؟

نعم تسري أحكام هذه المادة على الوزير وعضو مجلس الأمة الخاضع لقانون التقاعد المدني .

٤٢٧. ما هي حالات فقدان الحقوق التقاعدية؟

يفقد نهائياً الحق في راتب التقاعد أو المكافأة:

أولا: كل موظف أو متقاعد حكم عليه بحكم قطعي من محكمة مختصة لارتكابه ايا من الجرائم التالية التي تقع خلافا لأحكام القوانين والنصوص ألمبينـــه أدنـــاه وأي تعديلات تطرأ عليها وتحل محلها :

١ – جرائم الخيانة الواقعة على امن الدولة الخارجي المنصوص عليها في المواد (١٠٧-١١٧) من قانون العقوبات رقم (١٦) لسنة ١٩٦٠.

٢ – جرائم التجسس الواقعة خلافاً لأحكام قانون حماية أسرار ووثائق الدولة رقم ٥٠ لسنة ١٩٧١.

٣ – الجرائم الواقعة على امن الدولة الداخلي المنصوص عليها في المواد (١٣٥-١٤٩) من قانون العقوبات رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ .

ثانيا: كل موظف حكم عليه بحكم قطعي بالحبس من محكمة مختصة إذا ارتكب آيا من الجرائم التالية :

١ – جرائم الاختلاس والسرقة للأموال العامة .

٢ – جرائم التزوير في الأوراق الرسمية .

٣ – تشمل الجرائم ألمبينه في الفقرتين (أ)،(ب) نم هذه المادة الشروع فيهـــا كمـــا تشمل الشريك والمحرض والمتدخل فيها .

٤ – تتقاضى عائلة الموظف في أي من الحالات ألمبينه في الفقرات (أ) و(ب)و(ج) من هذه المادة حصتها في راتب تقاعده كما هو مبين في هذا القانون خـــلال مـــدة سجنه وتقطع عند إطلاق سراحه كما تعاد إليها عند وفاته .

٤٢٨. هل تسري أحكام فقدان الحقوق التقاعدية واستعادتها الواردة في قانون التقاعد المدني على الوزير وعضو مجلس الأمة التابع للتقاعد المدني ؟

نعم، وقد عبر المشرع الأردني عن ذلك في الفقرة هــ في المادة (٢٦) من قانون التقاعد المدني بقوله: " تسري أحكام هذه المادة على الوزير وعضو مجلس الأمة".

٤٢٩. يفقد الموظف الحق في راتب التقاعد أو المكافأة إذا حكم عليه بحكم قطعي من محكمة مختصة إذا ارتكب جرم اختلاس أموال الدولة أو سرقتها أو جرم التزوير في الأوراق الرسمية عملا بأحكام المادة ٢٦ /ب من قانون التقاعد المدني إلا انه أقام دعوى إعادة الاعتبار وصدر حكم قضائي قطعي برد اعتباره فهل يؤثر ذلك على حقوقه التقاعدية ؟

لا يترتب على إعادة الاعتبار أي أثر رجعي قيما يتعلق بالحقوق التي فقدها الموظف بسبب الجرم الذي أدين به، فليس لمن رد اعتباره ان يستعيد وظيفته التي عزل منها أو ان يستعيد حقوقه التقاعدية التي حرم منها، لأن أثار رد الاعتبار مقصورة على المستقبل اي الفترة اللاحقة لصدور قرار رد الاعتبار عملا بالمادة ٧/٤٧ من قانون العقوبات المعدلة بالقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٩١ .

٤٣٠. كانت لجنة التقاعد العسكري قد أصدرت قرارها بتسوية الحقوق التقاعدية للضابط (أ) وبعد أن أنهيت خدماته صدر بحقه حكم قطعي بإدانته بجريمة سرقة أموال الدولة أثناء وجوده في الخدمة فما مصير قرار لجنة التقاعد في هذه الحالة ؟

ان الضابط في الخدمة يحرم من كافة حقوقه التقاعدية المنصوص عليها في قانون التقاعد المذكور إذا حكم عليه بحكم قطعي بالحبس لجريمة اختلاس أموال الدولة أو سرقتها وفقا لأحكام المادة (١٣/ب) فإذا تبين للجنة أن الضابط (أ) قد اقترف جريمة سرقة أموال الدولة أثناء خدمته العسكرية ، فيحق لها سحب قرارها السابق القاضي بتخصيص راتبي تقاعد واعتلال في أي وقت دون التقيد بالميعاد القانوني لسحب القرارات الإدارية، ولا يحتج هنا بقاعدة الحقوق المكتسبة لأن القرار الخاطئ المخالف للقانون لا ينشئ حقا. هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فإن قرارات لجنة التقاعد العسكرية هي قرارات كاشفة للحق وليست منشئة له .

٤٣١. قام الموظف (ع) بارتكاب جريمة تزوير مصدقة كاذبة فهل هذه الجريمة تحرمه من حقوقه التقاعدية المنصوص عليها في قانون التقاعد المدني ؟ ولماذا ؟

لا تحرم جريمة تزوير مصدقة كاذبة من الحقوق التقاعدية. وذلك لأن المشرع الأردني قد حدد على سبيل الحصر الجرائم التي تؤدي إلى الحرمان من الحقوق التقاعدية وليس من ضمنها جريمة تزوير المصدقة الكاذبة .

٤٣٢. هل يتقاضى أفراد عائلة الموظف أو المتقاعد الذي حرم من حقوقه التقاعدية لارتكابه إحدى الجرائم المنصوص عليها في المادة (٢٦) من قانون التقاعد المدني التي تؤدي إلى حرمانه من حقوقه التقاعدية حصتهم من راتبه التقاعدي؟

تتقاضى عائلة الموظف أو المتقاعد الذي حكم عليه بحكم قطعي من محكمة مختصة لارتكابه أيا من الجرائم المنصوص عليها في المادة (٢٦) من قانون التقاعد المدني حصتها في راتب تقاعده كما هو مبين في هذا القانون خلال مدة سجنه وتقطع عند إطلاق سراحه كما تعاد إليها عند وفاته.

٤٣٣. الموظف (م) صدر بحقه حكم قطعي بالحبس من محكمة مختصة لإدانته بجرم الإخلال بالسلامة العامة فهل هذا الجرم يحرمه من حقه راتب التقاعد أو المكافأة ؟

لم يرد في المادة ٢٦ من قانون التقاعد المدني نص على حرمان الموظف من حقه في راتب التقاعد أو المكافأة عند ارتكابه جريمة الإخلال بالسلامة العامة وإنما ورد النص على جريمة الإخلال بالأمن الداخلي أو الخارجي ، كما لم يرد قـي قـانون الدفاع أو في الأنظمة الصادرة بمقتضاها ما يفيد جريمة الإخلال بالأمن الداخلي أو الخارجي تدخل في مفهوم جريمة الإخلال بالسلامة العامة . فان صدور حكم ضـد الموظف (م) بتهمة الإخلال بالسلامة العامة لا يحرمه من حقه في راتب التقاعد أو المكافأة .

٤٣٤. هل يشمل فقدان الحقوق التقاعدية حالة الشروع في الجرائم المبينه في الفقرتين (أ)،(ب) من المادة (٢٦) من قانون التقاعد المدني ؟

نعم ، يفقد الموظف الخاضع لأحكام قانون التقاعد المدني **نهائياً الحق فـي راتـب التقاعد او المكافأة** –حقوقه التقاعدية– في حالة الشروع في الجرائم المشار إليهـا أعلاه كما تشمل الشريك والمحرض والمتدخل .

٤٣٥. هل يحق لأسرة السجين الحصول على راتب خلال فترة سجنه ؟

نعم يستحق أفراد عائلة المسجون معاشاً شهرياً بصفة مؤقتة بشرط أن يكــون قــد صدر بحقه حكم يقضي بسجنه ويتم إيقاف هذا الراتب بداية من الشهر التالي للشهر الذي خرج فيه من السجن.

٤٣٦. هل العفو العام يعيد للمحكوم عليه حقوقه التقاعدية التي حرم منها بمقتضى أحكام قانون التقاعد ؟

استقر اجتهاد محكمة العدل العليا على إن العفو العام لا يعيد للمحكوم عليه حقوقــه التقاعدية التي حرم منها بمقتضى أحكام قانون التقاعد .

٤٣٧. كانت لجنة التقاعد قد خصصت رواتب تقاعدية لعائلة المحكوم عليه خلال مدة سجنه فما هو الإجراء الواجب اتخاذه من قبل اللجنة عند الإفراج عنه ؟

يتوجب على اللجنة إيقاف الراتب التقاعدي المخصص لعائلة المحكوم عليــه كــون الأخير قد حرم من كافة حقوقه التقاعدية على ان يعاد النظر في القرار عند وفاة .

٤٣٨. متى يتم إيقاف الراتب التقاعدي المخصص لعائلة المحكوم عليه ؟

يتم إيقافه اعتبارا من تاريخ إطلاق سراحه .

٤٣٩. كيف يمكن لمديرية التقاعد والتعويضات التأكد من ان المتقاعد المحكوم عليه قد أنهى مدة حكمه وان كان قد أفرج عنه أم لا ؟

من خلال مخاطبة مديرية الأمن العام / إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل .

٤٤٠. هل يعاد تخصيص الراتب التقاعدي لعائلة المحكوم عليه الذي سبق وان تم إيقافه بسبب إطلاق سراحه؟

نعم يعاد تخصيص الراتب التقاعدي للورثة المستحقين عند وفاته .

٤٤١. هل يعاد تخصيص الراتب التقاعدي لعائلة المحكوم عليه الذي سبق وان تم إيقافه بسبب إطلاق سراحه إذا سجن مجددا بسبب جرم أخر ؟

نعم لان المشرع نص صراحة على ان تتقاضى عائلة الضابط أو الفرد حصتها من راتب تقاعده كما هو مبين في قانون التقاعد خلال مدة سجنه وتقطع عند إطلاق سراحه .

٤٤٢. هل يكفي لإثبات ان المتقاعد أدين من محكمة مختصة بجريمة السرقة التي تحرمه من حقوقه التقاعدية إبراز قائمة أو كتاب على ذلك ؟

لا يكفي لإثبات ان المتقاعد أدين من محكمة مختصة بجريمة السرقة التي تحرمه من حقوقه التقاعدية إبراز قائمة أو كتاب، بل لا بد من إبراز الحكم أو صورة مصدقة عنه كي تتمكن المحكمة من معرفة ما إذا كان صادرا عن محكمة مختصة وفي جريمة من الجرائم التي تحرم من التقاعد .

٤٤٣. إذا اسند للموظف غير المصنف تهمة إساءة الأمانة خلافا لأحكام قانون العقوبات وأحيل للمحكمة المختصة للنظر في هذه الدعوى بتاريخ ٢٠٠٥/١/١ وصدرت المحكمة المختصة قراها في الدعوى بإدانته بالجرم المسند إليه الأمر الذي دعاه إلى استئنافه وحيث صدر قرار محكمة الاستئناف بتأييد القرار المستأنف الأمر الذي دعاه إلى الطعن بالقرار أمام محكمة التمييز التي بدورها أصدرت قرارها بتأييد القرار المميز بتاريخ ٢٠١١/١/١ السؤال هنا ما الأثر القانوني المترتب على إدانة الموظف بالجرم المسند إليه ؟

بالرجوع إلى نص المادة ١٧١ من نظام الخدمة المدنية الحالي والتي تنص على ما يلي:" أ- يعزل الموظف في أي من الحالات التالية :- ١- إذا حكم عليه من محكمة مختصة بأي جناية أو جنحة مخلة بالشرف كالرشوة والاختلاس والسرقة والتزوير وسوء استعمال الأمانة .... أو أي جريمة مخلة بالأخلاق العامة .
ب- يعتبر الموظف في أي حالة من الحالات المنصوص عليها في البندين (١) و (٢) من الفقرة (أ) من هذه المادة معزولا حكما من تاريخ اكتساب الحكم الدرجة القطعية" .
يبنى على ما تقدم ، إنهاء خدمة الموظف بالعزل من الوظيفة اعتبارا من تاريخ اكتساب الحكم الدرجة القطعية .

٤٤٤. الموظف (أ) عين بتاريخ ١٩٨٣/٩/٢١ بوظيفة مصنفة وبتاريخ ٢٠٠١/٨/١ أحيل على الاستيداع بموجب كتاب دولة رئيس الوزراء وبتاريخ ٢٠٠٣/٩/٢١ أكمل المذكور عشرين سنة خدمة مقبولة للتقاعد وأصبح محالا على التقاعد حكما اعتبارا من ذلك التاريخ . وسبق أن تم تسجيل قضية تحقيقه بحقه في شهر حزيران لعام ٢٠٠١ واسند إليه جرم التزوير ولم يصدر قرار قطعي من المحكمة المختصة بحقه فهل يؤدي ذلك إلى حرمانه من حقوقه التقاعدية ؟

بناء على ما تقدم يتضح أنه ارتكب جرم التزوير قبل إحالته على التقاعد . وان القضية ما زالت قيد النظر لدى المحكمة المختصة ، ولم يصدر حكم قطعي بحقه عن التهمة المسندة إليه يتم إدانته من خلاله كما اشترطت المادة (٢٦) من قانون التقاعد المدني لحرمانه من حقوقه التقاعدية . وعليه، أن ارتكاب الجرم المشار إليه لا يؤدي إلى الحرمان من الحقوق التقاعدية ما لم يصدر بحقه حكم قطعي مكتسب الدرجة القطعية بإدانته بالجرم المسند إليه.

٤٤٥. يستفاد من نص الفقرة ج من المادة ٢٦ من قانون التقاعد المدني ان الشروع في الجرائم المحددة في المادة سالفة الذكر يؤدي إلى الحرمان من الحقوق التقاعدية فما هو الشروع في الجرائم وما هي أركانه وأنواعه ومراحله ؟

الشروع هو البدء في تنفيذ فعل بقصد ارتكاب جناية أو جنحة ، إذا أوقف أو خاب أثره لأسباب لا دخل لإرادة الفاعل فيها . ولا يعتبر شروعا في الجناية مجرد العزم على ارتكابها ، ولا الأعمال التحضيرية لذلك .

أما أركانه تنحصر في ثلاثة : البدء في تنفيذ فعل يعد جناية أو جنحة . توافر القصد الجنائي لدى الفاعل . عدم تحقق النتيجة الإجرامية لسبب غير إرادي .

ويقسم الشروع إلى نوعين هما : الشروع البسيط أو الناقص والشروع التام .

ويشتمل الشروع على مرحلتين هما : مرحلة التفكير في الجريمة ومرحلة التحضير لها .

٤٤٦. هل الأحوال الآتية تكون سبباً في حرمان صاحب الراتب أو المُستحِّق من الراتب التقاعدي ؟

١- إذا تجنس بغير الجنسية الأردنية .

٢- إذا اُستُخدِّم في حُكومة أو مُنظمة أجنبية بدون إذن رسمي.

الأحوال السابقة لا تؤدي إلى حرمان صاحب الراتب أو المستحق من الراتب التقاعدي وذلك لأن المشرع نص صراحة على أسباب الحرمان من الحقوق التقاعدية على سبل الحصر في المادة (٢٦) من قانون التقاعد المدني.

٤٤٧. إذا لم تتضمن لائحة الدعوى المطالبة بإلغاء قرار لجنة التقاعد المدني ، وإنما اقتصرت على سرد الوقائع ، فهل تعتبر الدعوى مستوفية لشروطها القانونية ؟

يشترط لصحة القضايا التي ترفع إلى محكمة العدل العليا ان تتضمن بوضوح ظاهر في لائحة الدعوى المطالبة بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه، ذلك لأن ولاية هذه المحكمة ، فيما عدا منازعات التقاعد، هي ولاية الإلغاء فقط، وليست ولاية الإلغاء الكاملة ، ولا مناص إذن لصحة الدعوى من ان تكون منصبة على طلب الإلغاء دون غيره.

٤٤٨. إذا صدر قرار لجنة التقاعد المدني بتسوية حقوق الموظف التقاعدية على أساس انه كان معزولا من الخدمة، وألغت محكمة العدل العليا قرار عزله واعتبر مستمرا في الخدمة فما هو مصير قرار التقاعد المدني ؟

يعتبر قرار لجنة التقاعد المدني بتسوية حقوقه التقاعدية ان ذاك منعدما تبعا لإلغاء قرار العزل، لأن لجنة التقاعد غير مختصة أصلا لتسوية الحقوق التقاعدية عند وجود الموظف على رأس عمله وقبل إنهاء خدماته.

٤٤٩. ما هي الوثائق المعتمدة لتقدير عمر الموظف أو أعمار أفراد العائلة وأصحاب الاستحقاق؟

يعتمد في تقدير عمر الموظف وأعمار أفراد العائلة وأصحاب الاستحقاق وأي صاحب حق بموجب أحكام قانون التقاعد المدني بناء على شهادة الولادة، أو سجلات دائرة الأحوال المدنية .

٤٥٠. إذا كان يوم الولادة غير معروف للموظف المعني أو احد أفراد عائلته أو أي صاحب حق بالراتب التقاعدي بموجب أحكام قانون التقاعد المدني ؟

إذا كان يوم الولادة غير معروف اعتبر الشخص مولوداً في اليوم الأول من شـــهر كانون الثاني من سنة ولادته .

٤٥١. هل يعتبر قرار اللجنة اللوائية لإثبات عمر الموظف في حالة عدم وجود شهادة ميلاد صادرا عن اللجان الطبية المختصة ؟

ان قانون التقاعد المدني قد حصر البينة المقبولة لإثبات عمر الموظف في حالة عدم وجود شهادة ميلاد بقرار من اللجنة الطبية المركزية لذلك فان قرار اللجنة اللوائيـــة لتقدير عمر الموظف لا يعتبر صادرا عن لجنة طبية مختصة في تقدير العمـــر ولا يصلح بينة لأغراض قانون التقاعد .

٤٥٢. كيف يتم حساب مقدار التعويض للورثة في حال وفاة الموظف أثناء وجوده في الخدمة أو بسببها ؟

حدد المشرع مقدار التعويض الذي يخصص لعائلة الموظف في هذه الحالـــة وهـــو تعويضاً نقدياً يعادل رواتب وعلاوات الموظف عن سنة كاملة محسوباً على أساس راتبه الشهري الأخير.

٤٥٣. هل التعويض الذي يعطى لعائلة الموظف الذي يقتل بسبب الوظيفة هو تعويض شخصي ؟

نعم أن التعويض الذي يعطى لعائلة الموظف في هذه الحالة هو تعويض شخصـــي منحه القانون لها. وهذا ما يستفاد من نص المادة ٤١ من قانون التقاعد المدني بدليل أن هذه المادة خصت بالتعويض بعض أفراد عائلة الموظف دون البعض الأخـــر . وعليه لا يعتبر جزاء من تركة المورث وإنما هو خاص للأشخاص المخصص لهم ولا يجوز حجزه لقاء الدين المطلوب من المورث .

٤٥٤. إذا أصيب الموظف أثناء قيامه بوظيفته بإصابة أدت إلى وفاته فتطبق بحق الورثة المادة ٤٠ أو المادة ٤١ من قانون التقاعد المدني ؟

تطبق بحق الورثة المادة ٤١ من قانون التقاعد المدني وليس المادة ٤٠ من القانون المذكور.

٤٥٥. هل الإرهاق النفسي والجسدي بسبب الأعمال الإضافية التي كان يكلف بها الموظف قد ساهمت في إصابته بمرض احتشاء عضلات القلب الذي أدى إلى الوفاة، يتطلب تطبيق حكم المادة ٤١ من قانون التقاعد المدني على أفراد عائلته المستحقين لراتب التقاعد ؟

يبنى على ذلك ان حكم المادة ٤١ من قانون التقاعد المدني ينطبق على أفراد عائلته ويتوجب إعطائهم التعويض النقدي المنصوص عليه في الفقرة (ب) من هذه المـــادة بالإضافة إلى راتب التقاعد .

٤٥٦. من هم أفراد عائلة الموظف الذي يقتل بسبب الوظيفة الذين يمنح لهم التعويض؟

هم الزوجة أو الزوجات والبنون الذين لم يكملوا السابعة عشرة من عمرهم إلا مـــن كان منهم يتابع العلم حتى بلوغه الخامسة والعشرين و المريض الغير قـــادر علـــى إعالة نفسه بنفسه والبنات العازبات أو الأرامل أو المطلقات والأم الأرملة والمطلقة.

٤٥٧. إذا كان ما تعرض له الموظف أثناء قيامه بوظيفته من إرهاق نفسي وجسدي بسبب الأعمال الإضافية التي كان يكلف بها قد ساهم في إصابته بمرض احتشاء عضلات القلب الذي أدى إلى الوفاة ، هل ينطبق على أفراد عائلته المستحقين لراتب التقاعد حكم المادة ٤١ من قانون التقاعد المدني ؟

يبنى على ذلك ان حكم المادة ٤١ من قانون التقاعد المدني ينطبق على أفراد عائلته ويتوجب إعطائهم التعويض النقدي المنصوص عليه في الفقرة (ب) من هذه المـــادة بالإضافة إلى راتب التقاعد .

٤٥٨. هل يجب أن يتوفر سبب استحقاق التعويض النقدي عند وفاة الموظف أم لا ؟

يجب أن يتوفر سبب الاستحقاق عند وفاة الموظف .

٤٥٩. ماذا تشترط المادة ٤٨ /ج من قانون التقاعد المدني لإعطاء أفراد عائلة الموظف غير المصنف الذي يقتل بسبب ناشئ عن قيامه بوظيفة راتب تقاعد مع تعويض نقدي ؟

تشترط المادة المذكورة أعلاه أن لا تكون الوفاة ناشئة عن إهمال من الموظف .

٤٦٠. ماذا تشترط المادة ٤٨ /ج من قانون التقاعد المدني لإعطاء أفراد عائلة الموظف غير المصنف الذي يقتل بسبب ناشئ عن قيامه بوظيفة راتب تقاعد مع تعويض نقدي ؟

تشترط المادة المذكورة أعلاه أن لا تكون الوفاة ناشئة عن إهمال من الموظف .

٤٦١. أصدرت لجنة التقاعد المدني قرارها المتضمن تخصيص راتب تقاعدي للمستدعي وراتب اعتلال وتبلغ المتقاعد هذا القرار ودون في ذيل صفحة التبليغ عبارة (اعترض على راتب الاعتلال وموافق على راتب التقاعد الأصلي) ولكنه لم يطعن بهذا القرار وعاد وطلب من اللجنة تعديل راتب الاعتلال بناء على تقرير طبي جديد إلا أن لجنة التقاعد المدني رفضت تعديل الراتب فهل رفضها يخالف القانون ؟

بناء على ما تقدم فان رفض لجنة التقاعد المدني تعديل راتب الاعتلال لا يخالف القانون لأن لجنة التقاعد عندما سوت حقوق الموظف التقاعدية بقرارها تكون قد استنفذت ولايتها ولا تملك إعادة النظر في ذلك لأنها ذات صفة قضائية تنتهي مهمتها بصدور قرارها في الموضوع ولا يكون الطعن بقرارها إلا بالطريق الذي نظمه القانون .

٤٦٢. تبلغ المتقاعد قرار لجنة التقاعد المدني وذيل بتوقيعه حسب الأصول بتاريخ ٢٠١١/٩/١ ثم رفع دعوى أما محكمة العدل العليا للطعن بهذا القرار بتاريخ ٢٠١١/١٢/٣٠ فهل هذا العطن يجعل من الدعوى مقبولة للنظر أمام محكمة العدل العليا؟

حددت المادة ٥٣ من قانون التقاعد المدني ميعاد الطعن في القرارات الصادرة عن لجنة التقاعد بثلاثين يوما وعليه تقديم الدعوى بعد فوات المدة القانونية يجعل الدعوى مستوجبة الرد شكلا .

٤٦٣. إذا لم تتضمن لائحة الدعوى المطالبة بإلغاء قرار لجنة التقاعد المدني ، وإنما اقتصرت على سرد الوقائع ، فهل تعتبر الدعوى مستوفية لشروطها القانونية ؟

يشترط لصحة القضايا التي ترفع إلى محكمة العدل العليا ان تتضمن بوضوح ظاهر في لائحة الدعوى المطالبة بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه، ذلك لأن ولاية هذه المحكمة ، فيما عدا منازعات التقاعد، هي ولاية الإلغاء فقط، وليست ولاية الإلغاء الكاملة ، ولا مناص إذن لصحة الدعوى من ان تكون منصبة على طلب الإلغاء دون غيره.

٤٦٤. هل العبارة الواردة في صك التلبغ من إن صاحب الراتب ليس له اعتراض على قرار لجنة التقاعد تمنعه من الطعن به عملا بالمادة ٥٣ من قانون التقاعد المدني ؟

أن العبارة المذكورة أعلاه لا تمنعه من الطعن به عملا بالمادة ٥٣ من قانون التقاعد المدني، لأنه لم يرد في هذا القانون ما يفيد إن قبول صاحب الراتب للقرار يسقط حقه في الطعن به أمام محكمة العدل العليا ضمن المدة القانونية .

٤٦٥. بعد صدور قرار إحالة الموظف (م) على التقاعد تقدم بطلب موقع منه إلى الجهة التي كان يعمل لديها /صندوق الضمان الاجتماعي لصرف المبلغ والتعويض المستحق له فهل هذا التصرف يعد إذعانا منه لقرار إحالته على التقاعد ؟

ان هذا التصرف يعد إذعانا منه لقرار إحالته على التقاعد مانعا لسماع دعواه للطعن بهذا القرار.

٤٦٦. تقدم السيد (أ) بعد أن تبلغ قرار إحالته على الاستيداع بطلب إلى وزير الأشغال العامة قال فيه (أرجو معاليكم التفضل بالموافقة على صرف بدل إجازاتي المستحقة نظرا لإحالتي على الاستيداع) ، كما تقدم لمعالي وزير المالية / رئيس لجنتي التقاعد بطلب حقوقه التقاعدية فهل هذا التصرف يعد إذعانا منه للقرار ؟

بهذا التصرف يكون قد أذعن للقرار واسقط حقه بالطعن فيه .

٤٦٧. أقام المتقاعد (ز) دعوى أمام محكمة العدل العليا للطعن بقرار لجنة التقاعد المدني ضد وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية كونه كان موظفا لدى هذه الوزارة ؟

تقام دعوى الإلغاء ضد مصدر القرار الإداري المعطون فيه عملا بأحكام المادة العاشرة من قانون محكمة العدل العليا ، وعليه وحيث ان المستدعى ضدها وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية لم تصدر القرار المعطون قيه أو تشترك بإصداره فتكون الدعوى مستوجبة الرد لعدم الخصومة .

٤٦٨. قامت الوريثة الفرعية (ز) بصفتها الشخصية وبصفتها الوصي الشرعي على أولادها القاصرين من زوجها المرحوم بموجب حجة الوصاية الطعن بقرار لجنة التقاعد المدني مع باقي الورثة بعد مضي ثلاثين يوما على تاريخ التبليغ إلا أن والدة المرحوم المستحقة لراتب التقاعد الفرعي لم تبلغ القرار المطعون فيه وتقدمت بدعواها على العلم؟

تقديم الطعن من الوريثة (ز) مع باقي الورثة بعد مضي أكثر من ثلاثين يوما على تاريخ التبليغ يجعل دعواها مستوجبة الرد شكلا لتقديمها بعد فوات المدة القانونية سندا لأحكام قانون محكمة العدل العليا وقانون التقاعد المدني ، أما بخصوص والدة المرحوم فكونها لم تتبلغ القرار المعطون فيه وتقدمت بدعواها على العلم مما يستوجب قبول الدعوى من جهتها شكلا لتقديمها ضمن المدة القانونية .

٤٦٩. هل ينتصب وزير المالية خصما للموظف الذي يطعن بالقرار الصادر عن لجنة التقاعد المدني ؟

لا ينتصب وزير المالية خصما له لأنه لم يصدر القرار المطعون فيه ولم يشترك في إصداره .

٤٧٠. هل يجوز الطعن بالقرارات الصادرة عن لجنة التقاعد المدني أمام الجهات القضائية وماهية المحكمة المختصة بالنظر في هذه الطعون ؟

نعم، يجوز الطعن بالقرارات الصادرة عن لجنة التقاعد المدني أمام محكمة العدل العليا.

٤٧١. ما هي أسباب الطعن التي ترد على قرار لجنة التقاعد المدني ؟

هي ذات أسباب الطعن بأي قرار إداري التي تتمثل بما يلي:-

١ – مخالفة القوانين والأنظمة والخطأ في تطبيقها أو تأويلها .

٢ – إساءة استعمال السلطة .

٣ – عدم الاختصاص.

٤ – اقتران القرار أو إجراءات إصداره بعيب في الشكل.

٤٧٢. هل يشترط أن تستند دعوى الإلغاء التي تقام أمام محكمة العدل العليا على أكثر من سبب واحد للطعن بالقرار الصادر عن لجنة التقاعد المدني ؟

يكفي أن تستند الدعوى المذكرة أعلاه على سبب واحد أو أكثر من أسباب الطعن بالقرار الصادر عن لجنة التقاعد المدني حيث لا يشترط أن تستند على أكثر من سبب بل يكفي أن تستند الدعوى على سبب واحد أو أكثر متى توافرت هذه الأسباب.

٤٧٣. ما هو الطلب الذي يتوخه المستدعي من رفع دعوى الطعن بقرار لجنة التقاعد المدني؟

يتمثل الطلب المذكر أعلاه بإلغاء القرار المطعون فيه .

٤٧٤. هل يحق للمتقاعد أو احد أفراد عائلة المتقاعد المتوفى المذكورين أنفا الطعن أمام محكمة العدل العليا باسمه وصفته ؟

نعم، يحق للمتقاعد أو احد أفراد عائلة المتقاعد المتوفى المذكورين أنفا الطعن أمام محكمة العدل العليا باسمه ولكن لا يجوز لأي منهما المثول أمام محكمة العدل العليا إلا بواسطة محامي أستاذ حيث لا تسمع الدعوى لدى المحكمة إلا إذا كان استدعاؤها موقعا من محام أستاذ (مارس المحاماة بهذه الصفة لمدة لا تقل عن خمس سنوات أو عمل في وظيفة قضائية لمدة مماثلة قبل ممارسته للمحاماة) يوكله

المستدعي لتقديم الدعوى وتمثيله لدى المحكمة في جميع إجراءات المحاكمة وحتى صدور الحكم النهائي فيها.

٤٧٥. هل يحق للمستدعي الذي تقدم بالدعوى لمحكمة العدل العليا طاعنا بقرار لجنة التقاعد المدني المتضمن رفض طلب تسوية حقوقه التقاعدية بعد صدور قرار محكمة العدل العليا في الدعوى المذكورة المتضمن إلغاء القرار المعطون فيه أن يتقدم مرة ثانية للطعن بقرار لجنة التقاعد المدني الثاني الصادر على ضوء قرار محكمة العدل العليا ؟

إذا لم يقبل المستدعي القرار الثاني ووجد سبب أو أكثر من أسباب العطن فلا يوجد ما يمنع من الطعن بالقرار الثاني الصادر عن لجنة التقاعد المدني الصادر على ضوء قرار محكمة العدل المشار إليه .

٤٧٦. من يملك الحق في الطن بقرارات لجنة التقاعد المدني أمام محكمة العدل العليا ؟

١ – للموظف المتقاعد .

٢ – لوزير المالية (أو من ينيبه) .

٣ – لأفراد عائلة المتقاعد المتوفى الذين لهم الحق في راتب التقاعد او المكافــأة او التعويضات بموجب أحكام قانون التقاعد المدني .

٤– للوكيل القانوني عن المتقاعد او عن احد أفراد عائلة المتقاعد المتوفى المذكورين في البند رقم (٣) إذا وجدت وكالة قانونية بذلك.

٤٧٧. ما هي المدد القانونية التي يفقد بها الموظف حقه في المطالبة في صرف حقوقه المالية المستحقة له من :

١– صندوق الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها .
٢– صندوق الادخار .
٣– بدل الايجازات السنوية .
٤– مكافأة الراتب الاساسي الشهري للموظف المصنف المستقيل .

استنادا لاحكام كل من القانون المدني الأردني ونظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها فإن المدد القانونية التي يفقد بها الموظف حقه بالمطالبة في صرف مستحقاته المالية هي كالآتي :-

١- خمس سنوات من تاريخ تقديم الطلب لدائرته لصرف مستحقاته المالية من صندوق الضمان الاجتماعي وتصبح هذه المدة خمسة عشر سنة بعد تقديم هذا الطلب ز
٢- خمسة عشر سنة من تاريخ تقديم الطلب بصرف مستحقاته المالية سواء من صندوق الادخار او بدل الاجازات السنوية أو مكافأة الراتب الاساسي الشهري للموظف المصنف المستقيل .

٤٧٨. ماذا يتضمن اشعار تبليغ القرار التقاعدي ؟

يتضمن الإشعار أعلاه ما يلي:-

- المواد القانونية والقانون الذي استندت إليه اللجنة عند اصدار قرارها
- رقم القرار ، وتاريخ صدوره .
- اسم المتقاعد .
- توقيع رئيس اللجنة .
- توقيع الموظف المناب عن معالي وزير المالية .
- توقيع واسم المتبلغ (صاحب الاستحقاق) .
- توقيع واسم الموظف المختص بتبليغ .
- اسم الشاهد وتوقيعه .
- الملاحظة التالية : إذا كان صاحب الاستحقاق الذي جرى تبليغه باعلاه لا يرغب بالطعن في القرار، فيجري التوقيع مرة اخرى ادناه وبعكس ذلك، يعتبر معترضا على القرار ومدة الاعتراض (٣٠) ثلاثون يوما من تاريخ التبليغ .

٤٧٩. ان أحكام قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ ليس لها أثر رجعي على الموظفين الذين أنهيت خدماتهم قبل نفاذه حتى ولو لم يفصل في حقوقهم التقاعدية ، إلا فيما يخص نقطة واحدة ما هي ؟

تتمثل في وجوب احتساب الخدمة الحكومية التي قضاها الموظف في أي جزء مـــن الضفة الغربية بعد ١٩٤٨/٥/١٥ خدمة مقبولة للتقاعد بالنسبة لمن أنهيت خدماتـــه

قبل نفاذ أحكام هذا القانون ولو لم يفصل بحقوقه التقاعدية (هذه الخدمة لم تكن تعتبر خدمة مقبولة للتقاعد بمقتضى أحكام قانون التقاعد المدني السابق) .

٤٨٠. إذا صدر قرار لجنة التقاعد المدني بتسوية حقوق الموظف التقاعدية على أساس انه كان معزولا من الخدمة، وألغت محكمة العدل العليا قرار عزله واعتبر مستمرا في الخدمة فما هو مصير قرار التقاعد المدني ؟

يعتبر قرار لجنة التقاعد المدني بتسوية حقوقه التقاعدية آن ذاك منعدما تبعا لإلغـــاء قرار العزل، لأن لجنة التقاعد غير مختصة أصلا لتسوية الحقوق التقاعديـــة عنـــد وجود الموظف على رأس عمله وقبل إنهاء خدماته.

٤٨١. موظف مصنف تابع للتقاعد المدني أنهيت خدماته بالعزل بحكم قضائي. ولم يكن قد أكمل المدة المقبولة لغايات التقاعد المدني وكانت له خدمة علم لمدة سنتين فهل تضاف خدمة العلم لخدماته لغايات حصوله على راتب تقاعدي؟

لا تضاف خدمة العلم على مجموع خدماته لحصول الموظف على راتب تقاعد في هذه الحالة لان خدماته قد أنهيت بالعزل ويقتصر حقه في الحصول على مكافأة .

٤٨٢. موظف مصنف تابع للتقاعد المدني أنهيت خدماته بغير العزل أو فقد الوظيفة وكان غير مكمل مدة التقاعد كيف يمكنه الحصول على راتب تقاعدي؟

يمكنه ذلك بان يعين بموجب عقد خاضع للتقاعد المدني.

٤٨٣. موظف مصنف تابع للتقاعد المدني أنهيت خدماته بالعزل بحكم قضائي فهل يجوز إعادة تعيينه في وظيفة حكومية ؟

لا يجوز إعادة تعيينه في أي وظيفة حكومية .

٤٨٤. هل يجوز للموظف غير المصنف غير التابع للتقاعد أن يعتزل الخدمة ؟

نعم، بشرط أن يكون أكمل خمساً وعشرين سنة في الوظيفة وعبر المشرع عن ذلك في الفقرة (ب) من المادة (٤٧) من قانون التقاعد المدني بقوله "يجوز للموظف غير المصنف الذي أكمل خمساً وعشرين سنة في الوظيفة ان يعتزل الخدمة" .

٤٨٥. ما هي الحقوق التقاعدية التي يستحقها الموظف غير المصنف غير التابع للتقاعد إذا اعتزل الخدمة المدنية وما هي شروط إعطائه هذه الحقوق؟

تتمثل حقوقه التقاعدية في هذه الحالة بالحصول على مكافأة تعادل جزءاً من اثنـــي عشر جزءاً من راتبه الشهري الأخير عن كل شهر كامل من خدمته .
أما الشروط الواجب توافرها لإعطائه هذه الحقوق تتمثل بما يلي:
١ – ان تنتهي خدماته بغير الاستقالة أو فقد الوظيفة.
٢ – أن تكون له خدمة خمس سنين أو أكثر.
٣ – ان يصدر قرارا إداريا من المرجع المختص بإنهاء خدماته .
٤ – ان تراعى أحكام المادة (٢٦) من قانون التقاعد المدني .
٥ – ان تراعى أحكام المادة (٥١) من قانون التقاعد المدني .

٤٨٦. من هي الجهة المختصة بسوية حقوق الموظف التقاعدية المشمولة بأحكام قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة١٩٥٩ ؟

أن الجهة المختصة بسوية الحقوق التقاعدية للموظفين التابعين للتقاعد المدني هـــي لجنة التقاعد المدني وهذا ما نصت عليه المادة ٥٠/ج من نفس القانون وليس رئيس اللجنة أو الدائرة التي أنهيت خدمات الموظف لديها .

٤٨٧. لماذا يطلب في حال زواج إحدى الوريثات عقد زواجها أو شهادة الزواج الصادرة عن المحاكم الكنسية ولا تطلب شهادة الزواج الصادرة عن الأحوال المدنية ؟

يطلب عقد الزواج للاعتبارات التالية:

أولا: يشتمل عقد الزواج بيانات أساسية مثل وقوع العقد وتاريخه ومكانه.

ثانيا: يتضمن عقد الزواج الإشارة إلى مستندات التحقق من السن وعـــدم الموانـــع الشرعية وغيرها مثل وثيقة طلاق الزوج أو الزوجة ورقمها وتاريخها إذا سبق لأي منهما الزواج والطلاق.

ثالثا: يشتمل عقد الزواج على تحديد الجنسية والديانة والحالة الاجتماعية والمهنـــة لكل من الزوجين وتعتبر الحالة الاجتماعية للزوجة من أهم البيانات التي تعنى بهـــا لجنة التقاعد لتحديد مدى استحقاق الوريثة للراتب التقاعدي الفرعي مـــن عدمـــه،

بالإضافة إلى الحالة الاجتماعية للوريثة بيان المهنة أو الوظيفة فإذا كانت تعمل بوظيفة حكومية خصص لها الراتب الأساسي فقط دون العلاوات.

٤٨٨. لماذا يطلب في حال طلاق إحدى الوريثات وثيقة طلاقها أو إعلام الحكم الصادر من المحكمة الشرعية القاضي بالتفريق بين الزوجين ولا تطلب شهادة الطلاق الصادرة عن الأحوال المدنية ؟

تطلب وثيقة الطلاق أو إعلام الحكم المشار إليه أعلاه للاعتبارات التالية:

أولا: تشمل وثيقة الطلاق أو إعلام الحكم البيانات الأساسية مثل وقوع الطلاق وتاريخه ومكانه. المحكمة التي أصدرت الوثيقة أو إعلام الحكم.

ثانيا: تشمل وثيقة الطلاق أو إعلام الحكم على إثبات قيام الزوجية بين الطرفين وبيان نوع الطلاق وعدد مرات الطلاق وبيان مدة العدة الشرعية وفيما إذا كانت المطلقة تحل له أو لا تحل إلا بمهر وعقد جديدين أو لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ثم يموت عنها أو يطلقها .

ويعتبر وقوع الطلاق وتاريخه ونوعه ومدة العدة الشرعية من أهم البيانات التي تعنى بها لجنة التقاعد لتحديد استحقاق الوريثة من عدمه وتاريخ استحقاقها لراتب التقاعد الفرعي.

٤٨٩. إذا توفي المتقاعد فهل يستحق ورثته التعويض النقدي المنصوص عليه في قانون التقاعد المدني ؟

لا يستحق أفراد عائلة المتقاعد عند وفاته التعويض النقدي إلا إذا توافرت الشروط التالية :-

١ – ان تكون وفاته ناتجة عن طبيعة عمله أو بسببها .

٢ – ان تكون وفاته بدون إهمال منه .

٣ – ان تكون وفاته قد حدثت خلال سنة واحده من تاريخ وقوع الأسباب المذكورة في المادة السابعة والعشرين من قانون التقاعد المدني.

٤٩٠. الموظف (أ) عين في إحدى الدوائر الحكومية بتاريخ ١٩٨٠/١/١ وكان خاضعا لقانون التقاعد المدني وبتاريخ ١٩٨١/١١/١ خضع لقانون الضمان الاجتماعي فما الحقوق الواجبة له في هذه الحالة؟

يستحق الموظف في هذه الحالة مكافأة نهاية الخدمة عن المدة التي قضاها خاضعا لقانون التقاعد المدني .

ولا تحسب خدماته اللاحقة لتاريخ ١٩٨١/١١/١ وهو تاريخ شموله بأحكام قانون الضمان الاجتماعي.

٤٩١. ماذا تضمن قرار مجلس الوزراء رقم (٦٤٨) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٥ ؟

تضمن القرار المشار إليه أعلاه الموافقة على زيادة رواتب الموظفين والمتقاعدين في الجهازين المدني والعسكري وصرف زيادة إجمالية مقدارها (٥٠) دينارا لمن لا يتجاوز راتبه الشهري (٣٠٠) دينارا و (٤٥) دينارا لمن راتبه الشهري عن ذلك اعتبارا من تاريخ ٢٠٠٨/١/١.

٤٩٢. في حال أصبح أحد الورثة يستحق راتب تقادي أكبر من الراتب الذي يتقاضاه من مورثه بسبب تقاعده أو لأي سبب آخر وفقا لأحكام قانون التقاعد المدني فما الأجراء الواجب اتخاذه في هذه الحالة ؟

أولا: يتم التأكد من استحقاق الوريث للراتب التقاعدي الأكبر.
ثانيا: تخصيص الراتب التقاعدي الأكبر من تاريخ إيقاف راتبه التقاعدي الأقل.
ثالثا: إيقاف راتبه التقاعد الأقل من تاريخ تخصيص الراتب التقاعدي الأكبر.
رابعا: إعادة حساب راتب التقاعد المخصص لباقي الورثة من القرار الذي تم إيقاف راتب الوريث منه وكذلك الأمر بالنسبة للقرار الذي تم تخصيص راتب الوريث منه ، وإصدار قرارات بذلك.

٤٩٣. إذا كان الموظف (م) أثناء انتقاله من المكان الذي يقضي فيه إجازته إلى مكان عمله قبل ان يبلغه قد نحى سائق السيارة الخاص عن القيادة وتولى هو قيادتها ولم يكن من وظيفته قيادة السيارات ووقع حاث تصادم بإهمال منه مما أدى إلى تدهورها ووفاته فهل يتفق مع القانون قرار لجنة التقاعد بعدم تخصيص راتب تقاعد له ؟

بما أن وفاة الموظف لم تحدث أثناء قيامه بوظيفة أو بسببها طالما انه لم يكن من وظيفته قيادة السيارات وكان الحادث قد وقع بإهمال منه لذلك يتفق مع القانون قرار لجنة التقاعد المتضمن عدم تخصيص راتب تقاعد له .

٤٩٤. ذا كانت إصابة الموظف التي أدت إلى عجزه عن القيام بوظيفة وإنهاء خدمته ناتجة عن حادث تصادم قد حصل نتيجة إهماله وإهمال الطرف الثاني في حادث الصدم ، الأمر الذي دعا لجنة التقاعد إلى عدم تخصيص راتب تقاعد أو راتب اعتلال له فهل قرار اللجنة متفقا وأحكام القانون ؟

أن الإهمال يدخل في الخطأ كما هو واضح من نص المادتين ٣٤٣ و ٣٤٤ من قانون العقوبات إذ وردت كلمة (الإهمال) و(الخطأ) في هاتين المادتين لتعبر عن معنى واحد . فإذا كانت الإصابة التي أدت إلى عجزه عن القيام بوظيفة وإنهاء خدمته ناتجة قد نتجت عن خطئه ، فان قرار لجنة التقاعد بعدم تخصيص راتب تقاعد أو راتب اعتلال له يكون متفقا وأحكام القانون .

٤٩٥. كيف يصدر قرار لجنة التقاعد المدني – للمتقاعد الاصيل - وما هي البيانات التي يجب أن يشتمل عليها ؟

١ – الأصل أن يصدر قرار لجنة التقاعد المدني بالإجماع والاستثناء أن يصدر بالأكثرية.

٢ – قرار لجنة التقاعد المدني الصادر بالأكثرية هو قرار صحيح ومستوفيا للإجراءات القانونية.

٣ – في جميع الأحوال يجب أن يوقع قرار لجنة التقاعد المدني من رئيس لجنتي التقاعد أو من نائب رئيس لجنتي التقاعد. أما إذا لم يوقع القرار من قبل رئيس

الجنة أو من نائب الرئيس فلا يعتبر مستوفيا للإجراءات القانونية وبالتالي لا يعتبر قرارا صحيح.

٤- يجب أن يتضمن قرار لجنة التقاعد المدني بأن القرار قابلا للطعن أمام محكمة العدل العليا خلال ثلاثين يوم من تاريخ التبليغ.

٥ – يشتمل القرار على اسم المتقاعد، الجهة التي كان يعمل لــديها، ســبب انهــاء الخدمة، رقم وتاريخ كتاب دولة رئيس الوزراء المتضمن احالة على التقاعد.

٦- تاريخ بداية ونهاية الخدمة نوع الوظيفة مصنفة أو غير مصنفة أو بعد ألخ .

٧- مجموع خدماته المقبولة للتقاعد ، والخدمته غير المقبولة للتقاعد .

٨- تاريخ الميلاد ، ورقم دفتر العائلة .

٩- رقم وتاريخ قرار اللجنة الطبية إذا كان قد طلب عرضه على اللجنة الطبية .

١٠- مقدار راتبه الشهري الأخير .

١١- مقدار الراتب التقاعدي .

١٢- مقدار راتب الاعتلال .

٤٩٦. كيف يصدر قرار لجنة التقاعد المدني – عند وفاة المتقاعد - وما هي البيانات التي يجب أن يشتمل عليها ؟

١ – الأصل أن يصدر قرار لجنة التقاعد المدني بالإجماع والاســتثناء أن يصــدر بالأكثرية.

٢ – قرار لجنة التقاعد المدني الصادر بالأكثرية هــو قــرار صــحيح ومســتوفيا للإجراءات القانونية.

٣ – في جميع الأحوال يجب أن يوقع قرار لجنة التقاعد المدني من رئيس لجنتــي التقاعد أو من نائب رئيس لجنتي التقاعد. أما إذا لم يوقع القرار من قبــل رئــيس الجنة أو من نائب الرئيس فلا يعتبر مستوفيا للإجراءات القانونية وبالتالي لا يعتبر قرارا صحيح.

٤- يجب أن يتضمن قرار لجنة التقاعد المدني بأن القرار قابلا للطعن أمام محكمة العدل العليا خلال ثلاثين يوم من تاريخ التبليغ.

٥ – الإشارة للقرار السابق المتضمن إحالة الموظف على التقاعد وبيان مقدار الراتب الشهري المخصص له وتحديد حصة الورثة من الراتب التقاعدي .

٦- الإشارة إلى حجة حصر الإرث وبيان رقمها والمحكمة التي صادرت عنها وتاريخ صدورها، وتحديد الورثة.

٧- الإشارة إلى نموذج المعلومات وتحديد الورثة المستحقين للراتب التقاعدي .

٨- رقم وتاريخ قرار اللجنة الطبية إذا كان قد طلب أحد الأبناء عرضه على اللجنة الطبية .

٩- إيقاف راتب الاعتلال إن وجد .

٤٩٧. يستفاد من أحكام قانون التقاعد المدني ان للجنة التقاعد كامل الحق في اقتطاع العائدات التقاعدية على أساس الرواتب التي تقاضاها الموظف خلال الثلثين الأخيرين من تلك الخدمات كما ان لها الحق باسترداد جميع المكافآت والتعويضات التي صرفت له سابقاً عن هذه الخدمات باستثناء ما صرف له بموجب نظام الضمان الاجتماعي ومساهمته في صندوق الادخار للموظفين غير المصنفين أن وجدت ، فإذا تبين من قرار اللجنة أنها لم تتعرض لمكافأة الموظف المقررة له بموجب حكم المادة الخامسة من نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها رقم ٦ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته فهل تكون اللجنة والحالة هذه طبقت حكم القانون تطبيقا صحيحا ؟

نعم ، تكون اللجنة والحالة هذه طبقت حكم القانون تطبيقا صحيحا بتطبيقها أحكام المادة الخامسة من قانون التقاعد المدني .

٤٩٨. هل يجوز تطبيق أحكام قانون التقاعد المدني على حالات معينة في قانون التقاعد العسكري ؟

لا يجوز تطبيق أحكام قانون التقاعد المدني إلا في الحالات التي لم يرد عليها نص خاص في قانون التقاعد العسكري، وعليه إذا ورد نص صريح في قانون التقاعد العسكري على حالة ما ومثال ذلك حالة قتل أو وفاة الضابط أو الفرد أثناء قيامه بالوظيفة لا يجوز تطبيق أحكام قانون التقاعد المدني عليها .

٤٩٩. قام الموظف (س) برفع دعوى أمام محكمة العدل العليا للطعن في القرار الصادر عن لجنة التقاعد المدني المتضمن تخصيص راتب تقاعد له وهو يستند في دعواه إلى سبب واحد هو إن اللجنة خالفت القانون بعدم تخصيص راتب اعتلال بالإضافة لراتب التقاعد، ويدعي بأنه قد أصيب بشلل عام في جانبه الأيمن أثناء قيامه بالوظيفة الرسمية وبسببها فما هو المقتضى القانوني وكيف تسير إجراءات المحاكمة ؟

تحدد المحكمة موعدا للنظر في الدعوى في أقرب وقت وبعد انتهاء إجراءات تبادل اللوائح فيها أو انقضاء المدة المقررة لذلك ، وتبلغ ذلك الموعد للفرقاء في الدعوى. تنظر المحكمة في الدعاوي المقامة لديها مرافعة وبصورة علنية إلا إذا قررت من تلقاء نفسها أو وافقت على طلب أحد الفرقاء النظر في أي دعوى سرا وذلك بناء على مقتضيات المصلحة العامة. عند مباشرة المحكمة في نظر الدعوى يبدأ المستدعي بسرد وقائع دعواه كما وردت في استدعائه ويقدم بيناته لإثباتها وبعد ذلك يعرض المستدعى ضده أوجه دفاعه في حدود ما جاء في لائحته الجوابية ويقدم بيناته عليها ، ثم تستمع المحكمة إلى المرافعة الأخيرة لكل من الطرفين مبتدئة بالمستدعي ، وتصدر حكمها بعد ذلك في الدعوى بإجماع أو بأكثرية أراء الهيئة الحاكمة وذلك في الجلسة ذاتها أو في أي جلسة أخرى تعقدها لهذا الغرض وذلك خلال مدة لا تزيد على شهر واحد على أن يسجل المخالف رأيه في الحكم خطيا.

فإذا ثبت للمحكمة أن ادعاء الموظف (س) غير صحيح وان ما يشكو منه ليس ناتجا عن عمله ولا علاقة له بالوظيفة ، وعليه يكون قرار لجنة التقاعد المدني بعدم تخصيص راتب اعتلال للموظف متفقا وأحكام القانون . فتقرر رد الدعوى . أما إذا ثبت للمحكمة أن ادعاء الموظف (س) صحيح وان ما يشكو منه ناتجا عن عمله

وبسبب الوظيفة ، وعليه يكون قرار لجنة التقاعد المدني بعـدم تخصـيص راتـب اعتلال للموظف مخالفا لأحكام القانون . فتقرر إلغاء القرار .

٥٠٠. إذا توفى المتقاعد وكانت زوجته حامل وأنجبت له مولودا ذكرا فما هي الحقوق التقاعدية للمولود الجديد ؟

يستحق المولود الجديد الذي يسمى الحمل المنتظر راتب تقاعد فرعي سواء أكـان ذكرا أم أنثى والمكافأة أو التعويضات بموجب أحكام هذا القانون أن وجدت باعتباره احد أفراد عائلة المتقاعد الذين لهم الحق في راتب التقاعد أو المكافأة أو التعويضات ويستفاد ذلك من أحكام المادة ٣١ من قانون التقاعد المدني التي تنص على ما يلـي :" يعتبر الأشخاص الأتي ذكرهم أفراد عائلة الموظف أو المتقاعد المتوفى الذين لهم الحق في راتب التقاعد أو المكافأة أو التعويضات بموجب أحكام هـذا القـانون:ب البنون الذين لم يكملوا السابعة عشرة من عمرهم". حيث يعاد توزيع راتب التقاعـد مجدداً بعد الولادة وفق أحكام هذا القانون .

٥٠١. إذا توفي الموظف على رأس عمله وكانت زوجته حاملا وبعد ذلك أنجبت المولود فكيف يتم توزيع الراتب التقاعدي والتعويض ؟

بالنسبة للراتب التقاعدي لا يخصص للحمل المنتظر ابتداء وإنما يخصص له بعـد ولادته حيث يصار إلى إعادة توزيع الراتب التقاعدي بين الورثة المستحقين ومـن بينهم المولود الجديد بالتساوي بعد ولادته ، بمعنى أنه يتم توزيع الراتب التقاعـدي بين الورثة المستحقين الموجودين على قيد الحياة ولا يتم حجز حصته من الراتـب لأنه غير موجود فعليا وان كان موجود حكما، ولا يذكر أسمه في القرار التقاعـدي وان كانت تتم الإشارة إلى إعادة النظر في القرار لحين ولادة الحمل المنتظر.
أما بالنسبة للتعويض النقدي المستحق لأفراد عائلة الموظف فالأمر مختلفا إلى حدا ما حيث يتم تخصيص مقدار التعويض المستحق للحمل المنتظر من تاريخ وفاة الموظف وتحجز حصته من التعويض ابتداء لحين ولادته.

٥٠٢. ماذا لو كان الحمل المنتظر توأم ؟

يخصص لكل منهما حصته كوريث ويعاد توزيع راتب التقاعد الفرعي بالتسـاوي على عدد الورثة المستحقين بما فيهم التؤمان . فمثلا لو كان عدد الورثـة أربعـة يضاف إلهما التوأمان فيصبح عدد الورثة ستة .

٥٠٣. هل يعتبر الجنين في بطن أمه أحد أفراد عائلة الموظف أو المتقاعد المستحقين للراتب التقاعدي الفرعي والمكافآت والتعويضات المنصوص عليها في قانون التقاعد المدني ؟

نعم ، بشرط أن يولد حيا .

٥٠٤. ماذا لو ولد الحمل المنتظر ميتا أو توفي بعد ولادته بعدة أيام ؟

يشترط لاستحقاق الحمل المنتظر للراتب التقاعدي أن يولد حيا كي تثبت أهليته للتملك فإذا انفصل الجنين عن أمه ميتا لا يرث ولا يعتبر من أفراد العائلة المستحقين للراتب. أما إذا توفي بعد عدة أيام أو بعد ولادة حيا فيخصص له راتب تقاعد من تاريخ ولادته إلى تاريخ وفاته ويوزع نصيبه حسب الفريضة الشرعية .

٥٠٥. ماذا لو كانت الأرملة حاملاً في تاريخ وفاة المتقاعد ؟

لو كانت الأرملة حاملاً فإنه يُحجز نصيب الحمل حتى انفصاله مع مراعاة الآتي:
أ- إذا انفصل الحمل حياً عن مولود واحد يصرف نصيبه المستحق من تاريخ ولادة .
ب- إذا انفصل الحمل حياً عن أكثر من مولود يتم توزيع الراتب على المواليد وعلى كل أفراد العائلة المستحقين بالتساوي، من تاريخ انفصال الحمل.
ج -إذا كان القدر المحجوز تعويضاً من دفعه واحده يتم تقسيمه بين المواليد بالتساوي .
هـ إذا انفصل الحمل ميتاً لا يعاد توزيع أنصبة أفراد العائلة، ويعاد توزيع القدر المحجوز من التعويض على ورثته .

٥٠٦. إذا كانت الأرملة حاملاً في تاريخ وفاة المتقاعد فهل يحجز نصيب الحمل من تاريخ وفاة المتقاعد حتى انفصاله حيا ؟

لا يحجز للحمل المنتظر نصيب من الراتب التقاعدي وإنما يخصص له الراتب اعتبارا من تاريخ ولادته.

٥٠٧. إذا توفى الموظف وكانت زوجته حامل وأنجبت له مولودا ذكرا كان أم أنثى فما هي الحقوق التقاعدية للمولود الجديد ؟

نص المشرع الأردني في المادة ٤١ من قانون التقاعد المدني على ما يلي: " ب بالإضافة لراتب التقاعد المخصص للعائلة بموجب الفقرة السابقة تعطي تعويضاً نقدياً يعادل رواتب وعلاوات الموظف عن سنة كاملة محسوباً على أساس راتبه الشهري الأخير ...." . يستفاد من هذا النص أن الحقوق التقاعدية للمولود الجديد تتمثل بالراتب التقاعدي وبالتعويض النقدي .

٥٠٨. إذا توفى المتقاعد بتاريخ ٢٠١٠/١/١ وكانت زوجته حامل وأنجبت له مولودا سواء أكان ذكرا أم أنثى بتاريخ ٢٠١٠/٥/٨ فمتى يخصص له راتب تقاعدي فرعي؟

يخصص له راتب تقاعد فرعي من اليوم الذي يولد فيه فصاعدا حتى يكمل السابعة عشرة من عمره إذا لم يتابع العلم في إحدى المدارس أو الكليات وإذا كان قادر على إعالة نفسه بنفسه.

٥٠٩. من هي الجهة صاحبة الاختصاص باصدار الانظمة اللازمة لتنفيذ أحكام قانون التقاعد المدني ؟

حدد المشرع الأردني الجهة المختصة باصدار الانظمة المذكورة اعلاه في المادة ٥٦ من نفس القانون بقوله :" يجوز لمجلس الوزراء ان يصدر بموافقة الملك انظمة لتنفيذ أحكام هذا القانون " .

٥١٠. ماذا تضمن القرار التفسيري رقم ٤ لسنة ٢٠٠٤ الصادر بتارخ ٢٠٠٤/٦/٩ المنشور على الصفحة ٣٣١٦ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٦٦٦ بتاريخ ٢٠٠٤/٧/١؟

تضمن القرار المشار إليه اعلاه تفسير المادة (١٢/ب) و (١٣/أ ، ب) من قانون التقاعد العسكري و(٣٢/أ)، (٣٢/ب) من قانون التقاعد المدني لبيان ما إذا كان:

١- ابن الضابط أو الفرد المتوفي الذي يصبح معتلا ومحتاجا بعد وفاة والده مهما كان عمره يستحق المخصصات المنصوص عليها في المادة (١٢/ب) ن قانون التقاعد العسكري أسوة بالابن الذي كان معتلا ومحتاجا عند وفاة والده.

٢- ابناء (الضباط والأفراد ممن يتوفون) بعد تقاعدهم من الخدمة يستحقون المخصصات المنصوص عليها في المادة المذكورة أسوة بابناء من يتوفون منهم اثناء الخدمة .

٣- يتعين الاستمرار بصرف الراتب التقاعدي بمقتضى المادة (١٣/ب) تقاعد عسكري و (٣٢/ب) تقاعد مدني للابن الذي يصبح معتلا بعد بلوغة سن السابعة عشر من عمره وفي أي وقت بعد وفاة مورثه أسوة بالابن الذي كان معلولا ، عند بلوغه السن المذكورة .

٤- الابن المعلول عند وفاة والده يستحق راتب التقاعد مهما بلغ من العمر بمقتضى المادتين المذكورتين .

٥- الابن الوريث للضابط أو الفرد او الموظف أو المتقاعد يستحق راتبا تقاعديا في حالة انقطاعه عن دراسة المدرسية أو الجامعية قبل وبعد اكماله سن السابعة عشر من عمره إذا عاد لمواصلتها حتى اتمامها أو اكماله سن الخامسة والعشرين.

فإن الراتب التقاعدي المخصص لابن الضابط أو الفرد أو الموظف او المتقاعد المتوفي الذي اتم السابعة عشر من عمره غير معل ومحتاج يقطع ، ولا يعاد غليه إذا اصبح معتلا ومحتاجا بعد ذلك . ابناء الضباط والفراد المعلولين المحتاجين منهم مهما كانت اعمارهم يستحقون المخصصات المنصوص عليها في المادة (١٢/ب) المشار إليها عند وفاة مورثهم سواء أكان في الخدمة أو بعد تقاعده . الابن الذي كان طالبا عند بلوغة سن السابعة عشر ثم انقطع عن الدراسة ثم عاد إليها قبل بلوغه الخامسة والعشرين من عمره يستحق راتبا تقاعديا بخلاف من لم يكن طالبا عند بلوغه السابعة عشر من عمره ، حيث لا يستحق الراتب التقاعدي ان عاد إلى الدراسة .

٥١١. متى يستحق الوزير الراتـــب التقاعـــدي ؟

قبل ١٩٧٥/١٠/١ كان يشترط القانون بوجوب إتمام الوزير مـــدة (٧) ســـنوات خدمة مقبولة للتقاعد وإذا نقصت عن سبع سنين وكان قد أتم ست سنوات فتحسب الفترة التي تزيد على الست سنوات وتتجاوز (٦) أشهر سنة كاملة بشـــرط دفـــع العائدات التقاعدية .

بعد هذا التاريخ أصبح يخصص راتب تقاعد للوزير بغض النظر عن مدة خدمته

٥١٢. توفي الموظف (أ) أثناء وجوده في الخدمة المدنية فما هي حقوق ورثة الشرعيون المنصوص عليها في نظام الخدمة المدنية ؟

إذا توفي الموظف أثناء وجوده في الخدمة المدنية فيعطى ورثته الشرعيون تعويضاً يعادل مجموع المبالغ التالية :

١. راتبه الكامل مع علاوته عن الشهر الذي توفي فيه .
٢. راتبه الكامل مع علاواته عن ستة أشهر أخرى.
٣. راتبه الكامل مع علاواته عن مدة الإجازة السنوية التي كانت مستحقة له عند وفاته ولم يستعملها على ان لا يزيد المجموع على ستين يوماً.

ج. لا يؤثر ما ورد في الفقرة (ب) من هذه المادة على أي حقوق اخرى يستحقها ورثة الموظف المتوفى أو المعالون من افراد اسرته بما في ذلك حقوقهم التقاعدية أو حقوقهم في أي صندوق للضمان الاجتماعي.

٥١٣. ما هي الحالات التي يتوجب فيها دفع الحقوق المالية للموظف وفق أحكام نظام الخدمة المدنية والقوانين والانظمة ذات الصلة ؟

تدفع للموظف حقوقه المالية وفق أحكام نظام الخدمة المدنية والقوانين والانظمة ذات الصلة إذا انتهت أو انهيت خدمته في أي من الحالات التالية :-

١- عدم اللياقة الصحية .
٢- إكمال السن القانونية لانتهاء أو انهاء الخدمة .
٣- التسريح .
٤- الاستغناء عن الخدمة .
٥- الإحالة على التقاعد .

٥١٤. ما هي حالات حرمان الموظف المنتهية خدمته من حقوقه المالية وفقا لأحكام نظام الخدمة المدنية ؟

يحرم الموظف من حقوقه المالية إذا انتهت أو انهيت خدمته في أي من الحالات التالية :-

١- العزل من الوظيفة .
٢- فقد الوظيفة .

٣- فقد الجنسية الأردنية .

٥١٥. ما هي أسباب انتهاء خدمة الموظف بعقد ؟

تنتهي خدمة الموظف بعقد حكما للأسباب التالية :-

١- إذا انتهت مدة العقد ولم يتم تجديده .
٢- عند انتهاء المشروع المعين عليه أو نفاذ مخصصاته أو عند انتهاء إعارة الموظف أو انتهاء إجازته بعد عودته لاستئناف عمله في الدائرة .
٣- إذا انتهت أو انهيت خدمته بموجب شروط العقد أو في أي حالة من حالات انتهاء الخدمة المنصوص عليها في نظام الخدمة المدنية .

٥١٦. هل يجوز قبول طلب استقالة الموظف إذا كان ملتزما بالعمل في الخدمة المدنية ؟ وهل يجوز للموظف طلب العدول عن استقالته ؟

لا يجوز قبول طلب استقالة الموظف إذا كان ملتزما بالعمل في الخدمة المدنية لأي سبب من الأسباب . الا انه يجوز للموظف طلب العدول عن استقالته قبل صدور قرار الموافقة عليها، ويجوز للمرجع المختص في هذه الحالة قبول طلب العدول عن الاستقالة أو رفضه.

٥١٧. كيف تقبل استقالة القاضي المعرف بقانون استقلال القضاء ؟

تقبل استقالة القاضي بقرار من المجلس بناء على تنسيب الرئيس .

٥١٨. هل يجوز عزل القاضي أو الاستغناء عن خدمته ؟

لا يجوز عزل القاضي او الاستغناء عن خدمته الا بقرار من المجلس القضائي وارادة ملكية سامية .

٥١٩. كيف تنتهي الدعوى التأديبية المقامة على القاضي المعرف بقانون استقلال القضاء؟

تنتهي الدعوى التاديبية باستقالة القاضي وقبول المجلس لها او باحالته على التقاعد او الاستيداع ولا يكون للدعوى التاديبية تاثير على الدعوى الجزائية او المدنية

الناشئة عن الواقعة نفسها وللمجلس ان يحيل القضية الى النيابة العامة على الرغم من استقالة او احالته على التقاعد او الاستيداع اذا راى مبررا لذلك .

٥٢٠. هل تحسب للمحامي عند تعيينه في وظيفة قضائية المدة التي مارس فيها المحاماة خدمة مقبولة للتقاعد ؟

تحسب للمحامي عند تعيينه في وظيفة قضائية ثلثا المدة التي مارس فيها المحاماة استاذا بصورة فعلية خدمة مقبولة للتقاعد على ان يستمر في القضاء مدة لا تقل عن عشر سنوات متتالية من تاريخ تعيينه ما لم يحل دون اتمامها المرض المقعد أو الوفاة وان تستوفى منه العائدات التقاعدية عن مدة المحاماة المشار إليها على أساس الراتب الأول الذي تقاضاه عند تعيينه في الوظيفة القضائية .

٥٢١. نص المشرع الأردني في المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني على ان تزداد المدة المقررة بجواز إحالة الموظف أو الموظفة على التقاعد بواقع ستة اشهر سنوياً ولمدة عشرة سنوات وذلك اعتباراً من نفاذ أحكام هذا القانون المعدل إلى أن تصبح المدة خمس وعشرين سنة للموظف وعشرين سنة للموظفة (بدأ العمل بالقانون المعدل بتاريخ ٢٠٠٢/١٠/١٠). السؤال هنا كيف تتم الاحالة على التقاعد والاستيداع بعد تاريخ ٢٠٠٢/١٠/١٠ ؟

الجدول التالي يبين كيفية الاحالة على التقاعد والاستيداع للموظفين الخاضعين لاحكام قانون التقاعد المدني بعد تعديل القانون اعتبارا من تاريخ ٢٠٠٢/١٠/١٠

الموظفة		الموظف		
استيداع	تقاعد	استيداع	تقاعد	التاريخ
-	15	15	20	**لغاية**9/10/2002
15	15.6	15.6	20.6	10/10/2002-9/10/2003
15	16	16	21	10/10/2003-9/10/2004

15	16.6	16.6	21.6	10/10/2004-9/10/2005
15	17	17	22	10/10/2005-9/102006
15	17.6	17.6	22.6	10/10/2006-9/10/2007
15	18	18	23	10/10/2007-10/10/2008
15	18.6	18.6	23.6	10/10/2008-9/10/2009
15	19	19	24	10/10/2009-9/10/2010
15	19.6	19.6	24.6	10/10/2010-9/10/2011
15	20	20	25	10/10/2011 **فصاعدا**

٥٢٢. ما هي البينات التي يشتمل عليها استدعاء طلب الحقوق التقاعدية ؟

يشتمل على البينات التالية :-

١- الطلب من معالي وزير المالية / رئيس لجنتي التقاعد احالة طلبـــه للجنـــة التقاعد المدني من أجل تسوية كافة حقوقه التقاعدية .
٢- بيان خدماته التي يطلب بتسوية حقوقه التقاعدية عنها الوزارة الـــوزاره أو الدائره التي عمل فيها ، مدة الخدمة.

٣- الطلب باتخاذ الاجراءات اللازمه بتخصيص راتب اعتلال نظراً لاصـــابته أثناء العمل بالامراض و الحوادث التاليه..... (في حالة الرغبـــه بتخصـــيص راتب اعتلال ترفق كافة الوثائق و التقارير الطبيه المتعلقه بالمستدعي) و (في حالة عدم وجود اصابه أو مرض يكتب لا يوجد اعتلال.
٤- بيناته الشخصية (الاسم ، الرقم الوطني ، الحالة الاجتماعية ، العنـــوان ، رقم الهاتف ، الراتب الاساسي الاخير ، الدرجة ، تاريخ الاحالة على التقاعـــد ،الرواتب التقاعدية الاخرى التي يتقاضاها) .
٥- تحديد مركز الدفع أي البنك الواجب تحويل الراتب عليه ورقم الحساب .
٦- عمل الزوج أو الزوجة .
٧- الرقم الوطني للزوج أو للزوجة .
٨- توقيع المتقاعد .

٩- تاريخ تقديم الطلب .

٥٢٣. ماذا يتضمن طلب كتاب طبيعة العمل الصادر عن لجنة التقاعد المدني الموجه للدائرة التي كان يعمل لديها الموظف المعني ؟

في حال طلب الموظف اتخاذ الإجراءات اللازمة لتخصيص راتب اعتلال له بسبب اصابته أثناء العمل بأمراض أو حوادث لا بد من وصف تفصيلي يبين طبيعة الأعمال التي كانت موكولة له قبل احالته على التقاعد لبيان فيما إذا كانت علته ناتجة عن طبيعة عمله أو لا .

٥٢٤. ماذا يتضمن الكتاب الموجه للسادة مؤسسة الضمان الاجتماعي إذا كانت للموظف / للموظفة خدمة مدنية غير مصنفة ؟

يتضمن ضرورة تزويد لجنة التقاعد بمقـــــدار المكأفاه التي حصل عليها الموظف / الموظفة من مؤسسة الضمان الاجتماعي عن فترة شموله بأحكام قانون الضمان الاجتماعي .

٥٢٥. ما الهدف من تصدير كتاب لعطوفة رئيس هيئة الاركان المشتركه لتزويد لجنة التقاعد بجدول خدمات ورواتب الموظف خلال فتره عمله في القوات المسلحه، وبيان قيمه المكافاه التي حصل عليها عن خدمته تلك ؟

لغايات التأكد من مدة الخدمة العسكرية الفعلية للشخص المعني من أجل احتساب مدة خدمة العسكرية هذه ضمن خدماته المقبولة لغايات التقاعد . اما بخصوص المكافأة المالية التي حصل عليها من الدائرة المالية من الجهة التي كان يعمل لديها فان لجنة التقاعد لا تعنى بها وانما تشير إليها فقط .

٥٢٦. الموظف (أ) بلغ راتبه الشهري الأخير ٢٠٠ دينار وبلغ راتبه التقاعدي ٢٥٠ دينارا هنا إي من الراتبين واجب تخصيصه للمتقاعد على أساس انه راتبه التقاعدي ؟

يخصص راتب تقاعد شهري للسيد (أ) مقداره مئتان دينار لأنه لا يجوز ان يتجاوز راتب التقاعد الشهري في أي حال من الحوال راتب الموظف الشهري الخير .

٥٢٧. لو ان الموظف المحال على التقاعد بلغ راتبه الشهري الأخير ٢٢٨.٧٥٠ دينارا وبلغ مجوع خدماته المقبولة للتقاعد ٢٦٧ شهرا فما هو الراتب التقاعدي الشهري الواجب تخصيصه له ؟

بناء على ما تقدم يستحق راتبا تقاعديا بالنسبة التالية :

٢٦٧ (عدد أشهر الخدمة) x ٢٢٨.٧٥٠ (راتبه الشهري الأخير) = ١٦٩.٦٥٦ دينار

٣٦٠

وعليه يخصص له راتب تقاعد شهري مقداره ١٦٩.٦٥٦ دينار .

٥٢٨. كيفية احتساب الراتب التقاعدي للوزير ؟

عدد أشهر الخدمة × الراتب الشهري الأخير + ١ × الراتب الشهري الأخير = الراتب التقاعدي

٣٦٠ ٣

٥٢٩. ما هي معادلة الراتب التقاعد للوزير عند استقالته أو استقالة الحكومة ؟

١.يستحق الوزير العامل راتباً تقاعدياً عند استقالته أو إنهاء خدمته بغض النظر عن مدة الخدمة.

٢.معادلة التقاعد:

عدد أشهر الخدمة×(الراتب الأساسي×١٢٥%) +(الراتب الأساسي×١٢٥%)

٣ ٣٦٠

لا يجوز أن يزيد راتب التقاعد الأساسي عن (الراتب الأساسي الأخير×١٢٥%)

٥٣٠. إذا توفي الموظف التابع للتقاعد المدني وكانت خدمته اقل من (١٠) سنوات فما هي معادلة حساب الراتب التقاعدي لأفراد عائلته المستحقين للراتب التقاعدي ؟

إن ورثته يستحقون راتباً تقاعدياً بالنسبة التالية:

(الراتب الأساسي×١٢٥%)

٤

أو ٧٥% من راتب التقاعد المستحق لهم حسب المعادلة أيهما أكبر.

٥٣١. إذا توفي الموظف التابع للتقاعد المدني وكانت خدمته أكثر من (١٠) سنوات فما هي معادلة حساب الراتب التقاعدي لأفراد عائلته المستحقين للراتب التقاعدي ؟

إن ورثته يستحقون راتب تقاعدي بالنسبة التالية :

(الراتب الأساسي×١٢٥%)

٣

أو ٧٥% من راتب التقاعد المستحق لهم حسب المعادلة أيهما أكبر

٥٣٢. إذا أنهيت خدمة الموظف بسبب المرض المقعد وكانت خدمته المقبولة للتقاعد عشر سنوات أو أكثر فهل و فكيف يخصص له راتب التقاعد؟

انه يستحق راتب تقاعد حسب المعادلة.

عدد أشهر الخدمة×(الراتب الأساسي الأخير×١٢٥%) = (راتب التقاعد الأساسي)

٣٦٠

٥٣٣. إذا توفي الموظف بسبب العمل وكانت خدمته اقل من (١٠) سنوات فما هي معادلة حساب الراتب التقاعدي لأفراد عائلته المستحقين للراتب التقاعدي ؟

ان ورثته يستحقون راتب تقاعدي بالنسبة التالية:

(الراتب الأساسي×١٢٥%)

٣

- إضافة إلى راتب تقاعد يستحق الورثة تعويضاً نقدياً بالنسبة التالية:

(إجمالي الراتب الوظيفي× ١٢)

٥٣٤. إذا توفي الموظف بسبب العمل وكانت خدمته أكثر من (١٠) سنوات فما هي معادلة حساب الراتب التقاعدي لأفراد عائلته المستحقين للراتب التقاعدي ؟

إذا كانت خدمته أكثر من (١٠) سنوات فان ورثته يستحقون راتب تقاعدي بالنسبة التالية:

(الراتب الأساسي×١٢٥%)

٢

أو ٧٥% من راتب التقاعد المستحق له حسب المعادلة أيهما أكبر.

•إضافة إلى راتب تقاعد يستحق الورثة تعويضاً نقدياً بالنسبة التالية:

(إجمالي الراتب الوظيفي× ١٢)

٥٣٥. هل نظام إلغاء الأجهزة الحكومية في الضفة الغربية رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٨ سرى على الموظفين الموجودين في الضفة الغربية فحسب ؟

ان النظام المذكور أعلاه لا يسري على الموظفين الموجودين في الضفة الغربية فحسب بل يشمل الموظفين الذين يعودون إلى الضفة الغربية ضمن برنامج جمع الشمل .

٥٣٦. متى نشر قانون التقاعد العسكري رقم (٣٣) المعمول به حاليا ؟

نشر قانون التقاعد العسكري رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩ في العدد (١٤٤٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٩/١١/١ وعمل به من تاريخ ١٩٥٩/١٠/١.

٥٣٧. كم عدد مواد قانون التقاعد العسكري رقم (٣٣) المعمول به حاليا ؟

يبلغ عدد مواد قانون التقاعد العسكري رقم (٣٣) المعمول به حاليا (٤٣ مادة) .

٥٣٨. هل طرأ تعديلات على قانون التقاعد العسكري رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩ ؟

نعم ، طرأ عدة تعديلات على قانون التقاعد العسكري رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩ . وذلك لمواكبة التطورات التي شهدتها الساحة الأردنية في مختلف الميادين الاقتصادية والاجتماعية وغيرها.

٥٣٩. ماذا تعني عبارة القوات المسلحة الواردة في قانون التقاعد العسكري الحالي؟

تعني القوات المسلحة الأردنية وتشمل جميع التشكيلات والوحدات البرية والجوية والبحرية .

٥٤٠. ماذا تعني كلمة ضابط الواردة في قانون التقاعد العسكري الحالي؟

كل من كان حائزا على هذه الرتبة بإرادة ملكية وتشمل مرشح الضابط والوكيل.

٥٤١. ماذا تعني كلمة فرد الواردة في قانون التقاعد العسكري الحالي؟

كل من كانت رتبته دون رتبة الضابط .

٥٤٢. ماذا تعني كلمة راتب وعبارة الراتب الشهري الأخير الواردة في قانون التقاعد العسكري الحالي؟

الراتب الأساسي الشهري مضافا إليه ربع هذا الراتب ولا تشمل العلاوات والمخصصات من أي نوع كانت.

٥٤٣. ماذا تعني عبارة العمر أو المدة الواردة في قانون التقاعد العسكري الحالي؟

العمر أو المدة بحسب السنة الشمسية وعندما تعرف السنة ولا يعرف تاريخ الولادة فيعتبر هذا التاريخ من بداية شهر كانون الثاني.

٥٤٤. ماذا تعني عبارة الخدمة المقبولة للتقاعد الواردة في قانون التقاعد العسكري الحالي؟

الخدمة التي تحسب بمقتضى أحكام هذا القانون أو إي قانون آخر.

٥٤٥. ماذا تعني عبارة العمليات الحربية الواردة في قانون التقاعد العسكري الحالي ؟

الاشتباك المسلح مع العدو برا وبحرا وجوا وكافة حوادث الأمن الداخلي وما ينجم عن ذلك من استشهاد أو فقدان أو وقوع في الأسر أو في الأحوال الأخرى التي يقرر مجلس الوزراء أنها على مستوى العمليات الحربية .

٥٤٦. ماذا تعني كلمة الشهيد الواردة في قانون التقاعد العسكري الحالي؟

الضابط أو الفرد الذي يتوفى بسبب العمليات الحربية في ميدان القتال او متأثرا بإصابته بعد نقله منه.

٥٤٧. ماذا تعني كلمة المفقود الواردة في قانون التقاعد العسكري الحالي؟

الضابط أو الفرد الذي لم تثبت وفاته أو وجوده على قيد الحياة رسميا بشهادة يصدرها القائد العام .

٥٤٨. ماذا تعني عبارة التلميذ العسكري ؟

كل من انتخب للالتحاق بالكلية العسكرية الملكية أو أي معهد عسكري أو فني آخر معترف به لتأهيله للخدمة كضابط .

٥٤٩. ماذا يقصد باللجنة الطبية العليا ؟

اللجنة الطبية العليا المنصوص عليها بتعليمات اللجان الطبية الحكومية .

٥٥٠. ماذا يقصد باللجنة الطبية الواردة في قانون خدمة الافراد في القوات المسلحة ؟

أية لجنة طبية عسكرية يعينها مدير الخدمات الطبية الملكية في القوات المسلحة الأردنية .

٥٥١. ماذا يقصد بعبارة مدير شؤون الضباط ؟

الضابط المسئول الذي يعنى بكافة شؤون الضباط من حيث التعيين والترفيع والنقل وإنهاء الخدمة والأوسمة والثناء وغير ذلك فيما يتصل بشؤونهم .

٥٥٢. متى يبدأ استحقاق الراتب التقاعدي بالنسبة للمتقاعد ؟

يبدأ استحقاق الراتب بالنسبة للموظف المحال على التقاعِد من يوم انتهاء خدمتِه.

٥٥٣. من هم الأشخاص المشمولين بأحكام قانون التقاعد العسكري؟

شمل قانون التقاعد العسكري كافة المنتسبين للقوات المسلحة الأردنيـــة والأجهــزة العسكرية الأخرى، سوا أكان من الضباط أو الأفراد الأردنيين، باستثناء من كـــان منهم يخدم بمقتضى عقد لا يخوله حــق التقاعــد. والمجنــدين مـــا بعــد تـــاريخ ٢٠٠٣/١/١.

٥٥٤. هل تسري أحكام قانون التقاعد العسكري على الضباط وأفراد الأمن العام وعائلاتهم؟

نعم وقد عبر المشرع عن ذلك في المادة ٣٩/أ مـــن قـــانون التقاعــد العســكري بقوله:" تسري أحكام هذا القانون على الضباط وأفراد الأمن العام وعائلاتهم" .

٥٥٥. ما هو القانون الواجب تطبيقه على المجندين وكافة المنتسبين للقوات المسلحة الأردنية والأجهزة العسكرية الأخرى ما بعد تاريخ ٢٠٠٣/١/١ والمستخدمين المدنيين العاملين بالقوات المسلحة ؟

القانون الواجب تطبيقه هو قانون الضمان الاجتماعي رقم (١٩) لسنـــــة ٢٠٠١ وتعديلاته وهو مطبق على المجنــدين بعـــــد تاريــــخ ٢٠٠٣/١/١ بالإضـــافة للمستخـــدمين المدنيين العاملين بالقوات المسلحة .

٥٥٦. يشترط قانون الضمان الاجتماعي لتخصيص راتب تقاعدي لأي مشترك في المؤسسة أن يكون لدية أربعة وعشرين اشتراك شهري متواصلة إلا ان الضابط أو الفرد الخاضع لإحكام قانون الضمان الاجتماعي توفي ولم يكن له أربعة وعشرين اشتراك شهري لدى المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي فكيف وأين تسوى حقوقه التقاعدية ؟

تسوى حقوقه التقاعدية وفق أحكام قانون التقاعد العسكري رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته وذلك في مديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري ومديرية التقاعد والتعويضات /وزارة المالية .

بغض النظر عن مدة اشتراكه لدى المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي حتى لو كانت يوم واحد .

٥٥٧. بتاريخ ٢٠٠٣/٢/٦ جند الرقيب (م) في القوات المسلحة الأردنية وبتاريخ ٢٠١١/١/٣ أنهيت خدماته لوفاته خارج الوظيفة الرسمية فلأي قانون يخضع الرقيب (م)؟

خدمات المذكور خاضعة لقانون الضمان الاجتماعي ونظرا لوفاته يصبح خاضعا لقانون التقاعد العسكري استنادا لأحكام المادة (٣/و/١) من القانون المعدل لقانون التقاعد العسكري رقم (١٩) لسنة٢٠١٠.

٥٥٨. هل يخضع المستخدمون في القوات المسلحة برواتب مقطوعة لأحكام قانون التقاعد العسكري ؟

يخضع المستخدمون برواتب مقطوعة أثناء خدمتهم لأحكام القوانين والأنظمة العسكرية باستثناء قانوني التقاعد العسكري والقوة الاحتياطية .

٥٥٩. إذا كان المستخدمون في القوات المسلحة برواتب مقطوعة لا يخضعون لأحكام قانون التقاعد العسكري فكيف تسوى حقوقهم ؟

تسوى حقوق المستخدمون من حيث المكافأة والتعويض عن خدماتهم وفق أحكام قانون العمل والعمال ، وللقائد العام إصدار تعليمات بتحديد شروط الاستخدام وتامين المعالجة الطبية والرواتب والعلاوات .

٥٦٠. هل يخضع عمال المياومة أو المستخدمون باجرة يومية في القوات المسلحة لأحكام قانون العقوبات العسكري ؟

يخضع عمال المياومة لقانون العمل والعمال وعقود استخدامهم ولا تسري عليهم أحكام قانون العقوبات العسكري .

٥٦١. هل يطبق قانون التقاعد العسكري على أفراد الحرس الوطني وعلى أفراد القوة الاحتياطية ؟

لا يطبق هذا القانون على افراد الحرس الوطني ولا على افراد القوة الاحتياطية عندما يكونون خارج الخدمة الفعلية على انه تعتبر الخدمة السابقة في الحرس الوطني للضباط والافراد العاملين في القوات المسلحة اثناء نفاذ القانون أعلاه كما تعتبر خدمات الافراد السابقة في الدفاع المدني منذ سنة ١٩٥٦خدمات مقبولة للتقاعد

٥٦٢. هل يجوز تطبيق أحكام قانون التقاعد المدني على أفراد الجيش العربي ؟

الحالات التي لم يرد عليها نص خاص في قانون التقاعد العسكري تطبــق عليهــا أحكام قانون التقاعد المدني. عملا بأحكام المادة ٤٠ من قانون التقاعد العسكري .

٥٦٣. متى يعتبر الضابط أو الفرد شهيدا؟

١ – إذا توفى بسبب العمليات الحربية في ميدان القتال .

٢ - إذا توفى متأثرا بإصابته بسبب العمليات الحربية بعد نقله من ميدان القتال .

٣ – إذا توفى بسبب حوادث الأمن الداخلي .

٤ – إذا لم تثبت وفاته أو وجوده على قيد الحياة رسميا بمعنى آخر فقدان الضابط أو الفرد .

٥ – إذا توفي وقرر مجلس الوزراء إن وفاته على مستوى العمليات الحربية .

٦ - إذا توفي بسبب انفجار الألغام .

٧ - أثناء الاشتراك مع قوات حفظ السلام الدولية ومستشفيات الواجب الخاص.

٨ ـ أثناء التدريبات العسكرية أو المناورات العسكرية .

٥٦٤. ما هي الخدمات المقبولة للتقاعد العسكري؟

١ – الخدمة العسكرية .

٢ – الخدمات المدنية المصنفة .

٣– الخدمات المدنية غير المصنفة أو بعقد .

٤– خدمة العلم تحسب كاملة.

٥٦٥. ماذا تشترط المادة ٥/ج من قانون التقاعد العسكري ؟

تشترط لاعتبار الخدمات السابقة على تاريخ ١٩٤٥/١/٤ تابعة للتقاعد ان يدفع الفرد أو الضابط العائدات التقاعدية عن هذه الخدمة عنها وهو لا يزال موجودا في الخدمة لذلك لا يقبل منه بعد إنهاء خدمته إظهار استعداده لدفع العائدات التقاعدية عن هذه الخدمة لأن مثل هذا الطلب قد جاء متأخرا .

٥٦٦. حصل الضابط (أ) المنتسب لدى مديرية الأمن العام على اجازة بدون راتب لمدة ثلاثة أشهر فهل تحسب مدة هذه الاجازة في خدمته الفعلية ؟

لا تحسب على خلاف الضباط المنتسبين للقوات المسلحة الأردنية . وهذا ما يستفاد من نص المادة (٥٣) من قانون الأمن العام وتعديلاته رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٥ والتي تنص على ما يلي:– "يجوز في الأحوال التي يكون الضابط قد استنفذ فيها جميع الاجازات السنوية والعرضية منحه في أحوال خاصة اجازة بدون راتب لمدة اقصاها ثلاثة أشهر " .

في حين تنص المادة (٥٩) من قانون خدمة الضباط في القوات المسلحة الأردنية وتعديلاته رقم (٣٥) لسنة ١٩٦٦ " يجوز في الأحوال التي يكون الضابط قد استنفذ فيها جميع الاجازات السنوية والعرضية منحه في أحوال خاصة اجازة بدون راتب مدة اقصاها ثلالثة أشهر وتحسب هذه الاجازة في خدمته الفعلية " .

٥٦٧. هل تحسب المدة التي يقضيها الضابط أو الفرد في الأسر خدمة مقبولة للتقاعد العسكري؟

نعم، تحسب من ضمن الخدمة العسكرية المقبولة للتقاعد العسكري.

٥٦٨. هل يجوز تجنيد شخص ما في القوات المسلحة كان قد طرد من الخدمة العسكرية؟

لا يجوز تجنيد أي شخص كان قد طرد من الخدمة العسكرية لأي سبب من الأسباب.

٥٦٩. هل يجوز تجنيد شخص ما في القوات المسلحة سبق وان حكم عليه بجناية أو جنحة مخلة بالشرف كالسرقة والاحتيال والاختلاس والتزوير واساءة الائتمان والشهادة الكاذبة ؟

يشترط فيمن يجند ان يكون حسن السلوك والسمعة متمتعا بالأهلية المدنية غير محكوم بجناية أو جنحة مخلة بالشرف كالسرقة والاحتيال والاختلاس والتزوير واساءة الائتمان والشهادة الكاذبة .

٥٧٠. هل يجوز تجنيد الأفراد في القوات المسلحة دون السادسة عشرة من عمرهم ؟

يشترط فيمن يجند ان يكون قد أكمل السادسة عشرة من عمره إذا كان جنديا والخامسة عشر إذا كان تلميذا وفي جميع الأحوال لا تحسب الخدمة العسكرية قبل أكماله السادسة عشر من عمره خدمة مقبولة للتقاعد العسكري .

٥٧١. إذا كان للضابط أو الفرد خدمة العلم سابقة على خدماته النظامية فكيف يجري احتسابها لغايات التقاعد العسكري ؟

تحسب خدمة العلم للضابط أو الأفراد ضمن الخدمة الفعلية المقبولة للتقاعد العسكري بحيث تعتبر جزء لا يتجزأ من الخدمة المقبولة للتقاعد وتحسب من ضمن مجموع خدماته المقبولة للتقاعد وليست كخدمة إضافية .

٥٧٢. الرقيب (أ) من مواليد ١٩٧٧/٣/٢ وجند في القوات المسلحة بتاريخ ١٩٩١/٩/٢٥ وسرح بتاريخ ١٩٩٣/٢/١٦ فهل تحسب خدماته هذه خدمة مقبولة للتقاعد؟

ان كامل خدمته في القوات المسلحة تكون وهو دون السادسة عشر من عمـــره ولا تحسب خدمة مقبولة للتقاعد عملا بالمادة (٤) من قانون التقاعد العسكري .

٥٧٣. هل يستحق الضابط أو الفرد مكافأة أو راتب تقاعد أو راتب اعتلال إذا كانت إصابته قد وقعت أثناء فترة الخدمة غير المقبولة للتقاعد ؟

لا يستحق الضابط أو الفرد مكافأة أو راتب تقاعد أو راتب اعتلال إذا كانت إصابته قد وقعت أثناء فترة الخدمة غير المقبولة للتقاعد وذلك عملا بالمادة (١١/أ، ب) من قانون التقاعد العسكري .

٥٧٤. حصل العسكري (م) على الجنسية الأردنية بعد تاريخ انتهاء خدمته فهل تطبق عليه أحكام المادة الثالثة من قانون التقاعد العسكري ؟

إذا كان تاريخ حصول المذكور أعلاه على الجنسية الأردنية بعد تاريخ انتهاء خدمته فان المادة الثالثة من قانون التقاعد العسكري لا تجيز تطبيق أحكام هذا القانون عليه ما دام ثبت انه لم يكن أردنيا حين انتهاء خدمته .

٥٧٥. كيف للضابط أو الفرد الخاضع لأحكام قانون التقاعد العسكري الذي تقل خدماته المقبولة للتقاعد عن عشر سنوات الحق في الحصول على راتب تقاعدي؟

اشترط المشرع الأردني لحصول الضابط أو الفرد على راتب تقاعدي أن يكون قد أكمل عشرين سنة خدمة مقبولة للتقاعد هذا الأصل والاستثناء يمكن الحصول على راتب تقاعدي في هذه الحالة وفقا للشروط التالية :

١ – أن لا تقل خدماته المقبولة للتقاعد عن عشر سنوات.

٢ – أن يكون مصنفا بالدرجة الطبية الخامسة .

٣– أن تكون إصابة ناتجة عن طبيعة عمله.

فإذا اجتمعت هذه الشروط معا يخصص للضابط أو الفرد في هـذه الحالـة راتـب تقاعدي وفقا لأحكام قانون التقاعد العسكري. وفي هذا الصدد يجب التمييز فيما إذا كانت رتبة العسكري رقيب أول فما دون أو رتبة وكيل فما فوق .

٥٧٦. إذا كان للضابط أو الفرد التابع للتقاعد العسكري خدمة مكلف فهل تحسب لغايات التقاعد ؟

نعم تحسب خدمة المكلف كاملة لغايات التقاعد. حيث تعتبر جزء لا يتجزء من خدمته المقبولة للتقاعد .

٥٧٧. الضابط (أ) كان قد حصل على إجازة بدون راتب لمدة سنة فهل تحسب لغايات التقاعد العسكري ؟

مدة الإجازة بدون راتب للضباط يحسب منها ثلاثة أشهر فقط لغايات التقاعد وما يزيد عن ذلك تعتبر غير مقبولة على التقاعد .

٥٧٨. بتاريخ ١٩٨٤/٦/٩ عين السيد (أ) بوظيفة مصنفة لدى سلطة الطيران المدني واستمر حتى تاريخ ١٩٨٨/٧/٢٩ فبلغت خدماته هذه (٤) سنوات و (١) شهر و(٢٠) يوم ثم جند في القوات المسلحة الأردنية واستمر لغاية إحالته على التقاعد حسب الأصول فكيف يتم حساب خدماته المصنفة ؟

يجري حساب الخدمة المدنية للضباط والأفراد وفقا لأحكام قانون التقاعد العسـكري حيث تحول الخدمة المدنية المصنفة إلى الخدمة العسكرية وتحسب بمعـدل (٥/٤) وعند تحويلها تصبح (٣) سنوات و(٣) أشهر و(٢٢) يوم فقط. خدمة مقبولة للتقاعد العسكري .

٥٧٩. ما هي الخدمات غير المقبولة للتقاعد العسكري ؟

الخدمات غير المقبولة للتقاعد العسكري هي :

١- خدمات الضابط أو الفرد قبل اكماله السادسة عشر من عمره .
٢- مدة الاجازة بدون راتب يحسب منها ثلاثة اشهر فقط لغايات التقاعد للضباط في القوات المسلحة الاردنية .

٥٨٠. إذا كانت خدمة الضابط (أ) المقبولة للتقاعد ١٥ سنة و ١١ أشهر و٢٠ يوم فقط ولم تنته خدمته بسبب الاستقالة فهل يستحق راتب تقاعد ؟

لا يستحق راتب تقاعد وإنما يعطى مكافأة قدرها ١٢/١ من راتبه الشهري الأخير عن كل شهر من خدمته وفقا للمادة ١٠/ج من قانون التقاعد العسكري .

٥٨١. إذا كانت خدمة الضابط (أ) المقبولة للتقاعد ١٨ سنة و ٣ أشهر و٢٠ يوم فقط ولم تنته خدمته بسبب الاستقالة فهل يستحق راتب تقاعد ؟

يستحق راتب تقاعد وفقا للمادة ١٠/ج من قانون التقاعد العسكري .

٥٨٢. بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/٣١ صدر قرار من مديرية الأمن العام بإحالة الرقيب (ع) على التقاعد للاستغناء عن خدماته علما بان خدماته المقبولة للتقاعد ١٩ سنة و٦ أشهر حتى تاريخه فهل هذه الخدمة تخوله الحصول على راتب تقاعدي ؟

نعم ، لان خدماته المقبولة للتقاعد تمثل الحد الأدنى المطلوب للإحالة على التقاعد العسكري بعد تعديل قانون التقاعد العسكري اعتبارا من تاريخ ٢٠٠٣/١/١ .

٥٨٣. بتاريخ ٢٠١٠/١/١ صدر قرار من مديرية الأمن العام بإحالة الرقيب (ع) على التقاعد للاستغناء عن خدماته علما بان خدماته المقبولة للتقاعد ١٩ سنة و٦ أشهر حتى تاريخه فهل يكون قد أتم الحد الأدنى للخدمة التي تخوله الحصول على راتب تقاعدي ؟

لا ، لأن الحد الأدنى للخدمة العسكرية اعتبارا من تاريخ ٢٠١٠/١/١ فصاعدا هي ٢٠ سنة .

٥٨٤. صدر قرار من القيادة العامة للقوات المسلحة الأردنية بإحالة الملازم الأول (أ) على التقاعد لإكماله المدة المطلوبة لذلك ؟

يعتبر هذا القرار غير صحيح لأن احالة الضباط على التقاعد تكون بقرار من مجلس الوزراء بناء على توصية وزير الدفاع .

٥٨٥. صدر قرار من وزير الدفاع بناء على تنسيب رئيس هيئة الاركان المشتركة للقوات المسلحة بإحالة الرقيب الأول (أ) على التقاعد لإكماله المدة المطلوبة لذلك؟

يعتبر هذا القرار صحيح لأنه موافقا لأحكام القانون .

٥٨٦. ما هو الوقت اللازم لإنجاز معاملة المتقاعد العسكري الأصيل ؟

بحدود خمسة أيام.

٥٨٧. ما هو الوقت اللازم لإنجاز المعاملة في حالة وفاة المتقاعد ؟

بحدود خمسة عشر يوما .

٥٨٨. ما هو الوقت اللازم لإنجاز المعاملة في حالة اعادة حساب راتب التقاعد المخصص لعاءلة المتقاعد ؟

بحدود عشرون يوما .

٥٨٩. أين تقدم معاملة الحصول على قرار التقاعد العسكري لكل من منتسبي القوات المسلحة الأردنية والأمن العام والدفاع المدني وقوات الدرك ؟

تقدم المعاملة لمديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري / وزارة المالية .

٥٩٠. كيف يتم تحديد قيمة الرواتب التقاعدية للضباط والأفراد المتقاعدين ؟

يتم تحديد قيمتها بموجب القوانين والأنظمة والتعليمات ذات العلاقة لكافة الرتب العسكرية دون استثناء.

٥٩١. كيف يتم تسوية الحقوق التقاعدية للضباط والأفراد المتقاعدين من القوات المسلحة الأردنية والأجهزة الأمنية الأخرى ؟

يتم تسوية الحقوق التقاعدية بموجب أحكام قانون التقاعد العسكري رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته، ونظام كادر ضباط القوات المسلحة الأردنية ونظام كادر أفراد

القوات المسلحة الأردنية والذي يتم بموجبها تحديد الرواتب الأساسية للضباط والأفراد.

٥٩٢. ما هي حالات الحصول على راتب تقاعدي وفقا لأحكام قانون التقاعد العسكري قبل تاريخ ٢٠٠٣/١/١ ؟

١ – خدمة لا تقل عن ١٦ سنة .

٢- أما بعد ٢٠١٠/١/١ خدمة لا تقل عن ٢٠ سنة .

٢- الاستشهاد .

٣- الوفاة أثناء وجوده في الخدمة أو بسببها .

٤- الوفاة الطبيعية .

٥- بلوغ الستين وله خدمة ١٠ سنوات فأكثر.

٦- إنهاء خدماته :

أ . الضباط بقرار من مجلس الوزراء .

ب . الأفراد بقرار من العائد العام .

٥٩٣. من هي الجهة التي تملك صلاحية إحالة الأفراد المنتسبين للقوات المسلحة الأردنية والأجهزة الأمنية الأخرى على التقاعد ؟

نص المشرع الأردني في المادة ٧ من قانون التقاعد العسكري صراحة على ذلك بقوله :" ب-يجوز لوزير الدفاع بناء على تنسيب رئيس هيئة الأركان المشتركة للقوات المسلحة ان يحيل على التقاعد أي فرد أتم خدمة ست عشرة سنة مقبولة للتقاعد ".

٥٩٤. من يملك صلاحية إحالة الضباط المنتسبين للقوات المسلحة الأردنية والأجهزة الأمنية الأخرى على التقاعد ؟

مجلس الوزراء وقد نص المشرع الأردني في المادة ٧ من قانون التقاعد العسكري صراحة على ذلك بقوله :" أ- يجوز لمجلس الوزراء بناء على توصية وزير الدفاع ان يحيل على التقاعد أي ضابط أتم خدمة ست عشرة سنة مقبولة للتقاعد ".

٥٩٥. متى يحق للفرد الخاضع لقانون التقاعد العسكري ان يتقاعد وكيف يتم ذلك ؟

كل فرد بلغت خدمته المقبولة للتقاعد عشرين سنة يحق له ان يتقاعد بموافقة رئيس هيئة الاركان المشتركة للقوات المسلحة.

٥٩٦. متى يحق للضابط الخاضع لقانون التقاعد العسكري ان يتقاعد وكيف يتم ذلك ؟

يحق للضابط الذي اكمل السن المعينة في الفقرة (أ) من المادة (٨) من قانون التقاعد العسكري واكمل عشرين سنة خدمة مقبولة للتقاعد ان يتقاعد بموافقة وزير الدفاع على ضوء مقتضيات المصلحة العامة.

٥٩٧. متى يجب انهاء خدمة الضابط وفقا لأحكام قانون التقاعد العسكري وكيف يتم ذلك ؟

عندما يكمل الضابط الستين من عمره او اربعين سنة خدمة مقبولة للتقاعد يجب انهاء خدمته بقرار من وزير الدفاع ما لم يقرر مجلس الوزراء لاسباب خاصة ذات فائدة عامة – ابقاءه في الخدمة.

٥٩٨. ما هو الحد الأعلى للخدمة العسكرية المقبولة لغايات التقاعد بالنسبة للأفراد ؟

عندما يكمل الستين من عمره او اربعين سنة خدمة مقبولة للتقاعد يجب انهاء خدمته ما لم يتم تمديد خدماته حسب الأصول . إلا ان الحد الأعلى للخدمة التي تدخل في حساب الراتب التقاعدي هي (٢٣) سنة و (٤) أشهر .

حيث تحسب خدماته التي تزيد على (٢٣) سنة و (٤) أشهر عند حساب الراتب التقاعدي ولكن لا تؤثر على مقدار الراتب التقاعدي وعبر المشرع عن ذلك في المادة (٩/ب) من قانون التقاعد العسكري .

٥٩٩. ما هو الحد الأعلى للخدمة العسكرية المقبولة لغايات التقاعد بالنسبة للضباط ؟

يمكننا القول بان الحد الأعلى للخدمة التي تدخل في حساب الراتب التقاعدي هي (٣٠) سنة . حيث تحسب خدماته التي تزيد على ثلاثين سنة عند حساب الراتب التقاعدي ولكن لا تؤثر على مقدار الراتب التقاعدي وعبر المشرع عن ذلك في المادة (٩/أ) من قانون التقاعد العسكري .

٦٠٠. هل يجوز إحالة الضباط والأفراد المنتسبين للقوات المسلحة الأردنية والأجهزة الأمنية الأخرى على الاستيداع ؟

لا ، يجوز ذلك لأن الاستيداع نظام خاص بالموظفين المدنيين .

٦٠١. هل يشترط عند إحالة الضابط على التقاعد تقديم تنسيب من لجنة الضباط ؟

نعم ، يشترط عند إحالة الضابط على التقاعد تقديم تنسيب من لجنة الضباط المنصوص عليها في قانون خدمة الضباط في القوات المسلحة رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٦ إلى رئيس هيئة الأركان. وتشترط المادة ٧/أ من قانون التقاعد العسكري عند إحالة الضباط على التقاعد من قبل مجلس الوزراء وجود توصية من وزير الدفاع .

٦٠٢. ماذا يستفاد من نص المادة (٧/أ) من قانون التقاعد العسكري ؟

يستفاد من المادة المذكورة أعلاه ان سلطة مجلس الوزراء في إحالة أي ضابط أكمل المدة المقبولة للتقاعد ، هي سلطة تقديرية مطلقة دون ان يكون ملزما ببيان الأسباب، وان غاية المشرع بقانون التقاعد العسكري هي هيمنة مجلس الوزراء بوصفه اعلي سلطة إدارية في الدولة على تسيير المرافق العامة على وجه يحقق المصلحة العامة على أفضل وجه .

٦٠٣. هل رسم القانون لمجلس الوزراء طريقا معينا ليسلكه عند إحالة أي ضابط أو فرد على التقاعد متى كان قد أكمل المدة المطلوبة للتقاعد ؟

لم يرسم القانون لمجلس الوزراء طريقا معينا ليسلكه في هــذا الشــأن إلا ان هــذه السلطة التقديرية ليست تحكمية لا ضابط لها وإنما تجد حدها بقيد حسن اســتعمالها لهذه السلطة مهتديا بمقتضيات الصالح العام أي خلوها من شائبة إســاءة اســتعمال السلطة .

٦٠٤. ما هي حالات الوفيات في قانون التقاعد العسكري ؟

١ – الوفاة بالعمليات الحربية (شهيد) .

٢ – الوفاة بالوظيفة الرسمية.

– الوفاة الطبيعية .

– الوفاة بعد التقاعد .

٦٠٥. ما هي الآثار القانونية والمالية التي تترتب على إعادة ضابط أو فرد متقاعد إلى الخدمة العسكرية ؟

تتمثل الآثار القانونية والمالية بما يلي :–

١– يتم إيقاف راتبه التقاعدي من تاريخ إعادته للخدمة .

٢– يعاد حساب راتبه التقاعدي عندما تنتهي خدمته الأخيرة .

٣– يعاد الحساب على أساس إضافة خدماته السابقة المقبولة للتقاعد إلــى خدماتــه اللاحقة المقبولة للتقاعد .

٤– يشترط فيما تقدم ان لا يؤدي الحساب الجديد إلى تخفيض راتب التقاعد السابق الذي خصص له.

٦٠٦. ما هو الالتزام الذي يترتب على الجهة التي تقرر إعادة الضابط أو الفرد المتقاعد إلى الخدمة العسكرية تجاه وزارة المالية ؟ ولماذا ؟

يجب على الجهة التي تقرر إعادة الضابط أو الفرد المتقاعد إلى الخدمة إعلام وزارة المالية عن كل ضابط أو فرد متقاعد فور إعادته إلى الخدمة لإيقاف راتب تقاعده.

٦٠٧. أحيل ضابط أو فرد على التقاعد وفقا لأحكام قانون التقاعد العسكري ثم أعيد إلى الخدمة العسكرية وكان قد خصص له راتب تقاعد فهل يبقى راتبه التقاعدي الذي سبق وان خصص له جاري أم يتم إيقافه ؟

بالرجوع إلى أحكام قانون التقاعد العسكري نجد ان المادة ٢٦ منه تنص على انه إذا أعيد ضابط أو فرد متقاعد إلى الخدمة يوقف راتبه التقاعدي من تاريخ إعادته ويعاد حساب هذا الراتب عندما تنتهي خدمته الأخيرة " .

٦٠٨. ما هي الوثائق المطلوبة من الضابط أو الفرد المحال على التقاعد ؟

يطلب من الضابط أو الفرد المحال على التقاعد الوثائق التالية:

١ – جدول خدمات الموظف يبين فيه تاريخ بداية ونهاية الخدمة ونوع الخدمة والرواتب التي تقاضاها خلال تلك الخدمة .

٢ – نموذج طلب الحقوق التقاعدية .

٣– كتاب الجهة العسكرية المعنية الموجه لرئيس لجنة التقاعد العسكري المتضمن إحالته على التقاعد وبمعنى آخر كتاب إنهاء الخدمة .

٤ – صورة مصدقة عن دفتر العائلة .

٥ – قرار الجنة الطبية المركزية.

٦– قرار الجنة الطبية المشتركة العليا لبيان فيما إذا كانت أمراضه ناتجة عن طبيعة العمل ولتقدير درجة العجز عنها .

٧– قرار الجنة العسكرية الخاصة .

٨ – في حالة وفاة أثناء وجوده في الخدمة ترفق شهادة الوفاة وحجة حصر الإرث وحجة الوصاية ان وجدت ونموذج المعلومات عن أفراد عائلة .

٦٠٩. ما الإجراء الواجب اتخاذه عند وجود خطأ في أسم المتقاعد أو في أسم احد الورثة في القرار التقاعدي ؟

في حال وجود خطأ في أسم المتقاعد سواء أكان على قيد الحياة أو متــوفى يجــب تصحيحه بحث يتطابق أسمه في قرار التقاعد مع أســمه فــي ســجلات الأحــوال المدنية.

٦١٠. ما هي الوثائق المطلوبة لتصحيح أسم المتقاعد أو أسم احد الورثة؟

يطلب من المتقاعد أو الوريث الوثائق التالية:

١ – صورة مصدقة عن البطاقة الشخصية أو صورة مصدقة عن دفتر العائلة.

٢ – كتاب من دائرة الأحوال المدنية يبين فيه الاسم الصحيح في سجلات الأحوال المدنية.

٣– كتاب من الدائرة التي كان يعمل فيها المتقاعد.

٤– استدعاء للجنة التقاعد العسكري يطلب فيه تصحيح اسمه الوارد في القرار التقاعدي.

٦١١. ما الإجراء الواجب اتخاذه عند وجود اسمين مختلفين للمتقاعد؟

يجب إلغاء احد الأسمين ولكن أي من الأسمين الواجب إلغائه ؟ يجب إلغاء الاســم الخطأ ويتحدد الاسم الصحيح من خلال قرار قضائي يتضمن تصحيح أسم المتقاعد.

٦١٢. من هم أفراد عائلة الضابط أو الفرد المتوفى الذين لهم الحق في راتب التقاعد أو المكافأة أو التعويضات ؟

يعتبر الأشخاص الآتي ذكرهم أفراد عائلة المتقاعد المتوفى الذين لهم الحــق فــي راتب التقاعد أو المكافأة أو التعويضات بموجب أحكام قانون التقاعد العسكري :–

١ – الزوجة أو الزوجات .

٢ البنون الذين لم يكملوا السابعة عشرة من عمرهم .

٣– البنون المعلولون والمتحاجون منهم مهما كان عمرهم.

٤– البنات العازيات أو الأرامل أو المطلقات .

٥– الأم الأرملة أو المطلقة .

٦– الأب شريطة أن يكون المتوفى اعزبا أو المعيل الوحيد لوالده.

٦١٣. إذا كان أي من أفراد العائلة لم يدخل ضمن المستحقين وقت وفاة المتقاعد ثم توافرت لديه الشروط بعد ذلك فهل يستفيد من الاستحقاق ؟

نعم .

٦١٤. إذا لم كان أي من أفراد العائلة ضمن المستحقين وقت وفاة المتقاعد ثم توافرت لديه شروط الاستحقاق بعد ذلك فهل يستفيد من الاستحقاق ؟

نعم .

٦١٥. هل تقضي القاعدة العامة لتخصيص راتب تقاعد فرعي بان تتوافر شروط الاستحقاق وقت وفاة المتقاعد ؟

الأصل أن تتوافر شروط الاستحقاق وقت وفاة المتقاعد، إلا أنه تمت مراعاة ظروف أفراد العائلة الذين لم يدخلوا ضمن المستحقين حين وفاة المتقاعد فإذا قدم احدهم ما يثبت انه قد تحقق فيه سبب أو أكثر لاستحقاقه الراتب خصص له من تاريخ تحقق السبب .

٦١٦. أصدرت لجنة التقاعد العسكري قرارها بتخصيص رواتب تقاعد فرعية لأفراد عائلة المرحوم بسبب وفاته دون ان تخصص راتب لمطلقته السيدة (ج) التي لم تذكر في حجة حصر الإرث وعليه ، اعترضت السيدة (ج) على قرار لجنة التقاعد العسكري لعدم تخصيص راتب تقاعد فرعي لها كونها مازالت في فقرة العدة الشرعية بموجب وثيقة الطلاق البائن بينونة كبرى الصادرة عن المحكمة الشرعية المختصة والمتضمنة بأنها لا تحل له ألا بمهر وعقد جديدين فهل قرار اللجنة صحيح ؟

عندما تصدر اللجنة قرارها بتخصيص رواتب تقاعد فرعية لأفراد عائلة المرحوم فإنها تعتمد في ذلك على حجة حصر إرث المرحوم ولا يتصور تخصيص راتب تقاعد فرعي لأي شخص لم يذكر في حجة الإرث لأنه لا وارث ولا مستحق للتركة سوى من ذكر فيها .

وعليه فإن قرار اللجنة صحيح لأن حجج حصر الإرث الصادرة عن المحاكم الشرعية مرعية وواجب العمل بمضمونها ما لم يبطلها أو يعدلها حكم قضائي صادر عن المحاكم المختصة.

٦١٧. إذا كانت أم المتقاعد المتوفى أو أرملته أو أحدى بناته المستحقة للراتب التقاعدي موظفة في القطاع الخاص فما حصتها من الراتب ؟

تستحق الأم أو الأرملة أو الابنة التي تعمل في القطاع الخاص الراتب التقاعدي الأساسي بالإضافة إلى كافة العلاوات المنصوص عليها .

٦١٨. إذا أصبحت والدة المرحوم أرملة بوفاة زوجها بتاريخ ١٩٩٩/٢/٥ كما جاء بشهادة الوفاة ، فهل تستحق راتب تقاعد فرعي عن ابنها وإذا كانت تستحق ذالك الراتب فمتى يخصص لها ؟

إذا أصبحت والدة المرحوم أرملة فيكون استحقاقها للراتب التقاعدي عن ابنها أمرا واقع وتاريخ استحقاقها هو التاريخ الذي أصبحت به أرملة. حسب المادة ١٤ من قانون التقاعد العسكري التي تنص على ما يلي:" يقطع راتب التقاعد عن الزوجات والبنات والأمهات عند تزوجهن على ان يعاد إليهن استحقاقهن إذا أصبحن أرامل" .

٦١٩. إذا لم يكن المتوفى اعزبا وإنما كان متزوجا وليس لديه أولاد وكان أخوه الذي يعمل في القوات المسلحة يشارك في إعالة والده فهل شروط المادة ١٢ من قانون التقاعد العسكري تنطبق على والد المرحوم ؟

يتبين مما تقدم أن المتوفى لم يكن المعيل الوحيد لوالده لوجود أخ لـه يعمل في القوات المسلحة بالإضافة إلى ان المتوفى لم يكن اعزبا وإنما متزوجا ، وعليه فإن شروط المادة ١٢ من قانون التقاعد العسكري تنطبق على والد المرحوم لعدم توافر أي حالة من الحالات المشار إلها المادة المذكورة أعلاه .

٦٢٠. إذا قدم احد أفراد عائلة المتقاعد ما يثبت انه كان معالاً من قبله قبل وفاته، فهل يخصص له راتب تقاعد ؟

نعم إذا كان ذلك الشخص هو الأب وكان المتقاعد أعزبا . أو إذا كان ذلك الشخص هو الابن المريض لأن المشرع لم يشترط توافر شرط الإعالة إلا في حالة تخصيص راتب تقاعد للأب وللابن المريض .

٦٢١. في حالة وفاة المتقاعد وكانت أرملته احد أفراد العائلة المستحقين للراتب التقاعدي فهل يطلب منها إحضار قيد فردي يثبت حالتها الاجتماعية ؟

لا يطلب منها إحضار قيد فردي لإثبات حالتها الاجتماعية خلال مدة العدة الشرعية في حين يطلب منها إحضار قيد فردي يثبت حالتها الاجتماعية بعد انتهاء مدة العدة الشرعية .

٦٢٢. ما هي شروط حصول الأم على راتب تقاعد فرعي وفقا لأحكام قانون التقاعد العسكري ؟

يشترط لكي تستحق الأم راتبا تقاعديا ان تكون أرملة أو مطلقة عملا بالمادة (١٢) من قانون التقاعد العسكري.

٦٢٣. الوكيل أول (م) عقد قرانه على السيدة (و) لكنه توفي قبل الدخول بها أو الخلوة الشرعية فهل تعتبر السيدة (و) زوجته وبالتالي أحد أفراد عائلة المستحقين للراتب التقاعدي وفقا لأحكام قانون التقاعد العسكري ؟

الزوجية كما أسلفنا سابقا هي علاقة بين الرجل والمرأة نشأت نتيجة عقد زواج قائم بينهما سواء صحبه دخول بالزوجة أو لم يصحبه أو صحبه خلــوة شــرعية أو لا. وعلية فالإرث بالزوجية يتحقق سواء كانت الزوجية حقيقة أو حكما .

٦٢٤. ابنه المتقاعد المتوفى احد أفراد عائلته المستحقين لراتب التقاعد كونه عزباء إلا انه تعمل في شركة البريد الأردني فهل يخصص لها الراتب التقاعدي مع كافة العلاوات ؟

يخصص لها الراتب التقاعدي فقط دون العلاوات .

٦٢٥. كيفية توزيع رواتب التقاعد أو المكافآت أو التعويضات على الورثة المستحقين لها وفقا لأحكام قانون التقاعد العسكري؟

توزع رواتب التقاعد أو المكافآت أو التعويضات التي يقرر دفعها بموجب أحكــام هذا القانون على الورثة المستحقين بالتساوي.

٦٢٦. ما هي حصة ورثة المتقاعد العسكري من راتبه التقاعدي ؟

تبلغ حصة الورثة ٥٧% من راتبه التقاعدي الأساسي .

٦٢٧. هل حصة الورثة من راتب التقاعد بموجب قانون التقاعد العسكري مساوية لحصة الورثة بموجب قانون التقاعد المدني ؟

نعم حيث ان حصة الورثة بموجب قانوني التقاعد متساوية وهي ٧٥% من الراتب الأساسي للمتقاعد .

٦٢٨. متى يحق لأفراد عائلة الضابط أو الفرد المتقاعد ان يطلبوا بتخصيص رواتب تقاعد فرعية لهم ؟

يحق لأفراد عائلته الضابط أو الفرد ان يطلبوا بتخصيص رواتب تقاعد فرعية لهــم بعد وفاة.

٦٢٩. متى يبدأ استحقاق الراتب بالنسبة للمستحقين عن الموظف أو المتقاعد من أفراد عائلته ؟

بالنِسبة للمُستحقين عنه **من أفراد عائلته يبدأ استحقاق الراتب** من اليوم التالي لتاريخ وفاتِه.

٦٣٠. إذا سقط أو أوقِّف نصيب أحد المُستحقين لأي سبب كان فهل يؤول نصيبه من الراتب الأساسي إلى باقي المُستحقين أو يُصبِح حقاً للخزينة ؟

إذا سقط أو أوقّف نصيب أحد المُستحقين لأي سبب يعاد حساب الراتب التقاعدي المخصص لعائلة المرحوم على أن يوزع بين المستحقين بالتساوي . حيث يؤول نصيبه من الراتب الأساسي إلى باقي المستحقين.

٦٣١. إذا سقط أو أوقِّف نصيب المُستحق الوحيد لراتب التقاعد الفرعي لأي سبب كان فهل يصبح نصيبه من الراتب حقاً للخزينة ؟

هنا يتم إيقاف الراتب التقاعدي المخصص لعائلة المرحوم من تاريخ السبب الموجب لإيقافه، ويصبح نصيبه من الراتب حقاً للخزينة وذلك لعدم وجود ورثة مستحقين للراتب التقاعدي .

٦٣٢. الابنة (م) بلغت الثامنة عشر من عمرها ولم تلتحق بالدراسة في أي جامعة أو كلية أو مدرسة فهل يتم إيقاف راتبها من تاريخ بلوغها سن الرشد ؟

لا يتم إيقاف راتب الابنة لبلوغها الثامنة عشر من عمرها وان لم تلتحق بالدراسة في أي جامعة أو كلية أو مدرسة لأن المشرع لم يشترط لتخصيص راتب تقاعد فرعي للابنة أن تكون على مقاعد الدراسة وإنما اشترط أن تكون أما عزباء أو أرملة أو مطلقة .

٦٣٣. هل يشترط قانون التقاعد العسكري لتخصيص راتب تقاعد فرعي للأم إجراء دراسة اجتماعية لبيان فيما إذا كان الموظف أو المتقاعد المتوفى كان يشارك أو يساهم في إعالتها حال حياته ؟

لا .

٦٣٤. إذا توفي المتقاعد العسكري وكان قد طلق زوجته وانتهت عدتها الشرعية حال حياته ولم يكن لديه أولاد وكان والده يتقاضى راتب تقاعد فهل يخصص لوالده راتب تقاعد من ابنه المتوفى ؟

نعم لان الابن لم يكن متزوجا عند وفاته وبذلك تحقق احد أسباب استحقاق الأب للراتب التقاعدي الفرعي من ابنه .

٦٣٥. إذا كان المتقاعد العسكري طلق زوجته وتوفي قبل انتهاء عدتها الشرعية وكان والده يتقاضى راتب تقاعد فهل يخصص لوالده راتب تقاعد من ابنه المتوفى ؟

لا، لان لابن كان متزوجا عند وفاته ولم يكن يشارك في إعالة والده حيث ان الأب يتقاضى راتب تقاعد .

٦٣٦. إذا توفي المتقاعد العسكري وكان اعزبا وكان والده يتقاضى راتب تقاعد شيخوخة مقداره ٤٥٠ دينار من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي فهل يخصص له راتب من ابنه أو لا ؟

يخصص له راتب من ابنه لان شروط استحقاقه للراتب قد تحققت .

٦٣٧. هل يخصص للمستفيدين عن صاحب الراتب التقاعدي أو الموظف عند وفاته كامل الراتب التقاعدي إذا كان عددهم ثلاثة فأكثر وإذا كان عددهم اثنين يخصص لهما (٧٥%) من الراتب أما إذا كان المستفيد واحداً يخصص له (٥٠%) من الراتب ؟

حصة الورثة من راتب مورثهم هي ٧٥% بغض النظر عن عدد الورثة .

٦٣٨. عمدت لجنة التقاعد العسكري في قرارها الصادر بتاريخ ١٩٦١/١٠/١ بتخصيص نصف راتب المتقاعد المتوفى للورثة المستحقين ؟

يعتبر قرار اللجنة صحيحا حيث كانت حصة الورثة من راتب التقاعد ٥٠% قبل تعديلها بالقانون المؤقت رقم ٨ لسنة ١٩٨١ لتصبح ٧٥ % من الراتب المخصص للمتقاعد .

٦٣٩. إذا أوقف أو سقط نصيب أحد الورثة فهل يجب أن لا يقل نصيب من بقى منهم عن (٥٠%) من الراتب التقاعدي أو عن الحد الأدنى للراتب التقاعدي ؟

إذا أوقف أو سقط نصيب أحد الورثة لا يؤثر على حصة الورثة من الراتب التقاعدي حيث تبلغ حصة الورثة ٧٥% من راتب مورثهم ويوزع عليهم بالتساوي، فلو بقي وريث واحد فانه يستحق الـ ٧٥% من راتب مورثه . وبالنسبة للحد الادنى للراتب التقاعدي الفرعي فهو دينار واحد ولا يجوز ان يقل عن ذلك إذا إذا كان راتب المتقاعد أقل من دينار .

٦٤٠. لو ان الضابط أو الفرد كان قد طلق زوجته وانتهت عدتها الشرعية وكان والده على قيد الحياة ويعمل فهل يخصص للأب راتب تقاعد فرعي من ابنه ؟

لا يخصص الراتب لولده وذلك لان المرحوم كان متزوجا عند وفاته.

٦٤١. لو ان الضابط (أ) كان عند وفاته متزوجا وكان والده يتقاضى راتب تقاعد وعليه أصدرت لجنة التقاعد قرارها بتخصيص راتب تقاعد للأرملة فقط باعتبارها المستحقة الوحيدة للراتب ثم تزوجت بعد ذلك فهل يخصص الراتب لولده ؟

نعم يخصص له راتب تقاعد فرعي لان الابن بحكم الأعزب .

٦٤٢. لو ان الضابط (أ) كان عند وفاته متزوجا ولم يكن لديه أولاد وكان والده يتقاضى راتب تقاعد فلمن يخصص الراتب التقاعدي ؟

يخصص الراتب التقاعدي للأرملة فقط ولا يخصص للأب لان المرحوم كان متزوجا عند وفاته ولم يكن يشارك في إعالة والده حال حياته.

٦٤٣. لو ان الضابط (أ) كان عند وفاته متزوجا ولديه أولاد وكان والده يتقاضى راتب تقاعد فلمن يخصص الراتب التقاعدي ؟

يخصص الراتب التقاعدي للأرملة ولأولاده المستحقين وفقا لأحكام قانون التقاعد العسكري ولا يخصص لوالده .

٦٤٤. لماذا يستحق الأب نصيبا في راتب أبنه (العسكري) المتوفي في حال اعتماده عليه في المعيشة حال حياته، بينما لا يصرف النصيب للأم برغم توافر شرط الاعتماد لديها و أن كانت تعيش في كنف الأب طالما كان المرحوم يعيلهما معاً ؟

إن استحقاق الأب للنصيب لا يعني بالضرورة استحقاق الأم للنصيب فالمانع من استحقاقها له هو وجود الأب "زواجها" ، ولكنها تستحق النصيب إذا طلقت أو ترملت.

٦٤٥. هل استحقاق الأرملة راتب من زوجها الأخير ينهي نصيبها من راتب زوجها السابق ؟

لا . ان استحقاق الأرملة لراتب تقاعد أكبر يؤدي إلى إيقاف الراتب الأقل ولا يؤدي إلى إنهاء النصيب من الراتب الأخير .

٦٤٦. هل استحقاق الأرملة راتب من زوجها الأخير يوقف نصيبها من راتب زوجها السابق ؟

لا يجوز الجمع بين راتبي التقاعد فإذا استحقت الأرملة راتب تقاعد من زوجها الأخير فأن ذلك يؤدي إلى إيقاف راتبها التقاعدي من زوجها السابق.

٦٤٧. هل يجوز للمتقاعد العسكري العمل كعضو هيئة تدريس في الجامعات الرسمية ؟

لا يجوز له ذلك لأن المشرع قد نص على هذا الاستثناء للمتقاعدين المدنيين على سبيل الحصر.

٦٤٨. هل الإعالة شرط لتخصيص راتب تقاعد فرعي للأم ؟

لا .

٦٤٩. هل الإعالة شرط لتخصيص راتب تقاعد فرعي للأب وفق أحكام قانون التقاعد العسكري ؟

نعم .

٦٥٠. إذا توفى المتقاعد المدني وانحصر ارثه الشرعي في والده ووالدته وفي زوجته وفي أولاده وفي بناته ولم يكن احدهم مستحقا للراتب التقاعدي عند وفاته فما الإجراء الواجب اتخاذه في هذه الحالة ؟

في هذه الحالة يخصص راتب التقاعد لأفراد عائلة المرحوم ويتم إيقافه من نفس تاريخ التخصيص وذلك لعدم وجود ورثة مستحقين للراتب التقاعدي وإذا استحق احدهم الراتب التقاعدي فيما بعد فانه يجري إعادة حساب راتب التقاعد المخصص لعائلة المرحوم ويعاد توزيعه على الورثة المستحقين بالتساوي.

٦٥١. إذا تزوجت أرملة المتقاعد العسكري المتوفى فهل يقطع راتبها التقاعدي الفرعي نهائيا ولا يعاد إليها أم لا ؟

في حال زواج أرملة المرحوم للمرة الأولى بعد وفاته يقطع راتبها التقاعدي الفرعي من تاريخ زواجها ولا يعاد إليها إلا إذا أصبحت أرملة أو مطلقة وإذا تزوجت مرة ثانية بعد وفاته يقطع راتبها التقاعدي الفرعي نهائيا ولا يعاد إليها حتى وان أصبحت أرملة أو مطلقة فيما بعد.

٦٥٢. إذا توفي الموظف أو المتقاعد عن زوجة أو زوجات حوامل فما هو الإجراء الواجب اتخاذه ؟

يعاد توزيع راتب التقاعد مجدداً بعد الولادة وفق أحكام قانون التقاعد المدني .

٦٥٣. هل نص المشرع الأردني على ضرورة توافر شروط معينه لاستحقاق أفراد عائلة المتقاعدة الراتب التقاعدي؟

نعم ، يشترط لاستحقاق أفراد عائلة المتقاعدة الراتب التقاعدي الشرطين التاليين :

١ – ان يكون الورثة محتاجون .

٢ – ان تكون مسئولة مباشرة عن إعالتهم .

٦٥٤. ما مصير الراتب التقاعدي للمتوفية أن كانت غير متزوجة و ليس لها أولاد ولا يعتمد عليها أحد من أفراد أسرتها أو والدتها في المعيشة ؟

في هذه الحالة يوقف الراتب ويتم إغلاق الحساب والملف التقاعدي لعدم وجود ورثة مستحقين للراتب التقاعدي .

٦٥٥. إذا كانت أم المتقاعد العسكري المتوفى أو أرملته أو أحدى بناته المستحقة للراتب التقاعدي موظفة في القطاع العام أي موظفة حكومية فما حصتها من الراتب ؟

تستحق الأم أو الأرملة أو الابنة التي تعمل في إحدى الوزارات أو الدوائر الحكومية الراتب التقاعدي الأساسي فقط دون العلاوات .

٦٥٦. تقدمت السيدة (م) ابنة المتقاعد للجنة التقاعد العسكري بطلب إعادة حساب رواتب التقاعد الفرعية المخصصة لأفراد عائلة المرحوم بسبب زواجها فما هي الوثائق المطلوبة لإعادة الاحتساب وما هو الإجراء الواجب اتخاذه ؟

يطلب من السيدة (م) الوثائق التالية لإعادة الاحتساب ، عقد الزواج أو شهادة الزواج الصادر عن المحكمة الشرعية أو المحكمة الكنائسية حسب الحالة، بالإضافة إلى الاستدعاء ونموذج المعلومات عن أفراد عائلة المرحوم.

ثم تجتمع لجنة التقاعد العسكري بنصابها القانوني للنظر في الطلب المقدم من السيدة (م) وبعد التدقيق في الوثائق والمبرزات تصدر اللجنة قرارها بالإجماع حسب المقتضى القانوني.

٦٥٧. تقدمت السيدة (س) أرملة المتقاعد للجنة التقاعد العسكري بطلب إعادة حساب رواتب التقاعد الفرعية المخصصة لأفراد عائلة المرحوم بسبب طلاقها فما هي الوثائق المطلوبة لإعادة الاحتساب وما هو الإجراء الواجب اتخاذه ؟

يطلب من السيدة (س) لإعادة الاحتساب الوثائق التالية : وثيقة طلاقها أو إعلام الحكم الصادر عن المحكمة الشرعية حسب الحالة، وشهادة قيد فردي من الأحوال

المدنية يثبت إنها مازالت على قيد الحياة ومطلقة، بالإضافة إلى الاستدعاء ونموذج المعلومات عن أفراد عائلة المرحوم.

ثم تجتمع لجنة التقاعد العسكري بنصابها القانوني للنظر في الطلب المقدم من السيدة (س) وبعد تدقيق في الوثائق والمبرزات تصدر اللجنة قرارها بالإجماع حسب المقتضى القانوني .

٦٥٨. الابنة (هـ) طلقت بتاريخ ٢٠١١/٥/٢٢ طلاقا بائنا مقابل الإبراء بعد الدخول /أول فمتى يكون تاريخ تخصيص راتب التقاعد الفرعي لها ؟

تكون الابنة بطلاقها هذا قد بانت بينونة صغرى من زوجها السابق وعليها العدة الشرعية من تاريخ طلاقها ولا تحل له إلا بمهر وعقد جديدين . وبناء على ما تقدم يكون تاريخ تخصيص الراتب التقاعدي للابنة اعتبارا من تاريخ طلاقها.

٦٥٩. بتاريخ ٢٠٠٣/٢/٦ جند الرقيب (م) في القوات المسلحة الأردنية وبتاريخ ٢٠١١/١/٣ أنهيت خدماته لوفاته خارج الوظيفة الرسمية وانحصر ارثه الشرعي والانتقالي في والده وفي والدته وفي جمع من الأشقاء فقط . وكان والده يتقاضى راتب تقاعدي عسكري أكبر فهل يجوز تخصيص راتب تقاعدي لوالده ؟

يخصص بالكامل لوالد المرحوم كونه المستحق الوحيد للراتب التقاعدي ولما كان والده يتقاضى راتب تقاعدي أكبر لذا يستمر في صرف راتبه التقاعدي وعدم تخصيص راتب له من ابنه.

٦٦٠. إذا تزوجت احدى بنات المتقاعد على الطريق الشرعية الاسلامية بدون عقد زواج ثم طلقت أو ترملت فكيف يصار إلى اثبات قيام الزوجية بينها وبين زوجها السابق؟

يمكن اثبات قيام الزوجية بينهما من خلال حجة تصادق على قيام الزوجية من المحكمة الشرعية وفقا للأصول القانونية .

٦٦١. هل تصرف منحة زواج لكل من البنت والأم والأرملة عند زواجهن ؟

لا .

٦٦٢. ابنة المتقاعد عزباء وتعمل في احدى البلديات فهل يخصص لها الراتب التقاعدي مع كافة العلاوات ؟

يخصص لها الراتب التقاعدي الفرعي فقط كونها موظفة في البلدية وذلك لان البلدية هي مؤسسة عامة .

٦٦٣. لو ان لجنة التقاعد العسكري لم تخصص راتب تقاعدي لإحدى بنات المتقاعد كونها لم تذكر في حجة حصر الإرث وطالبت بتخصيص راتب تقاعدي لها فهما هو الإجراء الواجب اتخاذه ؟

على الابنة المعنية بالأمر إبطال وتصحيح حجة حصر الإرث ، بموجب دعوى أمام المحكمة الشرعية المختصة .

٦٦٤. هل يشترط قانون التقاعد العسكري إجراء دارسة اجتماعية لأفراد عائلة المتقاعدة لبيان فيما إذا كانت تشارك في اعالتهم حال حياتها أم لا ؟

لم يشترط قانون التقاعد العسكري صراحة اجراء الدراسة الاجتماعية لعائلة المتقاعدة.

٦٦٥. ما هي حالات قطع راتب التقاعد المخصص للابن وفقا لأحكام قانون التقاعد العسكري؟

يقطع راتب التقاعد المخصص للابن من تاريخ إكماله السابعة عشرة من عمره إلا في الأحوال التالية:-

أ – إذا كان عند إتمامه السابعة عشرة من العمر يتابع العلم في مدرسة ثانويـــة أو كليه فيستمر في إعطائه راتب التقاعد ما دام طالبـــاً أو لغايـــة أكمالـــه الخامســـة والعشرين من العمر أيهما اسبق.

ب– إذا كانت مقدرته على إعالة نفسه معطلة تعطيلا كلياً أو جســمياً بقـــرار مـــن اللجنة الطبية العليا يعاد النظر في أمره للتأكد من مدى تعطيله مرة كل سنتين على الأقل.

٦٦٦. لماذا يعرض الابن المريض على اللجان الطبية العليا التابعة لوزارة الصحة ولا يعرض على اللجنة الطبية المشتركة العليا التابعة للقوات المسلحة الأردنية ؟

ذلك لأن العرض على اللجنة الطبية المشتركة العليا يقتصر على الضباط والأفراد المنتسبين للقوات المسلحة الأردنية والأجهزة الأمنية الأخرى. والابن ليس من الضباط والأفراد الذين لهم الحق في العرض على اللجان الطبية ذات الصفة العسكرية التي من ضمنها اللجنة الطبية المشتركة العليا.

٦٦٧. هل يحق للابن الذي المريض الاعتراض على قرار اللجنة الطبية العليا ومن هي الجهة المختصة بالنظر في الاعتراض ؟

نعم يحق للابن الاعتراض على قرار اللجنة الطبية العليا، وتعتبر اللجنة الطبية العليا هي الجهة المختصة بالنظر في هذه الاعتراضات .

٦٦٨. إذا كان ابن المرحوم مريض غير قادر على إعالة نفسه بنفسه وكان مرضه قد حدث له بعد وفاة والده فهل يعتبر من أفراد عائلة المتقاعد المستحقين للراتب التقاعدي؟

عطفا على القرار التفسيري رقم (٤) لسنة ٢٠٠٤ الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٩ لا يكون للابن المريض الغير قادر على إعالة نفسه بنفسه الحق في الراتب التقاعدي من مورثه إذا أصبح مريضا – معتلا أو محتاجا– في أي وقت بعد وفاة المورث وسواء أكانت وفاة المتقاعد أثناء الخدمة أو بعد تقاعده. أي يشترط لاستحقاق الابن المريض راتب تقاعدي فرعي من مورثه الشروط التالية :

١ – أن يكون مريضا – معتلا – قبل وفاة المورث.

٢ – أن يكون محتاجا قبل وفاة المورث. أي ان المرحوم كان يعيل أو يشارك في إعالته حال حياته.

٦٦٩. التحق ابن المتقاعد المتوفى بالدراسة الجامعية وكان منتظما بالدراسة إلا أنه لم يكن موفقا في دراسته الجامعية ولم ينجح في أية مادة دراسية في الفصل الدراسي أو طوال العام الدراسي رغم قيامه بتقديم كافة الامتحانات المقررة الا إن النتيجة كانت راسب في جميع المواد هل يعتبر الابن دارسا لهذا العام أو لهذا الفصل ويبقى راتبه جاري أم هنالك إجراء آخر ؟

يبقى راتبه جاري ما لم يوجد سببا آخر لإيقاف الراتب، لأن العبرة في تخصيص الراتب هي أن يكون الابن منتظما بالدراسة بغض النظر عن نتيجة الدراسة أو تقديره الفصلي أو التراكمي لان الرسوب والنجاح في الدراسة لا يعني عدم انتظامه في الدراسة .

٦٧٠. إذا توفي المتقاعد وكان احد أبنائه طالبا في جامعة مؤتة الجناح العسكري فهل يعتبر من أفراد عائلته المستحقين للراتب التقاعدي الفرعي ويخصص له راتب تقاعدي أم لا ؟

لا يعتبر من أفراد العائلة المستحقين لراتب التقاعد الفرعي وان كان يتابع الدراسة ولا يخصص له راتب تقاعدي فرعي لأنتفاء شرط الاعالة.

٦٧١. التحق ابن المتقاعد المتوفى بالدراسة الجامعية وكان منتظما بالدراسة إلا أنه في أحد الفصول الدراسية قام بالانسحاب من الدراسة قبل موعد امتحانات نهاية الفصل الدراسي هل يعتبر دارسا لهذا الفصل ويبقى راتبه جاري أم هنالك إجراء آخر ؟

في حالة الانسحاب من الدراسة في بداية الفصل الدراسي أو في نهايته أو حتى قبل موعد امتحانات نهاية الفصل ولم يقدم الامتحانات النهائية لا يعتبر الابن دارسا لذلك الفصل الأمر الذي يؤدي إلى إيقاف راتبه التقاعدي وهنا يجب إعادة حساب راتب تقاعد المخصص لعائلة المرحوم من تاريخ بداية الفصل الذي انسحب فيه إلى تاريخ عودة للدراسة .

٦٧٢. إذا طلب احد أبناء المتقاعد العسكري المتوفى تخصيص راتب تقاعدي فرعي له بسبب المرض وكان عمره عند تقديم الطلب خمسة وأربعون عاما وكان متزوج ولديه أولاد ولا يعمل ولم يسبق له أن طلب تخصيص راتب تقاعد له عند وفاة والده؟

بناء على هذه المعطيات للجنة التقاعد العسكري تصدير كتاب لوزارة التنمية الاجتماعية للإيعاز للمحقق الاجتماعي لدى الوزارة لإجراء التحقيق اللازم عن حالة ابن المرحوم فيما إذا كانت حالة معسرة أو لديه أية موارد وبشكل تفصيلي والتأكد فيما إذا كان المتوفى كان يشارك في إعالته حال حياته أم لا. وفي حال ورود كتاب وزارة التنمية الاجتماعية للجنة التقاعد وكانت الدراسة الاجتماعية عن حالة الابن تفيد بان المرحوم كان يشارك في إعالة حال حياته . تصدر لجنة التقاعد كتاب لوزارة الصحة للإيعاز بعرض هذا الابن على الجان الطبية العليا لبيان فيما إذا كانت مقدرة على إعالة نفسه بنفسه معطلة تعطيلا كليا أو جسيما، ولتحديد تاريخ بدء العجز لديه . وفي حال ورود كتاب الجنة الطبية العليا وكان يتضمن هذا الكتاب قرار اللجنة بأن مقدرة الابن (ط) على إعالة نفسه بنفسه معطلة تعطيلا كليا أو جسيما، وان تاريخ بدء العجز لديه قبل وفاة والده تعمد لجنة التقاعد العسكري لإصدار قرارها في هذا الشأن بتخصيص راتب تقاعدي فرعي للابن (ط) المريض.

٦٧٣. ماذا لو كان راتب كل فرد من أفراد عائلة الموظف المتوفى يقل عن دينار واحد؟

إذا وجد بالحساب ان الراتب الشهري الأخير الذي يستحقه كل فرد من أفراد عائلة الموظف المتوفى بموجب أحكام هذا القانون يقل عن دينار واحد فيخصص لكم منهم دينار واحد كحد أدنى شرط ان لا تزيد رواتب التقاعد التي تخصص لجميع العائلة عن (خمسة وسبعون بالمائة ٧٥% من راتب مورثهم الشهري الأخير) وان لا يزيد في جميع الأحوال عن راتب التقاعد الذي استحقه مورثهم .

٦٧٤. ورد في البند ١٤ من اتفاقية البعثة وتجنيد السيد (أ) كتلميذ مرشح بالقوات المسلحة الأردنية صراحة على عدم احتساب مدة دراسة السيد (أ) بالبعثة خدمة مقبولة للتقاعد فهل ذلك يوافق حكم المادة ٣ من قانون التقاعد العسكري ؟

نصت المادة الثالثة من قانون التقاعد العسكري المعدلة بالقانون رقم ١٧ لسنة ١٩٦٧ على انه: يطبق على الضباط والأفراد الأردنيين إلا من كان منهم يخدم بمقتضى عقد لا يخوله حق التقاعد، وحيث ان البند ١٤ من الاتفاقية المذكورة أعلاه قد نصت صراحة على عدم احتساب مدة الدراسة بالبعثة خدمة مقبولة للتقاعد فهو اتفاق يوافق حكم المادة ٣ من القانون أعلاه ، وحيث إن العقد شريعة المتقاعدين ما لم يخالف النصوص القانونية أو الآداب العامة فيكون تطبيق البند ١٤ من الاتفاقية على خدمة السيد (أ) موافقة للقانون.

٦٧٥. الضابط (س) كان قد التحق بإحدى الجامعات الأجنبية بناء على اتفاقية مع القيادة العامة للقوات المسلحة الأردنية واستمر بالدراسة لمدة سبع سنوات فهل تعتبر مدة الدارسة مقبولة لغايات التقاعد العسكري ؟

ان الشروط في اتفاقية الدراسة هي التي تحدد فيما إذا كانت مدة الدراسة مقبولة لغايات التقاعد أم لا ، وعليه إذا تضمنت الاتفاقية المذكورة ان سنوات الدراسة مقبولة لغايات التقاعد فهي كذلك أو تضمنت ان سنوات الدراسة غير مقبولة لغايات التقاعد فهي كذلك ويمكن ان تتضمن الاتفاقية ان بعض سنوات الدراسة مقبولة لغايات .

٦٧٦. متى يفقد الضابط أو الفرد حقوقه التقاعدية بموجب أحكام قانون التقاعد العسكري؟

إذا استقال من الخدمة.

٦٧٧. يستفاد من المادة ١١/أ من قانون التقاعد العسكري أنه يشترط لكي يحصل الفرد على راتب تقاعدي أن يكون سبب إنهاء خدمته هو عجزه أثناء خدمته عن أداء واجبات وظيفته بسبب حادث أو مرض أو علة وأن تكون خدماته المقبولة للتقاعد قد بلغت عشر سنوات أو أكثر فإذا كانت خدمته تزيد عن عشر سنوات إلا أنها لم تنته بسبب عجزه عن أداء واجباته الوظيفية بسبب حادث أو مرض أو علة وإنما أنهيت بسبب طرده من الخدمة نظرا لصدور حكم جزائي بحقه من محكمة الشرطة ، فهل يستحق راتب تقاعدي عن مدة خدمته ؟

لا يستحق أي راتب تقاعدي عن مدة خدمته هذه وذلك لعدم توافر شروط استحقاق الراتب التقاعدي عملا بأحكام الفقرة أ من المادة ١١ من قانون التقاعد العسكري .

٦٧٨. ماذا يستفاد من أحكام المادة ١١/ب من قانون التقاعد العسكري ؟

يستفاد من أحكام المادة ١١/ب إنها نصت على انه حتى يصار إلى تخصيص راتب اعتلال للشخص يجب ان يتوفر شرطين:

أولهما: ان يتخلف لدى الشخص طالب راتب الاعتلال عاهة ينتج عنها عجز .

ثانيهما: ان تكون هذه العاهة ناتجة أثناء الوظيفة وبسببها .

٦٧٩. ماذا يستفاد من نص الفقرة ح/٢ من المادة ٢٢ مكررة من قانون التقاعد العسكري ؟

يستفاد من نص الفقرة ح/٢ المشار إليها أعلاه أنه يشترط لحصول الفرد على راتب اعتلال ان تتوافر ثلاثة شروط .

أ – قيام وتوافر حالة العجز عن القيام بالواجبات العسكرية .

ب- ان يكون هذا العجز قد حدث للضابط أو الفرد بسبب قيامه بوظيفة العسكرية ودون قصد منه.

ج- ان يتم إنهاء خدمات الضابط أو الفرد بسبب العجز عن القيام بالواجبات العسكرية – الرابطة السببية .

٦٨٠. إذا ثبت أن إصابة الضابط أو الفرد غير ناتجة عن طبيعة عمله فهل يخصص له راتب اعتلال ؟

يستفاد من المادة (١١/ب) من قانون التقاعد العسـكري ، إن راتـب الاعـتلال لا يعطى للضابط أو الفرد إلا إذا كانت إصابته أو مرضه ناتجين عن طبيعة عملــه أو أثناء قيامه بوظيفته ، وعليه فان الضابط أو الفرد لا يستحق راتب اعـتلال بسـبب إصابته التي ثبت أنها غير ناتجة عن طبيعة عمله.

٦٨١. إذا أنهيت خدمة ضابط أو فرد لعجزه عن القيام بواجباته بسبب العمليات الحربية وتأيد ذلك بقرار من اللجنة الطبية العليا ما هو الحد الأدنى للراتب الشهري مع راتب الاعتلال لمن كانت قدرته على إعالة نفسه قد تعطلت تعطيلا (كليا) ؟

يشترط أن لا يقل الراتب الشهري مع راتب الاعتلال عن خمسين دينـارا وذلـك بغض النظر عن كون خدماته غير خاضعة للتقاعد ودون اعتبار لمدة خدمته.

٦٨٢. إذا أنهيت خدمة ضابط أو فرد لعجزه عن القيام بواجباته بسبب العمليات الحربية وتأيد ذلك بقرار من اللجنة الطبية العليا ما هو الحد الأدنى للراتب الشهري مع راتب الاعتلال لمن كانت قدرته على إعالة نفسه قد تعطلت تعطيلا (جسيما) ؟

يشترط أن لا يقل الراتب الشهري مع راتب الاعتلال عن أربعين دينـارا وذلـك بغض النظر عن كون خدماته غير خاضعة للتقاعد ودون اعتبار لمدة خدمته.

٦٨٣. إذا أنهيت خدمة ضابط أو فرد لعجزه عن القيام بواجباته بسبب العمليات الحربية وتأيد ذلك بقرار من اللجنة الطبية العليا ما هو الحد الأدنى للراتب الشهري مع راتب الاعتلال لمن كانت قدرته على إعالة نفسه قد تعطلت تعطيلا (جزئيا) ؟

يشترط أن لا يقل الراتب الشهري مع راتب الاعتلال عن ثلاثين دينارا وذلك بغض النظر عن كون خدماته غير خاضعة للتقاعد ودون اعتبار لمدة خدمته.

٦٨٤. إذا أنهيت خدمة ضابط أو فرد لعجزه عن القيام بواجباته بسبب العمليات الحربية وتأيد ذلك بقرار من اللجنة الطبية العليا ما هو الحد الأدنى للراتب الشهري مع راتب الاعتلال لمن كانت قدرته على إعالة نفسه قد تعطلت تعطيلا (خفيفا) ؟

يشترط أن لا يقل الراتب الشهري مع راتب الاعتلال عن عشرين دينـارا وذلـك بغض النظر عن كون خدماته غير خاضعة للتقاعد ودون اعتبار لمدة خدمته.

٦٨٥. إذا أنهيت خدمة ضابط أو فرد لعجزه عن القيام بواجباته العسكرية بسبب قيامه بوظيفته وبدون خطأ منه ، ما هو الحد الأدنى للراتب الشهري مع راتب الاعتلال لمن كانت قدرته على إعالة نفسه قد تعطلت تعطيلا (جسيما) ؟

ثلاثين دينارا وذلك بغض النظر عن كون خدماته غيــر خاضــعة للتقاعــد ودون اعتبار لمدة خدمته.

٦٨٦. إذا أنهيت خدمة ضابط أو فرد لعجزه عن القيام بواجباته العسكرية بسبب قيامه بوظيفته وبدون خطأ منه ، ما هو الحد الأدنى للراتب الشهري مع راتب الاعتلال لمن كانت قدرته على إعالة نفسه قد تعطلت تعطيلا (كليا) ؟

أربعين دينارا كحد ادني وذلك بغض النظر عن كون خدماته غير خاضعة للتقاعد ودون اعتبار لمدة خدمته.

٦٨٧. هل يتمتع الضابط أو الفرد الذي تنتهي خدماته لعجزه عن القيام بواجباته بسبب العمليات الحربية أو بسبب قيامه بوظيفته وبدون خطأ منه ، وتأيد ذلك بقرار من اللجنة الطبية العليا، بالمعالجة المجانية في المستشفيات الحكومية والعسكرية مدى الحياة ؟

نعم يتمتع المذكورين أعلاه بالمعالجــة المجانيــة فــي المستشــفيات الحكوميــة والعسكرية مدى الحياة.

٦٨٨. إذا ذكر المستدعي في طلب تسوية حقوقه التقاعدية عبارة (لا إصابات ولا حوادث ولا أرغب بطلب راتب اعتلال) فهل يحق له بعد تبلغه قرار لجنة التقاعد العسكري معادوه الطلب في أمر راتب الاعتلال ؟

فانه والحالة هذه يكون قد أفصح صراحة عن إسقاط حقه بالمطالبة براتب الاعتلال ، وأكد على ذلك بتبلغه قرار اللجنة . وعليه فلا يحق للمستدعي معاودة الطلب في أمر راتب الاعتلال .

٦٨٩. إذا استندت لجنة التقاعد العسكري على قرار اللجنة الطبية العسكرية العليا الذي جاء فيه ان إصابة الضابط أو الفرد غير ناتجة عن طبيعة عمله في رفض تخصيص راتب اعتلال فهل تكون بذلك قد خالفت القانون ؟

ان لجنة التقاعد العسكري مقيدة بقرار اللجنة الطبية العسكرية العليا وإذا استندت إليه في رفض تخصيص راتب اعتلال فإنها لا تكون قد خالفت القانون .

٦٩٠. هل يستفيد ورثة المتقاعد من راتب الاعتلال المخصص له بموجب أحكام قانون التقاعد العسكري؟

لا يستفيد ورثة المتقاعد من راتب الاعتلال المخصص له بموجب القانون المذكور أعلاه.

٦٩١. هل يقبل طلب المتقاعد بتخصيص راتب اعتلال له عن الإصابة التي تعرض لها أثناء وجوده في الخدمة بعد مرور أكثر من خمسة عشر عاما عن صدور قرار اللجنة لا سيما وانه لم يطعن بالقرار في حينه وكان قد قبض المكافأة التي قررتها اللجنة ؟

يعتبر قبض المتقاعد للمكافأة التي قررتها لجنة التقاعد العسكري عن حقوقه التقاعدية إذعانا منه لقرار اللجنة المذكورة ولا يقبل منه المطالبة بتخصيص راتب اعتلال له عن الإصابة التي تعرض لها أثناء وجوده في الخدمة بعد مرور أكثر من خمسة عشر عاما عن صدور قرار اللجنة لا سيما وانه لم يطعن بالقرار في حينه .

٦٩٢. ما المقصود من عبارة (كلما خفا العلة) الواردة في المادة ١١/ب من قانون التقاعد العسكري ؟

يقصد بعبارة (كلما خفا العلة) المذكورة هو ان تكون العلة قد خفت عن الدرجة التي كانت عليها حالة المتقاعد حين تخصيص راتب اعتلال لأول مرة، فإذا تغيرت درجة العلة صعودا أو هبوطا عما كانت عليه ولم تزد عن الدرجة التي قررتها اللجنة الطبية لأول مرة، فان هذا التغيير لا يمنع من زيادة راتب الاعتلال شريطة ان لا يجري الفحص إلا مرة واحدة في كل سنتين .

٦٩٣. هل في قانون التقاعد العسكري ما يمنع اللجنة الطبية العسكرية من إعادة فحص المستدعي (لمنحه راتب اعتلال) قبل مرور السنتين المشار إلهما في المادة ١١/هـ من القانون المذكور من اجل تصحيح الخطأ الوارد في تقريرها السابق ؟

ليس في قانون التقاعد العسكري ما يمنع اللجنة الطبية العسكرية من إعادة فحص المستدعي (لمنحه راتب اعتلال) قبل مرور السنتين المشار إلهما أعلاه من اجل تصحيح الخطأ الوارد في تقريرها السابق ، وليس من أجل تقرير ما إذا كانت درجة العلة قد تناقصت عما كانت عليه أثناء الفحص السابق .

٦٩٤. ما هي نسب رواتب الاعتلال للضباط والأفراد المشمولين بأحكام قانون التقاعد العسكري؟

نوع العجز :	نسبة العجز :	قيمة راتب الاعتلال من الأساسي + الربع
١ – خفيف	١% –١٩%	٦/١
٢ – جزئي	٢٠% –٣٩%	٣/١
٣ – جسيم	٤٠%–٦٩%	١/٢
٤ – كلي	٧٠%–١٠٠%	٣/٢

٦٩٥. هل يوجد حد أعلى لراتب الاعتلال ؟

نعم، يوجد حدا أعلى لراتب الاعتلال بحيث لا يجوز ان يتجاوز راتب الاعتلال في أي حال من الأحوال مبلغ (٥٠٠) دينار وذلك اعتبارا من تاريخ ١/٤/٢٠٠٤ بمعنى انه قبل هذا التاريخ لم يكن هنالك حدا أعلى لراتب الاعتلال .

٦٩٦. هل يوجد حد أدنى لراتب الاعتلال ؟

لا يوجد حد ادنى لراتب الاعتلال.

٦٩٧. صدر قرار عن لجنة التقاعد العسكري وتضمن تخصيص راتب اعتلال للمتقاعد مقداره (٥٢٠) دينار هل هذا القرار صحيح ؟

لا يعتبر هذا القرار صحيحا لأن الحد الأعلى لراتب الاعتلال هـو (٥٠٠) دينـار وهنا الراتب تجاوز الحد الأعلى لراتب الاعتلال . وإذا كان القرار قد صدر حسب الأصول وتبلغ صاحب الشأن القرار وتم صرف الراتب فيجب على للجنة التقاعـد العسكري تصحيح قرارها . وتخصيص راتب اعتلال بمبلغ (٥٠٠) دينار فقط وهو الحد الأعلى لراتب الاعتلال ولا يجوز تجاوزه.

٦٩٨. هل الأخطاء المادية والحسابية تتحصن بفوات المدة ولا يجوز تصحيحها ؟

ان الأخطاء المادية والحسابية لا تتحصن بفوات المدة ويجوز تصحيحها فـي كـل وقت وذلك عملا بأحكام المادة ٥١/ب من قانون التقاعد العسكري .

٦٩٩. كانت لجنة التقاعد العسكري قد قامت بتصحيح خطأ حسابي نجم عن ضم مدتي خدمة غير متماثلتين إحداهما مقبولة للتقاعد والأخرى غير مقبولة للتقاعد عملا بالمادة ٥١ من قانون التقاعد العسكري ؟

ان تقرير كون قسم من الخدمات مقبولة للتقاعد أو غير مقبولة للتقاعـد هـو مـن المسائل القانونية المتعلقة بأصل الحق، أما القول بان الخطأ الـذي قامـت اللجنـة بتصحيحه هو خطأ حسابي نجم عن ضم مدتي خدمة غير متماثلتين إحداهما مقبولة للتقاعد والأخرى غير مقبولة للتقاعد، فقول مخالف للقانون إذ ان القرار اعتبر كافة الخدمات مقبولة للتقاعد والخطأ هو خطأ قانوني لا حسابي ، ولا يجوز تصحيحه إلا من المحكمة المختصة بناء على طعن قانوني عملا بالمادة ٥٣ من قانون التقاعـد العسكري .

٧٠٠. هل تخالف المادة ٢٢/ط من قانون التقاعد العسكري المادة ١/٦ من الدستور الأردني ؟

لا يخالف قانون التقاعد العسكري بما تضمنه مـن مـواد قانونيـة وعلـى وجـه الخصوص المادة ٢٢/ط مبدأ المساواة بين المواطنين بالحقوق والواجبات المقـررة في المادة (٦) من الدستور الأردني لأن المشرع وإن كان ملزم بمراعاة نصـوص الدستور عند إصداره للقوانين إلا أنه في بعض القوانين ذات الطابع الخاص قد يجد

مبدأ المساواة والعدالة يقتضي مراعاة بعض الفئـات الـواردة بحـق المخـاطبين بأحكامها وهذا لا يخالف الدستور ما دام أن هذه القواعد القانونيـة تنطبـق علـى أشخاص تماثلت ظروفهم وتساوت مراكزهم القانونية . وبما أن المشرع في المـادة ٢٢/ط المشار إليها قد منح هذه الفئة من أبناء المتقاعدين العسكريين مجانية التعليم بشرط القبول في الجامعات الرسمية فإن ذلك لا يخالف المادة ١/٦ من الدستور .

٧٠١. يستفاد من الفقرة ط من المادة ٢٢ من قانون التقاعد العسكري وتعديلاته أنها جعلت كل من ينطبق عليه حكم ما ورد فيه معفى من دفع الرسوم المنصوص عليها في تلك الفقرة فهل هذا الإعفاء يشمل كافة الرسوم أم لا ؟ وهل نوع البرنامج الدراسي يؤثر على الإعفاء من الرسوم ؟

كل من ينطبق عليه حكم ما ورد في الفقرة المذكور أعلاه معفى من دفع الرسـوم المنصوص عليها في تلك الفقرة وان الإعفاء يشمل كافة الرسوم من تأمين صـحي وتأمين حياة ومكتبة ومطبوعات وغيرها . لأن النص جاء مطلقا والمطلق يجـري على إطلاقه ما لم يوجد نص يقيده دلالة أو صراحة وبغـض النظـر عـن نـوع البرنامج الدراسي سواء أكان تنافسي أو موازي كما تقضي بذلك المادة ٢١٨ مـن القانون المدني. فإذا تقدم الطالب للجامعة الرسمية واستوفى شروط القيـد وبغـض النظر عن البرنامج من حيث الساعات أو الرسوم، باعتباره أحـد أبنـاء منتسـبي القوات المسلحة الذي أحيل على التقاعد نتيجة لإصابته بالإصابات ناتجة عن طبيعة عمله أثناء وظيفته وبعجز مقداره ٤٠% يستفيد من الإعفاء الوارد فـي الفقـرة ط المذكورة أنفا .

٧٠٢. ماذا يتضح من الفقرتين (أ، ج) من المادة ٢٢ من قانون التقاعد العسكري حسبما عدلت بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٦٦ ؟

يتضح من الفقرتين أعلاه أن التعويض المنصوص عليه في الفقرة (ج) مـن هـذه المادة لا يعطى لعائلة الضابط أو الفرد الذي يتوفى إلا إذا كانت الوفاة نتيجة أضرار إصابته من جراء قيامه بوظيفته .

٧٠٣. ورد في المادة (٢٢) مكررة العبارة التالية: " خصص له نصف راتبه الشهري الاخير ، واذا وجد بالحساب أن الراتب الذي يستحقه بموجب هذا القانون يزيد عن النصف ، خصص له الراتب الاكبر..." فما هي معادلة نصف الراتب ؟

معادلة نصف الراتب الشهري الأخير هي على النحو التالي:-

$$\frac{1 \times \text{الراتب الشهري الاخير}}{2} = \text{الراتب التقاعدي}$$

٧٠٤. هل يشترط لإعطاء التعويض للورثة بمقتضى المادة ٢٢ مكررة ان يكون هنالك تقرير صادر عن اللجنة الطبية العليا يثبت ان الوفاة حصلت عن الإصابة أثناء العمليات الحربية ؟

لا يشترط لإعطاء التعويض للورثة بمقتضى المادة ٢٢ مكررة ان يكون هنالك تقرير صادر عن اللجنة الطبية العليا يثبت ان الوفاة حصلت عن الإصابة أثناء العمليات الحربية، إذ ليس في القانون ما يوجب ثبوت الاستشهاد أو الوفاة بسبب العمليات الحربية بتقرير من اللجنة الطبية العليا، بل يكفي ثبوت ذلك بأية وسيلة قانونية أخرى.

٧٠٥. إذا أصيب الضابط أو الفرد أثناء العمليات الحربية مما أفضى إلى وفاته بتاريخ لاحق فهل ورثته يستحقون التعويض المنصوص عليه في المادة ٢٢ مكررة ؟

لا يشترط لإعطاء التعويض للورثة ان تكون الوفاة قد حصلت فور وقوع العمليات الحربية ، إذ ان الفقرة (أ) من المادة المذكورة لا تقتصر حكمها على الاستشهاد فور العمليات الحربية بل يشمل أيضا الفقدان والوفاة بسبب الإصابة التي تحصل أثناء العمليات الحربية بقطع النظر عن تاريخ الوفاة .

٧٠٦. أصيب العسكري (أ) ببتر جزئي بإصبع اليد اليسرى (الخنصر والبنصر) وان هذه الإصابة أورثت له عاهة دائمة بنسبة عشرة بالمائة فهل تجعله عاجزا عن قيامه بأعباء وظيفته بالمعنى الوارد في المادة ٢٢ مكررة /ح/٢ من قانون التقاعد العسكري ويستحق راتب التقاعد المنصوص عليه في هذه المادة ؟

ان هذه الإصابة لا تجعله عاجزا عن قيامه بأعباء وظيفته بالمعنى الوارد في المادة ٢٢ مكررة /ح/٢ من قانون التقاعد العسكري وعليه لا يستحق راتب التقاعد المنصوص عليه في هذه المادة. راجع في ذلك قرار محكمة العدل العليا الأردنية رقم ١٩٨٦/٤٩ تاريخ ١٩٨٦/٤/٢٦.

٧٠٧. هل تملك لجنة التقاعد العسكري ان تعيد النظر فيما سبق وقررته ؟

تكون لجنة التقاعد العسكري بإصدارها القرار قد استنفذت ولايتها ، حيث إنها ذات صفة قضائية ولا تملك ان تعيد النظر فيما سبق وقررته.

٧٠٨. في حال انتهاء خدمة الضابط أو الفرد لعجزه عن القيام بواجباته بسبب العمليات الحربية هل يخصص له نصف راتبه الشهري الأخير أم يخصص له الراتب الذي يستحقه وفقا لمعادلة حساب الراتب التقاعدي ؟

إذا أنهيت خدمة ضابط أو فرد لعجزه عن القيام بواجباته بسبب العمليات الحربية وتأيد ذلك بقرار من اللجنة الطبية العليا خصص له نصف راتبه الشهري الأخير ، وإذا وجد بالحساب أن الراتب الذي يستحقه بموجب قانون التقاعد العسكري يزيد عن النصف ، خصص له الراتب الأكبر.

٧٠٩. إذا كانت وفاة السيد (م) حصلت بسبب تدهور السيارة التي كانت تقله أثناء القيام بجولة تفتيشية على واجهة الكتيبة الأمامية فهل تدخل هذه الحالة في عداد العمليات الحربية أو الأمنية ؟

عرفت المادة الثانية من قانون التقاعد العسكري العمليات الحربية بأنها " الاشتباك المسلح مع العدو براً وبحراً وجواً وكافة حوادث الأمن الداخلي وما ينجم عن ذلك من استشهاد أو فقدان أو وقوع في الأسر ، أو في الأحوال الأخرى التي يقرر مجلس الوزراء أنها على مستوى العمليات الحربية" . وعليه فإن هذه الحالة لا تدخل في عداد العمليات الحربية أو الأمنية المذكورة في التعريف الوارد في قانون التقاعد العسكري للعمليات الحربية .

٧١٠. عمدت لجنة التقاعد العسكرية إلى سحب قرارها الأول الذي قررت فيه إعطاء صاحب القرار مكافأة وعدم تخصيص راتب اعتلال وأصدرت قرارا جديدا فهل قرارها صحيحا ؟

ان لجنة التقاعد العسكري ذات صفة قضائية تنتهي مهمتها بصدور قرارها في الموضوع ولا تملك أن تعيد النظر فيه ولو كان قرارها السابق باطلا لأنها استنفذت ولايتها ولا تملك فيه أسوة بالقرارات الإدارية العادية التي تملك السلطة التي أصدرت القرار سحبه . فيكون قرارها في هذه الحالة غير صحيح ومستوجب الإلغاء .

٧١١. هل تقرير اللجنة الطبية العسكرية لها الحجية ؟

تقرير اللجنة الطبية العسكرية لها الحجية الكاملة سواء من حيث انعقاد اللجنة أو من حيث مضمونها ويؤخذ بهذه البينة ما لم يثبت عكسها . ولا يجوز دحض قرارات اللجنة الطبية العسكرية العليا بالبينة الشخصية عن طريق أقوال أفرد عاديين لا علاقة لهم بالأمور الطبية .

٧١٢. هل يعامل المفقود فيما يتعلق بالحقوق التقاعدية معاملة من ثبتت وفاته ؟

نعم .

٧١٣. هل تعتبر التدريبات العسكرية في مستوى العمليات الحربية وتسوى الحقوق التقاعدية للعسكريين على هذا الأساس؟

نعم ، تعتبر التدريبات العسكرية في مستوى العمليات الحربية ، وعلى لجنة التقاعد العسكرية تسوية حقوق العسكريين على أساس ان وفاة العسكري أثناء التدريبات العسكرية بمستوى العمليات الحربية .

٧١٤. هل تعريف (العمليات الحربية) ينطبق على دورة تدريب المظليين ؟

ان تعريف (العمليات الحربية) لا ينطبق على دورة تدريب المظليين لان هذه الدورة لم تقع أثناء اشتباك مسلح مع العدو .

٧١٥. هل الخطأ في ذكر المادة القانونية الواجبة التطبيق على الواقعة في القرار أو الحكم يؤثر على الحقوق التقاعدية ؟

ان الخطأ في ذكر المادة القانونية الواجبة التطبيق على الواقعة في القرار أو الحكم لا يؤثر على الحقوق التقاعدية لأن هذه الحقوق تستمد من القانون وليس من القرارات الصادرة بشأنها .

٧١٦. هل يجوز للمتقاعد الجمع بين راتب التقاعد المخصص له عن خدماته وراتب التقاعد الفرعي المخصص له بصفته وارثا ؟

ان عبارة (راتبي تقاعد) الواردة في المادة (١٩) من قانون التقاعد العسكري وردت بشكل مطلق أي سواء كان راتب التقاعد الذي يتقاضاه الشخص المخصص له عن خدماته أم بصفته وارثا. وبما ان المطلق يجري على أطلاقه فان عدم الجمع بين راتب التقاعد الذي يتقاضاه الشخص وراتب التقاعد الفرعي الذي يستحقه عن ولده على سبيل المثال يتفق والقانون.

٧١٧. ماذا يستفاد من نص المادة (٣٤) من قانون خدمة العلم رقم ١ لسنة ١٩٧٦ وتعديلاته ؟

يستفاد من المادة أعلاه ان قانون التقاعد العسكري تنطبق أحكامه على المكلف بخدمة العلم في حالة واحدة وهي إذا كان قد أصيب بعلة بسبب الخدمة أو في أثناء تأديته لها ولا يوجد أي نص في هذا القانون أو في قانون آخر يجيز تطبيق أحكام قانون التقاعد على المكلف بخدمة العلم في الحالات الأخرى .

٧١٨. إذا اكتسب الحكم الصادر بتصحيح تاريخ ولادة العسكري الدرجة القطعية باعتباره من مواليد سنة ١٩٦٠ بدلا من سنة ١٩٥٥ وجرى تصحيح قيود الأحوال المدنية على هذا الأساس فماذا يتوجب على لجنة التقاعد العسكري بهذا الصدد ؟

يتوجب على لجنة التقاعد العسكري تسوية حقوقه باحتساب خدمته باعتباره من مواليد سنة ١٩٦٠.

٧١٩. في حالة عدم وجود قيد نفوس للعسكري المتوفى وتعذر تقدير عمره من قبل اللجنة الطبية المختصة بسبب وفاته فكيف يمكن إثبات تاريخ ميلاده وهل يمكن الاعتماد على تقرير اللجنة الطبية المختصة التي قدرت عمره حين التحاقه بالخدمة ؟

يبنى على ما تقدم انه يجوز إثبات تاريخ ميلاده بكافة طرق الإثبـــات ، إلا أنـــه لا يمكن الاعتماد على تقرير اللجنة الطبية المختصة التي قدرت عمره حين التحاقـــه بالخدمة، لأنها لم تعاينه وتقدر عمره لأغراض قانون التقاعد وإنما لغايـــة تقريـــر لياقته الصحية عند استخدامه .

٧٢٠. إذا كان لطالب التقاعد شهادة ميلاد فهل يجوز اللجوء إلى تقدير عمره من قبل اللجنة الطبية ؟

لا يجوز اللجوء إلى تقدير عمره من قبل اللجنة الطبية طالما ان له شهادة ميلاد .

٧٢١. هل يجوز صرف راتب تقاعد للمتقاعد العسكري قبل بلوغه سن الستين؟

نعم إذا أكمل المدة المطلوبة للحصول على راتب التقاعد .

٧٢٢. صدر قرار من مديرية الدفاع المدني بإنهاء خدمة الوكيل (أ) وأنهيت خدماته بالاستغناء عنه اعتبارا من تاريخ ٢٠٠٩/٢/١٧. والمذكور من مواليد ١٩٤٨/١/١ وعليه قد أكمل الستين من العمر بتاريخ ٢٠٠٨/١/١ ولم تمدد خدمته بعد ذلك التاريخ فهل سبب إنهاء الخدمة صحيح؟

لا، لأنه يتوجب أن يكون سبب إنهاء الخدمة هو إنهاء الخدمة لبلوغه ســـن الســـتين وليس للاستغناء عن خدماته. وذلك بالاستناد إلى أحكام المادة ١٠ من قانون التقاعد العسكري الحالي والتي تنص على ما يلي: " إذا أنهيت خدمة ضابط لإكماله الستين من عمره وكانت خدمته المقبولة للتقاعد عشر سنوات أو أكثر يعطى راتب تقاعـــد محسوباً بمقتضى أحكام هذا القانون" .

٧٢٣. هل يجوز صرف راتب تقاعد للضابط أو للفرد عند بلوغه سن الستين؟

ليس بالضرورة صرف راتب تقاعد للضابط أو الفرد عند بلوغه سن الستين فقد يبلغ سن الستين وهو غير مستحقا للراتب فالشرط الأساسي لصرف الراتب هو

ان يكون الضابط أو الفرد قد استحق الراتب التقاعدي وفقا لأحكام قانون التقاعد العسكري .

٧٢٤. أصدرت لجنة التقاعد العسكري قرارها الذي يتضمن عدم إعطاء السيد (أ) أية مكافأة عن خدماته كطبيب في القوات المسلحة الأردنية نظرا لاستقالته من الخدمة فهل هذا القرار متفقا وأحكام المادة ٣١ من قانون التقاعد العسكري ؟

ان عدم إعطاء أية مكافأة للعسكري- الضابط أو الفرد- عن خدماته كطبيب في القوات المسلحة الأردنية نظرا لاستقالته من الخدمة متفق وأحكام المادة ٣١ من قانون التقاعد العسكري .

٧٢٥. بتاريخ ١٩٧٩/١/٢٢ تم تجنيد السيد (أ) في مديرية الأمن العام واستمر لغاية تاريخ ١٩٩٢/١/١٥ حيث أنهيت خدماته بالاستغناء وتم تسوية حقوقه التقاعدية بموجب قرار لجنة التقاعد العسكري والمتضمن إعطائه مكافأة مالية عن خدماته المقبولة للتقاعد والبالغة أثنى عشر سنة وثمانية أشهر وثلاثة وعشرون يوما فقط وكان قد تبلغ القرار المذكور أنفا ولم يعترض عليه خلال المدة القانونية وتم صرف المكافأة المستحقة له في حينه فهل يجوز له المطالبة بأي حقوق تقاعدية سبق الفصل فيها ؟

تأسيسا على ما تقدم ، لا يجوز له المطالبة بأية حقوق تقاعدية سبق الفصل فيها ولا مجال للجنة التقاعد العسكري إعادة النظر فيها .

٧٢٦. كيف يجري حساب مكافأة المكلف ؟

الراتب الاساسي زائد الربع القانوني ضرب مدة الخدمة بالأشهر ثم تقسيم حاصل الضرب على ١٢ .

٧٢٧. اعيد المتقاعد س إلى الخدمة بسبب اعلان حالة الطوارئ فهل تضاف مدة هذه الخدمة إلى خدماته السابقة المقبولة لغايات التقاعد ؟

اذا اعيد اي ضابط او فرد احتياط متقاعداً الى الخدمة بسبب اعلان حالة الطوارئ تضاف مدة خدمته هذه الى خدماته السابقة المقبولة لغايات التقاعد اذا كانت اكثر من ستة اشهر متواصلة واذا نقصت مدة خدمته عن ستة اشهر متواصلة فتصرف له

عند انتهاء خدمة الاحتياط التي دعي اليها مكافاة تعادل ٢٠% من مجموع رواتبـه التقاعدية وعلاواته عن المدة التي قضاها في الخدمة .

وهذا ما نصت عليه المادة (٣٥) من قانون خدمة العلم والخدمة الاحتياطية لسنة ١٩٨٦.

٧٢٨. بتاريخ ٢٠٠١/١٢/١٩ جند السيد (ف) لدى القوات المسلحة الأردنية واستمر لغاية ٢٠١١/٤/١ حيث أنهيت خدماته بالاستغناء وكان راتبه الأساسي (٩٨) دينارا. فما مقدار المكافأة التي يستحقها ؟

بناء على ما تقدم ، تكـون خدماتـه المحسـوبة لغايـات المكافـأة مـن تـاريخ ٢٠٠١/١٢/١٩ ولغاية ٢٠١١/٤/١ مدة (٩) سنوات و(٣) أشهر و(١٢) يوم فقط . و يبلغ راتبه الشهري الأخير ١٢٢.٥٠٠ دينارا .

وعلى هذا الأساس يستحق مكافأة بالنسبة التالية :-

عدد أشهر الخدمة (١١١) × (الراتب الأساسي الأخير(٩٨) ×١٢٥%) = ١١٣٣.١٢٥ دينار
١٢ (مقدار المكافأة)

٧٢٩. يعطى الفرد الذي تنتهي خدمته في القوات المسلحة مكافأة عملا بقانون خدمة الأفراد في القوات المسلحة ولكن كيف يجري حساب هذه المكافأة وما هي شروط استحقاقها ؟

يعطى الفرد مكافأة تعادل جزاء من اثني عشر جزاء من راتبه الشهري الأخير مع كافة العلاوات عن كل شهر من أشهر خدمته في القوات المسلحة .

يشترط لدفع هذه المكافأة ما يلي

١- ان يمضي الفرد ثلاث سنوات متواصلة أو أكثر في خدمة القوات المسلحة.
٢- عدم تخصيص راتب تقاعدي له عن هذه المدة وفقا لقانون التقاعد العسكري
٣- تعطى هذه المكافأة لكل من أصيب بعلة وخصص له راتب اعتلال دون ان يخصص له راتب تقاعدي .

٤- تمنح هذه المكافأة لورثة المتوفى بغض النظر عن خدمته بشرط ان لا يخصص لورثته راتب تقاعد .

٧٣٠. هل يحرم الفرد من مكافأة نهاية الخدمة التي يحصل عليها من القوات المسلحة؟

يحرم الفرد من هذه المكافأة إذا:-

١- فر من الخدمة العسكرية :
٢- ثبت بحكم قطعي من محكمة مختصة انه ارتكب أية جريمة جنائية مخلة بأمن الدولة الخارجي أو الداخلي .
٣- ثبت بحكم قطعي من محكمة مختصة انه ارتكب جريمة سرقة أو اختلاس أموال الدولة أو أموال المؤسسات التابعة للقوات المسلحة وجريمة التزوير في الأوراق الرسمية للدولة ولتلك المؤسسات .

٧٣١. هل يجوز استرداد المكافأة الممنوحة للفرد أو للضابط عن خدماته من وزارة المالية ومن القيادة العامة للقوات المسلحة ؟

تسترد المكافأة المصروفة له من وزارة المالية ومن القيادة العامة للقوات المسلحة في حال حصوله على راتب تقاعد.

٧٣٢. إذا كان الفرد أو الضابط الذي حصل على مكافأة نهاية الخدمة عن خدماته السابقة أعيد للخدمة الفعلية في القوات المسلحة إلا ان مجموع خدماته السابقة واللاحقة لا تمكنه من الحصول على راتب تقاعد ما هو الإجراء ؟

تسترد منه المكافأة الأولى التي حصل عليها من وزارة المالية فقط، ويعطى مكافأة مالية عن مجموع خدماته السابقة واللاحقة على أساس راتبه الشهري الأخير .

٧٣٣. هل الدعوى المقامة للمطالبة بالمكافأة استنادا للفقرة (ز) من المادة الثالثة من قانون التقاعد العسكري تخضع للإعفاء من إلصاق طوابع وكالة المحامي ودفع رسم الإبراز عنها ؟

لا تخضع للإعفاء من إلصاق طوابع وكالة المحامي ودفع رسم الإبراز عنها .

٧٣٤. هل يعتبر الجنين في بطن أمه من الورثة المستحقين للراتب التقاعدي الفرعي وللتعويضات والمكافآت ؟

نعم يعتبر الجنين متى ولد حيا سواء أكان ذكرا أو أنثى من أفراد عائلة أفراد عائلة الضابط أو الفرد المتوفى الذين لهم الحق في راتب التقاعد الفرعي والتعويضات والمكافآت ان وجدت . وعبر الشارع عن ذلك في المادة ١٢ من قانون التقاعد العسكري بقوله :" ب–البنون الذين لم يكملوا السابعة عشرة من عمرهم .

جـ– البنات العازبات أو الأرامل أو المطلقات .

٧٣٥. إعادة توزيع راتب التقاعد أو المكافأة أو التعويض على الورثة في حال وجود مولود جديد بعد صدور قرار لجنة التقاعد يكون بناء على طلب جديد يقدم إلى اللجنة أو عن طريق الطعن بالقرار أمام محكمة العدل العليا ؟

يكون بناء على طلب جديد يقدم إلى اللجنة وليس عن طريق الطعن بالقرار أمام محكمة العدل العليا .

٧٣٦. هل هناك عقوبة توقع على من يقدم بيانات غير صحيحة للجنة التقاعد المدني والعسكري من اجل إفادة نفسه أو غيره ضمن أحكام قانوني التقاعد المدني والعسكري؟

ان كل من أحكام قانون التقاعد المدني والعسكري لم تتضمن إيقاع أية عقوبة على من يقدم بيانات غير صحيحة للجنة التقاعد المختصة .

٧٣٧. تضمن قرار اللجنة الطبية العليا العسكرية بأن إصابة العسكري (م) ناشئة عن طبيعة عمله ، إلا ان قرار لجنة التقاعد العسكري ذهب إلى عدم اعتبار إصابة المذكور ناشئة عن طبيعة عمله فهل قرار لجنة التقاعد مخالفا للقانون ؟

إذا كان تقرير ما إذا كانت الإصابة ناشئة عن طبيعة العمل من عدمه قد ثبت بالبينة ولا سيما قرار اللجنة الطبية العليا العسكرية ، فان قرار لجنة التقاعد بعدم اعتبار إصابة المذكور ناشئة عن طبيعة عمله يكون مخالفا للقانون وحقيقا بالإلغاء .

٧٣٨. إذا كانت الحادث أو العلة أو المرض الذي اصاب الضابط أو الفرد ناتجا عن طبيعة عمله وبدون خطأ منه وكانت خدماته المقبولة للتقاعد اقل من الحد

الادنى الذي يمكنه من الحصول على راتب تقاعد فهل يمكن ان تخصيص له راتب تقاعد ؟

يمكن ان يخصص له راتب تقاعد بغض النظر عن مدة الخدمة إذا اجتمعت الشروط التالية :-

١- ان يكون انهاء الخدمة بسبب عدم اللياقة .
٢- ان تكون اصابته ناتجة عن طبيعة عمله .
٣- ان يكون مصنف بالدرجة الطبية الخامسة .

٧٣٩. ما هو الشرط الأساسي في قانون التقاعد العسكري لاعتبار الضابط أو الفرد عاجز عن أداء واجبات وظيفته بسبب حادث أو مرض أو علة ؟

يشترط قانون التقاعد العسكري لاعتبار الضابط أو الفرد عاجز عن أداء واجبات وظيفته بسبب حادث أو مرض أو علة، ان يثبت ذلك بتقرير من اللجنة الطبية المختصة ولا تقبل أية بينة أخرى لإثبات العجز .

٧٤٠. ما هي أنواع العقوبات التي توقع على الأفراد ؟

العقوبات التي توقع على الأفراد نوعان :

١- عقوبات انضباطية يوقعها القادة المباشرون والرؤساء .
٢- عقوبات توقعها المحاكم أو المجالس العسكرية وفق أحكام قانون العقوبات العسكري .

٧٤١. ما هي العقوبات الانضباطية التي توقع على الأفراد ؟

العقوبات الانضباطية هي :

١- إنهاء الخدمة .
٢- الحبس لمدة لا تزيد على ثلاثة أشهر .
٣- حسم الراتب لمدة لا تزيد على ثلاثة أشهر .
٤- تنزيل الرتبة .
٥- تأخير الاقدمية لمدة لا تزيد على السنة .

٦- التوبيخ .
٧- وظائف حفارات وطوابير إضافية .
٨- تحدد المخالفات الانضباطية بتعليمات من هيئة الأركان المشتركة .

٧٤٢. متى تعتبر خدمة الضباط و الأفراد منهية ؟

تعتبر خدمة الفرد منهية لأحد الأسباب التالية :

١- الاستقالة .
٢- الإحالة على التقاعد .
٣- الاستغناء عن الخدمة .
٤- الطرد من الخدمة .
٥- عدم اللياقة الصحية .
٦- فقدان الجنسية الأردنية .
٧- الوفاة أو الاستشهاد .

٧٤٣. هل أسباب إنهاء خدمة الأفراد هي ذات أسباب إنهاء خدمة الضباط ؟

هي ذات الأسباب إلا أن المشرع قد ذكر صراحة حالة الوفاة أو الاستشهاد من ضمن الأسباب التي تعتبر فيها خدمة الفرد منتهية ونص على ذلك في المادة ٩٤ من قانون خدمة الأفراد في القوات المسلحة ، في حين لم ينص على هذه الحالة عندما حدد أسباب إنهاء خدمة الضباط.

٧٤٤. ما هي حالات طرد الأفراد من الخدمة ؟

١- صدور حكم نهائي من المحاكم أو المجالس العسكرية المختصة بطرده من الخدمة .
٢- الحكم عليه من قائد الوحدة بحسم الراتب مع التوصية بالطرد شريطة موافقة رئيس هيئة الأركان المشتركة .

٧٤٥. ما هي حالات الاستغناء عن الخدمة والطرد بالنسبة للضباط ؟

يقوم مدير شؤون الضباط بتقديم تواصي الاستغناء عن خدمة الضباط إذا كانت المدة المقبولة للتقاعد أقل من الحد الأدنى في قانون التقاعد العسكري إلى لجنة الضباط المختصة وذلك في الحالات التالية :

١- عدم كفاءة الضابط للقيام بواجباته .
٢- سوء السلوك أو سوء التصرف .
٣- ورود تقارير مكتومة سنوية بحقه تقيد بعدم لياقته بعد التأكد منها بمقتضى الفصل الثامن من قانون خدمة الضباط في القوات المسلحة .
٤- الحبس أو السجن من قبل المحاكم أو المجالس العسكرية ذات الاختصاص .

٧٤٦. ما هي حالات الاستغناء عن الخدمة بالنسبة للأفراد ؟

يستغنى عن خدمة الفرد في الحالات التالية :

١- عدم كفاءة الفرد للقيام بواجباته .
٢- سوء السلوك أو سوء التصرف .
٣- عدم الحاجة لخدماته .
٤- صدور حكم عليه بجريمة تمنع من التجنيد .

٧٤٧. ماذا يعني إنهاء خدمة الفرد لعدم اللياقة الصحية ؟

تعني إنهاء خدمة الفرد لعجزه عن القيام بالأعمال الموكلة إليه عند ثبوت ذلك بتقرير من اللجنة الطبية .

٧٤٨. ما الأثر القانوني الذي يترتب عند فقدان الفرد أو الضابط الجنسية الأردنية ؟

كل فرد يفقد جنسيته الأردنية يرمج من الخدمة ، وتعتبر خدمة الضابط منتهية في حال فقدانه الجنسية الأردنية .

٧٤٩. ما هي حالات إحالة الضباط على التقاعد ؟

يقوم مدير شؤون الضباط بتقديم تواصي إحالة الضباط على التقاعد إلى لحنة الضباط المختصة في الحالات التالية :

١- إذا كان الضابط قد أكمل الحد الأدنى للمدة المقبولة للتقاعد بموجب قانون التقاعد العسكري .
٢- عند تحقق عدم كفاءة وأهلية أي ضابط للخدمة ز

٣- عند عجز الضابط عن القيام بواجبات وظيفته .
٤- بلوغه السن المقررة حسب قانون التقاعد العسكري .
٥- صدور حكم قطعي من المحاكم أو المجالس العسكرية ذات الاختصاص .

٧٥٠. هل الطلب الذي يقدمه الضابط للتخلي عن خدمته بسبب انتهاء مدتها المعينة في العقد يعتبر استقالة ؟

استقر اجتهاد محكمة العدل العليا على ان لطلب الذي يقدمه الضابط للتخلـي عـن خدمته بسبب انتهاء مدتها المعينة في العقد لا يعتبر استقالة، لان الاستقالة بـالمعنى القانوني هي التي يكون الغرض منها التخلي عن الخدمة قبل انقضاء مدتها .

٧٥١. ماذا يستفاد من نص المادة ٢١ من قانون التقاعد العسكري ؟

ان نص المادة ٢١ من قانون التقاعد العسكري يفيد ان لجنة التقاعد هي التي تقـرر تسوية الحقوق إعطاء ومنعا ما دام لم يرد نص خاص باستثناء بعض الحالات .

٧٥٢. أدين الضابط (أ) بجنة إساءة الائتمان المنصوص عليها في المادة ٢٨ من قانون العقوبات العسكري رقم ٥٨ لسنة ٢٠٠٦ بحكم قطعي فهل هذه الجريمة تؤدي إلى حرمانه من حقوقه التقاعدية ؟

جريمة إساءة الائتمان المنصوص عليها أعلاه ليست من عـداد الجـرائم الـواردة حصرا بنص المادة ٣٠ من قانون التقاعد العسكري ، وعليه لا تعتبر بالتالي سـببا لحرمانه من حقوقه التقاعدية .

٧٥٣. هل يعتبر الحكم الصادر عن المجلس العسكري حكما صادرا عن محكمة أردنية مختصة بالمعنى المقصود في المادة ٣٠ من قانون التقاعد العسكري ؟

ان المجلس العسكري يعتبر من الناحية القانونية محكمة خاصة لإغراض محاكمـة أفراد القوات المسلحة على ما يرتكبونه من جرائم، ويعتبر الحكم الصادر عنه حكما صادرا عن محكمة أردنية مختصة بالمعنى المقصود في المادة أعلاه . كما تلتـزم محكمة العدل العليا بالارتباط بما ورد في الحكم الصادر عن المجلـس العسـكري سواء فيما يتعلق بوقوع الجريمة أو بالوصف القانوني عملا بنص المادة ٣٣٢ مـن قانون أصول المحاكمات الجزائية لسنة ١٩٦٦ .

٧٥٤. ماذا يستفاد من نص الفقرة (ز) من المادة (٣٠) من قانون التقاعد العسكري ؟

يستفاد من النص المذكور أعلاه ما يلي : –

أنه إذا حرم الضابط أو الفرد من كافة الحقوق التقاعدية المنصوص عليها في قانون التقاعد العسكري تتقاضى عائلته حصتها من راتب تقاعده كما هو مبين في هذا القانون خلال مدة سجنه وتقطع عند إطلاق سراحه كما تعاد إليها عند وفاته .

٧٥٥. هل نص المشرع في قانون التقاعد العسكري على حرمان المتقاعد من حق طلب تسوية حقوقه التقاعدية ان تأخر عشر سنوات أو أكثر ؟

ان قانون التقاعد العسكري لم ينص على حرمان المتقاعد من حق طلب تسوية حقوقه التقاعدية ان تأخر عشر سنوات أو أكثر ذلك لأن راتب التقاعد وراتب الاعتلال لا يستحقان دفعة واحدة وإنما يستحقان شهرا فشهرا باستثناء الرواتب التقاعدية التي مر عليها الزمن المنصوص عليه في المادة (٤٥٠) من القانون المدني الأردني .

٧٥٦. ماذا يستفاد من عبارة (لجريمة اختلاس أموال الدولة أو سرقتها) الواردة فق الفقرة (ب) من المادة ٣٠ من قانون التقاعد العسكري ؟

يستفاد من الفقرة أعلاه إنها قد جاءت مطلقة ولم تبحث في فاعل الجريمة فقد ، فهي تجري على إطلاقها وتشمل فاعل الجريمة والمشترك فيها اشتراكا أصليا أو تبعيا على اعتبار ان هؤلاء جميعا هم الأشخاص المسئولون عن جريمة السرقة، كما هو واضح من القسم الأول من الباب الرابع من قانون العقوبات رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ . وعليه فان الحكم على الضابط أو الفرد بتهمة التدخل في سرقة أموال الدولة يحرمه من حقوقه التقاعدية عملا بالفقرة (ب) المذكورة أعلاه .

٧٥٧. هل الحرمان من الحقوق التقاعدية يعود للجنة التقاعد العسكري ؟

ان قانون التقاعد العسكري قد أناط بلجنة التقاعد العسكري تسوية الحقوق التقاعدية، لذلك فان الحرمان من هذه الحقوق يعود إليها . وحيث لم يرد نص يستثني الحالات

المنصوص عليها في المادة ٣٠ منه ، فتكون اللجنة هي المختصة بتقرير حرمـــان المتقاعد من راتب التقاعد إذا قامت حالة قانونية توجب حرمانه منها .

٧٥٨. قام العريف (أ) باختلاس أموال التبرعات لاختيارية التي جمعت من أفراد القوات المسلحة لمساعدة بعض زملائهم المنكوبين فهل تعتبر هذه الموال أموالا عامة وتؤدي إلى حرمانه من حقوقه التقاعدية ؟

ان التبرعات الاختيارية التي تجمع من أفراد القوات المســلحة لمســاعدة بعــض زملائهم المنكوبين لا تعتبر أموالا عامة وإنمــا هــي أمــوال خصوصــية ، وان اختلاسها من قبل العريف لا يشكل اختلاسا لأموال الدولة بالمعنى المنصوص عليه في الفقرة _ب) من المادة (٣٠) من قانون التقاعد العسكري . وعليه لا يكون قرار الحبس الصادر عن المجلس العسكري استنادا لهذه الجريمة موجبا للحرمــان مــن الحقوق التقاعدية .

٧٥٩. هل يعتبر الشروع في جريمة اختلاس أموال الدولة أو سرقتها من الجرائم التي تحرم من الحقوق التقاعدية ؟

ان جريمة اختلاس أموال الدولة أو سرقتها التي تحرم الضابط أو الفرد من حقوقــه التقاعدية هي الجريمة التامة، ولهذا فان الشروع في اخــتلاس أمــوال الدولــة أو سرقتها لا تعتبر من الجرائم التي تحرم الضابط أو الفرد من هذه الحقوق .

٧٦٠. هل جريمة تزوير المصدقة الكاذبة تحرم الضابط أو الفرد من حقوقه التقاعدية المنصوص عليها في المادة ٣٠ من قانون التقاعد العسكري ؟

لقد استقر اجتهاد محكمة العدل العليا على ان جريمة تزوير مصدقة كاذبة لا تدخل في مفهوم التزوير في الوثائق الرسمية بالمعنى المنصوص عليه في الفقرة (ب) من المادة (٣٠) المعدلة من قانون التقاعد العســكري رقــم ٣٣ لســنة ١٩٥٩ . إذ ان التزوير في الوثائق الرسمية الذي يحرم الضابط أو الفرد من حقوقه التقاعدية هــو التزوير المنصوص عليه في المواد ٢٦٢- ٢٦٤ من قانون العقوبات .

وان كانت المصدقات الكاذبة داخلة تحت الفصل الخاص بالتزوير ، إلا ان واضــع القانون قد قسم هذا الفصل إلى أربعة أقسام :

القسم الأول : الواقع تحت البند (١) وهو يتعلق بتزوير الأوراق الرسمية .

القسم الثاني : الواقع تحت البند (٢) وهو يتعلق بالمصدقات الكاذبة .

القسم الثالث : الواقع تحت البند (٣) وهو يتعلق بانتحال الهوية .

القسم الرابع : الواقع تحت البند (٤) وهو يتعلق بالتزوير في الأوراق الخاصة .

ومن الواضح ان نص المادة ٣٠ المذكورة أنفا لا يحرم الضابط أو الفرد من حقوقه التقاعدية إذ أدين بارتكاب أي جريمة من الجرائم الداخلة في الأقسام الأربعة المشار إليها وإنما يحرمه من هذه الحقوق إذا ارتكب التزوير في الأوراق الرسمية وهـــي الجرائم الداخلة تحت البند الأول فقط .

٧٦١. ماذا تشترط الفقرة(هـ) من المادة (٣٠) من قانون التقاعد العسكري لحرمان الضابط أو الفرد من حقوقه التقاعدية بسبب فراره من الخدمة ؟

يشترط للحرمان من الحقوق التقاعدية بسبب الفرار ان يكون الفرار ثابتا .

٧٦٢. هل تشترط الفقرة (هـ) من المادة (٣٠) من قانون التقاعد العسكري لحرمان الضابط أو الفرد من حقوقه التقاعدية بسبب فراره من الخدمة ان يصدر عليه حكم بهذه التهمة ؟

ان الفقرة (هــ) من المادة (٣٠) من قانون التقاعد العسكري حسبما عدلت بالقانون رقم ٢٠لسنة ١٩٧٠ لا تشترط لحرمان الضابط أو الفرد بسبب فراره من الخدمـــة ان يصدر عليه حكم بهذه التهمة .

٧٦٣. أنهيت خدمة الضابط (أ) لإدانته بحكم اكتسب الدرجة القطعية بجرم الفرار وعليه أصدرت لجنة التقاعد العسكري قرارها بحرمانه من حقوقه التقاعدية للحكم عليه بجرم الفرار فهل قرار اللجنة متفقا وأحكام القانون ؟

القرار المتضمن حرمان الضابط (أ) من حقوقه التقاعدية بما فيها المكافأة ، لإدانتـــه بحكم اكتسب الدرجة القطعية بجرم الفرار متفقا وأحكام القانون عملا بأحكام الفقرة هــ من المادة ٣٠ من قانون التقاعد العسكري .

٧٦٤. لو ان الضابط أو الفرد تغيب عن مركز عمله لمدة عشرين يوما أو أقل دون إذن أو إجازة رسمية فهل هذا الغياب يؤدي إلى حرمانه من حقوقه التقاعدية المنصوص عليها في قانون التقاعد العسكري ؟

الغياب عن مركز العمل لا يؤدي إلى حرمان الضابط أو الفرد من حقوق التقاعدية ، طالما ان مدة الغياب لم تتجاوز واحد وعشرين يوما.

٧٦٥. تغيب الرقيب الأول (ز) عن مركز عمله لمدة أربعة وعشرين يوما غير متصلة ، حيث تغيب عن مركز عمله في المرة الأولى لمدة عشرة أيام وتغيب في المرة الثانية لمدة أربعة عشر يوما فهل هذا التغيب يعتبر فرار من الخدمة التي تؤدي إلى الحرمان من الحقوق التقاعدية ؟

بالرغم من ان مجموع مدد تغيب الرقيب المذكور أكثر من واحد وعشرين يوما إلا إنها غير متصلة وعليه لا تعتبر فرارا من الخدمة وبالتالي لا تؤدي إلى حرمانه من حقوقه التقاعدية حيث عرف المشرع الأردني الفرار من الخدمة العسكرية بأنه :" الفر غياب الضابط أو الفرد عن مركز عمله واحد وعشرين يوما دون إذن أو إجازة رسمية ".

٧٦٦. إذا ثبت أن الجندي (أ) قد ترك الخدمة ولم يعد إلى عمله رغم مرور مدة طويلة على تغيبه عن العمل فهل يستحق حقوقه التقاعدية عملا بالمادة ٣١ من قانون التقاعد العسكري ؟

تنص المادة المذكورة أعلاه على أن الضابط أو الفرد يفقد حقوقه التقاعدية إذا استقال من الخدمة أو تركها وعليه فانه لا يستحق والحالة هذه أية حقوق تقاعدية .

٧٦٧. المتقاعد (س) ارتكب جريمة الاختلاس بعد تقاعده وتسوية حقوقه التقاعدية بمدة طويلة فهل ذلك يجعله مشمول بأحكام المادة ٣٠/ب من قانون التقاعد العسكري ؟

ارتكاب المتقاعد جريمة الاختلاس بعد تقاعده وتسوية حقوقه التقاعدية بمدة طويلة تجعله غير مشمول بأحكام المادة ٣٠/ب من قانون التقاعد العسكري ولا ينسحب حكم هذه المادة على حقوقه التقاعدية المكتسبة ذلك ان حكم المادة ٣٠/ب يقتصر على الضابط والأفراد الذين هم في الخدمة. وعليه فلا يعتد بالعبارة التي وردت

بصيغة الإطلاق في مطلع المادة ٣٠ من نفس القانون لان الفقرة (ب) من ذات المادة يقيدها ويقصرها على الضباط والأفراد الذين هم في الخدمة .

٧٦٨. أصدرت لجنة التقاعد العسكري قرارها بحرمان الضابط (أ) من حقوقه التقاعدية مستندة على القرار القطعي بإنهاء خدماته بسبب تركه الخدمة فهل قرارها متفقا وأحكام قانون التقاعد العسكري ؟

نص المشرع الأردني في المادة (٣١) من قانون التقاعد العسكري على ما يلي:" يفقد الضابط او الفرد حقوقه التقاعدية بموجب أحكام هذا القانون إذا استقال من الخدمة" . وعليه يفقد الضابط أو الفرد حقوقه التقاعدية إذا استقال من الخدمة أو تركها، ويكون قرار لجنة التقاعد العسكري بحرمان المذكور أعلاه من حقوقه التقاعدية المستند إلى القرار القطعي بإنهاء خدمته بسبب تركه الخدمة متفقا وأحكام المادتين (٣١، ٣٤) من قانون التقاعد العسكري .

٧٦٩. هل تحرم المادة ٣٠ من قانون التقاعد العسكري الضابط أو الفرد من حقوقه التقاعدية في حالة الحكم عليه بجريمة اختلاس أموال الدولة ؟

ان المادة ٣٠ من قانون التقاعد العسكري لا تحرم الضابط أو الفرد من حقوقه التقاعدية في حالة الحكم عليه بجريمة اختلاس أموال الدولة ما لم تكن العقوبة التي فرضت عليه هي الحبس كما هو واضح من نص الفقرة (ب) من هذه المادة . فإذا كانت العقوبة المفروضة هي الحرمان من الراتب لمدة شهرين ، فان هذا الحكم لا يحرمه من حقوقه التقاعدية .

٧٧٠. كانت لجنة التقاعد العسكري قد قررت حرمان العسكري (أ) من حقوقه التقاعدية بسبب إدانته بجريمة الإخلال بالسلامة العامة بحجة ان هذه الجريمة تشكل إخلالا بأمن الدولة الداخلي فهل قرارها يكون متفقا وأحكام القانون ؟

ان المادة ٣٠ من قانون التقاعد العسكري قد نصت على حرمان الضابط أو الفرد من كافة حقوقه التقاعدية في الحالتين المذكورتين فيها . وعليه فان قرار لجنة التقاعد العسكري بحرمان العسكري الذي أدين بجريمة الإخلال بالسلامة العامة من حقوقه التقاعدية بحجة ان هذه الجريمة تشكل إخلالا بأمن الدولة الداخلي يكون مخالفا لأحكام القانون وحقيقا بالإلغاء لأنه من الرجوع للكتاب الثاني من قانون العقوبات نجد ان واضع القانون قد أفرد بابا خاصا بالجرائم التي تقع على أمن

الدولة وهو الأول كما أفرد بابا خاصا بالجرائم التي تقع على السلامة العامة وهـو الباب الثاني ، مما يقطع بان الجرائم التي على السلامة العامة بالمعنى الذي قصـده الشارع هي غير الجرائم التي تقع على أمن الدولة الداخلي أو الخارجي .

٧٧١. أصدرت لجنة التقاعد العسكري قرارها بحرمان الملازم (م) من حقوقه التقاعدية للاستغناء عن خدماته للحكم عليه بالحبس لإدانته بجرم القيام بأفعال منافية للحياء العام خلافا لأحكام المادة ٣٢٠ من قانون العقوبات رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ وكانت خدماته المقبولة للتقاعد لغاية تاريخه ١٩ سنة فهل قرار لجنة التقاعد العسكري صحيح ؟

تنص الفقرة ب من المادة العاشرة من قانون التقاعد العسكري على ما يلي :- " مع مراعاة أحكام المادتين التاسعة والعشرين والثلاثين من هذا القانون إذا أنهيت خدمة الضابط لأي سبب كان ما عدا الاستقالة وكانت خدمته المقبولة للتقاعد ست عشـرة سنة أو أكثر يعطى راتب تقاعد بموجب أحكام هذا القانون" .

وبالرجوع إلى المادتين ٢٩و ٣٠ من قانون التقاعد العسكري نجد أن المشرع قـد حدد الجرائم والأفعال التي تؤدي إلى الحرمان من الحقوق التقاعدية علـى سـبيل الحصر ، وليس من ضمنها جريمة القيام بأفعال منافية للحياء العام .

٧٧٢. حكم على الرقيب الأول بحكم قطعي من محكمة أردنية مختصة بالحبس والغرامة لإدانته بجريمة إساءة الائتمان بأموال خاصة وليس بأموال عامة نظرا لكونه غير مكلف بحكم وظيفته باستلام الأموال التي حكم باختلاسها ، فهل الحبس والغرامة التي حكم بها لارتكابه هذه الجريمة يحرمه من حقوقه التقاعدية بمقتضى المادة ٣٠ من قانون التقاعد العسكري ؟

ان الحبس والغرامة التي حكم بها لارتكابه هذه الجريمة لا يحرمـه مـن حقوقـه التقاعدية بمقتضى المادة ٣٠ من قانون التقاعد العسكري مـا دام ان هـذه المـادة اشترطت للحرمان من الحقوق التقاعدية ان تكون الأموال المختلسة أموالا عامة .

٧٧٣. هل جريمة الرشوة تعتبر من الجرائم التي تحرم الضابط أو الفرد من حقوقه التقاعدية ؟

ان جريمة الرشوة لا تعتبر من الجرائم التي تحرم الضابط أو الفـرد مـن حقوقـه التقاعدية كما هو واضح من نص المادة ٣٠ من قانون التقاعد العسكري .

٧٧٤. إذا أدان المجلس العسكري احد أفراد الجيش بجريمة ، في حين براءته من الجريمة ذاتها المحكمة النظامية ؟

إذا أدان المجلس العسكري احد أفراد الجيش بجريمة، فلا عبرة للحكم الصادر من المحكمة النظامية ببراءته من الجريمة ذاتها لأنه صادر عن محكمة غير مختصة .

٧٧٥. هل يجوز الاعتماد على الحكم الصادر عن قائد الوحدة بحبس مجند بتهمة سرقة أموال عامة في حرمان المجند من حقوقه التقاعدية ؟

ان الحكم الصادر عن قائد الوحدة بحبس المجند المذكور بتهمة سرقة أموال عامة لا يعتبر حكما صادرا عن محكمة مختصة ولا يجوز الاعتماد عليه في حرمان المجند من حقوقه التقاعدية .

٧٧٦. قام الجندي (ع) بسرقة ملابس تعود لزميله (س) فهل هذه السلوك يحرمه من حقوقه التقاعدية المنصوص عليها في قانون التقاعد العسكري ؟

بالرجوع إلى أحكام المواد ٢٩ و ٣٠ من قانون التقاعد العسكري نجد أن المشرع الأردني حدد أسباب الحرمان من الحقوق التقاعدية على سبيل الحصر ومن ضمنها سرقة أموال الدولة والسرقة هنا سرقة أموال خاصة وهي لا تحرم من الحقوق التقاعدية .

٧٧٧. هل يسري الحرمان من الحقوق التقاعدية على عائلة الضابط أو الفرد المحكوم بإحدى الجرائم المنصوص عليها في قانون التقاعد العسكري ؟

لا يسري الحرمان من الحقوق التقاعدية على عائلة الضابط أو الفرد المحكوم بإحدى الجرائم المنصوص عليها في قانون التقاعد العسكري وذلك خلال مدة سجنه أو بعد وفاته .

٧٧٨. هل يحرم الضابط أو الفرد من حقوقه التقاعدية المنصوص عليها في قانون التقاعد العسكري إذا ترك الخدمة العسكرية ؟

نص المشرع الأردني صراحة على حرمان الضابط أو الفرد من حقوقه التقاعدية إذا ترك الخدمة وقد عبر عن ذلك بقوله : يحرم الضابط أو الفرد من كافة الحقوق

التقاعدية المنصوص عليها في هذا القانون سواء كان في الخدمة ام متقاعداً. هـ- اذا ترك الخدمة العسكرية.

٧٧٩. هل يحرم الضابط أو الفرد من حقوقه التقاعدية المنصوص عليها في قانون التقاعد العسكري إذا فر من الخدمة العسكرية ؟

نص المشرع الأردني صراحة على حرمان الضابط أو الفرد من حقوقه التقاعدية إذا يفر من الخدمة وقد عبر عن ذلك بقوله : يحرم الضابط أو الفرد من كافة الحقوق التقاعدية المنصوص عليها في هذا القانون سواء كان في الخدمة ام متقاعداً. هـ- اذا .... فر منها.

٧٨٠. لو ان ضابط أو فرد ادين بجرم الحض على الفجور والتعريض للأخلاق والآداب العامة هل ذلك يؤدي إلى حرمانه من حقوقه التقاعدية المنصوص عليها في قانون التقاعد العسكري ؟

ان جرم الحض على الفجور والتعريض للأخلاق والآداب العامة لا يؤدي إلى حرمان الضابط أو الفرد من حقوقه التقاعدية المنصوص عليها في قانون التقاعد العسكري .

٧٨١. لو ان ضابط أو فرد ادين بجرم تقليد ختم الدولة والعلامات الرسمية أوالبنكنوت أوالطوابع هل ذلك يؤدي إلى حرمانه من حقوقه التقاعدية المنصوص عليها في قانون التقاعد العسكري ؟

ان جرم تقليد ختم الدولة والعلامات الرسمية أوالبنكنوت أوالطوابع لا يؤدي إلى حرمان الضابط أو الفرد من حقوقه التقاعدية المنصوص عليها في قانون التقاعد العسكري .

٧٨٢. لو ان ضابط أو فرد ادين بجرم سب الذات اللاهية ذلك يؤدي إلى حرمانه من حقوقه التقاعدية المنصوص عليها في قانون التقاعد العسكري ؟

ان الجرم أعلاه لا يؤدي إلى حرمان الضابط أو الفرد من حقوقه التقاعدية المنصوص عليها في قانون التقاعد العسكري .

٧٨٣. إذا سلم الجندي نفسه للشرطة العسكرية بعد ان مر على انتهاء إجازته أكثر من شهرين ونصف وبعد صدور قرار بترميجه من الخدمة بسبب تركه لها وبعد

ملاحقته جزائيا بجرم الفرار هل يفسر ذلك بأنه دليل على انه لم يقصد ترك الخدمة وإنما قصد العودة إليها ؟

يبنى على ما تقدم بأنه لا يمكن ان يفسر تسليم الجندي نفسه للشرطة العسكرية بأنه دليل على انه لم يقصد ترك الخدمة . راجع قرار محكمة العدل العليا رقم ١٩٦٦/٥٨.

٧٨٤. بناء على صدور قانون العفو العام الذي شمل جرائم السرقة خلافا لأحكام قانون العقوبات تقدم العريف (ع) بطلب تسوية حقوقه التقاعدية التي سبق وأن حرم منها بسبب إدانته بجرم سرقة الأموال العامة بموجب قرار لجنة التقاعد العسكري فما هو الإجراء الواجب اتخاذه ؟

لا يجوز إعادة النظر في طلب تسوية حقوقه التقاعدية لسبق الفصل فيها وأن كانت الجريمة التي ارتكبها قد سقطت بالعفو العام .

٧٨٥. متى يتساوى أو يتطابق الراتب التقاعدي وفقا لمعادلة حساب الراتب التقاعد مع معادلة النصف ؟

يجب التمييز بين فئة الضباط وبين فئة الأفراد على النحو التالي :

١- بالنسبة للضباط يتطابق إذا كان للضابط خدمة فعلية مقبولة للتقاعد (١٥) سنة
٢- بالنسبة للأفراد يتطابق إذا كان للفرد خدمة فعلية مقبولة للتقاعد (١١) سنة و(٨) أشهر.

٧٨٦. الوكيل الأول (أ) راتبه الأساسي ١٤٤ دينار ضرب الربع القانوني يصبح ١٨٠ دينارا وبلغ مجموع خدماتة المقبولة للتقاعد (١١) سنة فقط . واستحق الراتب التقاعدي وفقا لأحكام قانون التقاعد العسكري فهل يخصص له نصف راتبه الشهري الاخير، أم يخصص له الراتب الذي يستحقة وفقا لأحكام القانون الأخير ؟

الراتب الذي يستحقه هو

$$\frac{١٣٢ \text{ x } ١٨٠}{٣٦٠} = ٦٦.٠٠٠ \text{ دينار}$$

اما معادلة نصف راتبه الشهري الأخير هي

١ x ١٨٠ = ٩٠ دينارا

٢

وعليه يخصص له الراتب الأكبر مضافا اليه ما يستحقه من راتب اعتلال بموجب الفقرة (ب) من المادة (١١) من قانون التقاعد العسكري .

٧٨٧. ممن تتألف لجنة التقاعد العسكري؟

تتألف لجنة التقاعد العسكري من ثلاثة أعضاء على النحو التالي :

١ – موظفان من موظفي الصف الأول في وزارة المالية يعينهما وزير المالية ويكون احدهما رئيسا ويسمى برئيس لجنتي التقاعد المدني والعسكري .

٢ – ضابط يعينه القائد العام للقوات المسلحة .

فيما يخص منتسب القوات المسلحة من الضباط والأفراد يكون العضو من ضباط القوات المسلحة الأردنية، وفيما يخص منتسب الأمن العام يكون العضو من ضباط الأمن العام وفيما يخص منتسب المخابرات العامة يكون العضو من ضباط المخابرات العامة، وفيما يخص منتسب الدفاع المدني يكون العضو من ضباط الدفاع المدني، وفيما يخص منتسب قوات الدرك يكون العضو من ضباط قوات الدرك.

٧٨٨. ما هي خطوات الإجراءات التنظيمية لمعاملة التقاعد العسكري ؟

١ – استلام المعاملة الواردة من الدائرة العسكرية في قسم الاستقبال وتدقيق كافة المرفقات .

٢ – إجراء المخاطبات اللازمة لغايات استكمال الوثائق المطلوبة .

3– تسجيل المعاملة في سجل التقاعد العسكري وإعطاء المتقاعد بطاقة مراجعة.

٤ تحويل المعاملة إلى قسم تنظيم القرارات وعمل ملف يحتوي على كافة الوثائق.
–

٥ – عمل ملف تقاعد يحتوي على كافة المرفقات، وتحويل معاملة الضمان إلى القسم المختص

6- تنظيم مسودة قرار التقاعد العسكري.

٧ –تدقيق مسودة القرار من النواحي القانونية.

٨ – طباعة قرار التقاعد.

٩ – تدقيق القرار بعد الطباعة.

١٠ –توقيع القرار من قبل أعضاء لجنة التقاعد المدني.

١١ –تدقيق القرار من قبل الرقابة الداخلية.

١٢ –تبليغ القرار لمندوب معالي الوزير خطياً.

١٣ –تحويل ملف التقاعد إلى قسم الاستقبال والمتابعة.

١٤ –تبليغ القرار لصاحب الاستحقاق خطياً.

١٥- تحويل المعاملة إلى مديرية التقاعد للتنفيذ.

٧٨٩. ما هي الخطوات الإجراءات التنظيمية لمعاملة مكافأة العسكري؟

١ – استلام المعاملة الواردة من الدائرة العسكرية في قسم الاستقبال وتدقيق كافة المرفقات

٢ – تسجيل المعاملة في سجل المكافآت العسكرية وإعطاء المراجع (بطاقة مراجعة).

– تحويل المعاملة إلى قسم تنظيم القرارات، وعمل ملف يحتوي على كافة 3الوثائق.

٤– تنظيم مسودة قرار المكافأة.

٥ – تدقيق المسودة من النواحي القانونية.

٦- طباعة قرار المكافأة.

7- تدقيق القرار بعد الطباعة.

٨ - توقيع القرار من قبل أعضاء لجنة التقاعد العسكري.

٩ - تدقيق القرار من قبل مندوب الرقابة الداخلية.

١٠ - تبليغ القرار لمندوب معالي وزير المالية خطيا.

١١ - تحويل ملف المكافأة إلى قسم الاستقبال والمتابعة.

١٢ - تبليغ القرار لصاحب الاستحقاق خطيا.

١٣- تحويل المعاملة إلى مديرية التقاعد للصرف.

٧٩٠. لجنة التقاعد العسكري مكلفة بتسوية كافة الحقوق التقاعدية التي يستحقها الطالب بموجب القانون، فإذا أصدرت قرارها بإعطاء الطالب بعض هذه الحقوق وأغفلت البحث بالحقوق الأخرى فهل هذا الإغفال يجوز الطعن به ؟

يعتبر هذا الإغفال قرارا ضمنيا بالرفض يجوز الطعن به خلال الميعاد، فإذا لم يطعن به صار نهائيا لا يجوز إعادة النظر به .

٧٩١. هل يملك رئيس الأركان العامة حق مناقشة الطلب الذي يقدمه الطالب من اجل تسوية حقوقه التقاعدية وتقرير ما إذا كان محقا أو غير محق فيه ؟

لا يملك رئيس الأركان العامة حق مناقشة الطلب الذي يقدمه الطالب من اجل تسوية حقوقه التقاعدية وتقرير ما إذا كان محقا أو غير محق فيه، وإنما على رئيس الأركان العامة ان يحيل الطلب إلى لجنة التقاعد العسكري التي هي صاحبة الصلاحية في البت به .

٧٩٢. هل قرار اللجنة الطبية العليا العسكرية يكون قابلا للطعن بدعوى الإلغاء ؟

ان تقرير اللجنة الطبية العليا العسكرية هو قرار صادر عن جهة إدارية بما لها من سلطة عامة بمقتضى نظام اللجان الطبية العسكرية ومن شأنه إحداث مراكز قانوني معين ، فانه يعتبر قرارا إداريا بالمعنى القانوني ويكون قابلا للطعن بدعوى الإلغاء.

٧٩٣. أغفلت لجنة التقاعد العسكري الطلب المقدم من العسكري لإحالته إلى اللجنة الطبية العليا لبيان فيما إذا كانت الإصابة التي لحقت به أثناء الوظيفة قد أحدثت علة دائمة أم لا فهل يكون قرارها صحيحا ؟

في هذه الحالة يكون قرار لجنة التقاعد العسكري ليس صحيحا وحقيقا بالإلغاء .

٧٩٤. ما الأثر القانوني الذي يترتب على قيام محكمة العدل العليا برد دعوى إلغاء قرار لجنة التقاعد العسكرية ؟

يصبح قرار لجنة التقاعد العسكري نهائيا .

٧٩٥. كان مدير الأمن العام قد اصدر قرارا بإنهاء خدمة الشرطي (م) نظرا لتجاوزه مدة الإجازة الممنوحة له إلا انه عاد خلال مدة الطعن بالإلغاء واصدر قرارا جديدا بإلغاء قراره المذكور فما يترتب على ذلك ؟

ان السلطة الإدارية تملك الحق بسحب قرارها الإداري خلال مدة الطعن بالإلغاء ، فان ما يترتب على ذلك ان قرار إنهاء خدمة الشرطي أصبح لاغيا وكان لم يكن ، ويكون القرار بتسوية حقوقه التقاعدية مخالفا للقانون وحقيقا بالإلغاء ما دام انه ما زال في الخدمة .

٧٩٦. بتت لجنة التقاعد العسكري بالنزاع المتعلق باستحقاق المستدعي لراتب الاعتلال بناء على تقرير اللجنة المركزية فهل قرارها مخالفا للقانون ومستحقا للإلغاء ؟

إذا بتت لجنة التقاعد العسكري بالنزاع المتعلق باستحقاق المستدعي لراتب الاعتلال بناء على تقرير اللجنة المركزية فتكون قد خالفت أحكام المادة ٢/٢٢ من قانون التقاعد العسكري التي اعتبرت اللجنة الطبية العليا مرجعا لتقدير العجز وسببه ، ويكون قرارها مخالفا للقانون ومستحقا للإلغاء.

٧٩٧. لو انهيت خدمات الضابط أو الفرد ولم تكن خدماته المقبولة للتقاعد تمكنه من الحصول على راتب التقاعد الا ان لجنة التقاعد العسكري قد خصصت له راتب تقاعدي فهل قرارها متفقا واحكام القانون ؟

الاصل العام انه لا يمكن للضابط أو الفرد الحصول على راتب تقاعد إلا إذا كان قد اكمل المدة المطلوبة للحصول على الراتب التقاعدي الا انه يمكن تخصيص راتب تقاعد له ويكون قرار لجنة التقاعد العسكري بتخصيص راتب تقاعد له صحيحا إذا اجتمعت الشروط التالية :-

١- ان تكون خدماته المقبولة للتقاعد عشر سنوات أو اكثر.
٢- ان يكون انهاء الخدمة بسبب عدم اللياقة .
٣- ان يكون مصنف بالدرجة الطبية الخامسة .
٤- ان تكون اصابته ناتجة عن طبيعة عمله .

واذا نقصت خدمته المقبولة للتقاعد عن عشر سنوات يعطى مكافأة بما يعادل ١ /١٢ من راتبه الشهري الاخير عن كل شهر كامل من خدمته المقبولة للتقاعد.

٧٩٨. توفى الجندي (أ) بسبب أقدمه على السباحة في بركة المعسكر رغم تبلغه أمر منع السباحة بها فهل تعتبر وفاته ناتجة من جراء قيامه بالوظيفة لحدوث الوفاة أثناء وجوده في المعسكر ؟

يبنى على ما تقدم بان وفاة المذكور لا تعتبر ناتجة من جراء قيامه بالوظيفة لمجرد وجوده في المعسكر إذا كان من الثابت ان الوفاة لم تحدث بسبب ذلك ، ولا ينطبق على الورثة حكم المادة ٢٢ من قانون التقاعد العسكري .

٧٩٩. أثناء رجوع الفرد في القوات المسلحة إلى مقر وحدته للالتحاق بوظيفته بعد انتهاء إجازته تعرض لحادث وتوفي فهل تكون وفاته قد حصلت من جراء قيامه بالوظيفة ؟

عودة الفرد في القوات المسلحة إلى مقر وحدته للالتحاق بوظيفته بعد انتهاء إجازته تعتبر من واجباته الرسمية، فان ما يبنى على ذلك ان وفاة المذكور قد حصلت من جراء قيامه بالوظيفة بالمعنى المنصوص عليه في الفقرة (أ) من المادة ٢٢ من قانون التقاعد العسكري وبالتالي فان عائلته تستحق راتب تقاعد بمقتضى هذه الفقرة بالإضافة إلى تعويضا نقديا بمقتضى الفقرة (ج) من هذه المادة .

٨٠٠. إذا أصيب العسكري (ا) في حادث انقلاب سيارة عسكرية بينما كان متوجها مع جنود آخرين نحو الخطوط الأمامية للقيام بأعمال الكمائن الليلية فهل إصابته تكون ناشئة أثناء الوظيفة وبدون تقصير منه ؟

يبنى على ما تقدم ان إصابة المذكور ناشئة أثناء الوظيفة وبدون تقصير منه ويستحق راتب تقاعد وراتب اعتلال عملا بالفقرة (ح) من المادة ٢٢ مكررة من قانون التقاعد العسكري .

٨٠١. هل تقرير اللجنة العسكرية المشكلة استنادا للمادة ١٠٠ من قانون خدمة الأفراد في القوات المسلحة نهائيا وملزما أثناء النظر بطلب تسوية الحقوق التقاعدية للعسكريين ؟

ليس في القانون ما يجعل تقرير اللجنة العسكرية المشكلة استنادا للمادة ١٠٠ من قانون المذكور علاه نهائيا وملزما أثناء النظر بطلب تسوية الحقوق التقاعدية للعسكريين، حيث لم تنص هذه المادة على ان تقرير اللجنة يعتبر نهائيا وملزما .

٨٠٢. إذا توفي الجندي غرقا نتيجة مداهمة سيل للسيارة التي كان يستقلها أثناء تواجهه لقضاء إجازته، فها تعتبر وفاته حاصلة من جراء قيامه بوظيفته ؟

يبنى على ما تقدم بان وفاته لا تعتبر حاصلة من جراء قيامه بوظيفته .

٨٠٣. إذا كانت وفاة الجندي ناشئة عن إصابته برصاصة أثناء حضوره حفلة زفاف خاصة خلال مدة إجازته فهل وفاته على هذا الوجه تعتبر حاصلة أثناء قيامه بالوظيفة أو من جراء قيامه بها ؟

ان الوفاة على هذا الوجه لا تعتبر حاصلة أثناء قيامه بالوظيفة أو من جراء قيامه بها ولا ينطبق حكم المادة ٢٢ معدلة من قانون التقاعد العسكري على أفراد عائلته، وإنما يتوجب تطبيق حكم المادة ٢٠ من هذا القانون عليهم على اعتبار ان الوفاة حصلت له أثناء وجوده في الخدمة .

٨٠٤. إذا توفي الجدي المكلف أثناء وجوده بالوظيفة بسبب إطلاق النار عليه من قبل جندي آخر اثر مشادة كلامية بينهما فهل تستحق عائلته راتبا تقاعديا ؟

يبنى على ما تقدم ان عائلة الجندي المتوفى تستحق راتبا تقاعديا بمقتضى المادة (٢٠) من قانون التقاعد العسكري كما عدلت بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٨١.

٨٠٥. هل في قانون الأمن العام أو قانون خدمة الضباط أو قانون التقاعد العسكري أي نص يمنع من إحالة الضابط المعار على التقاعد ؟

ليس في قانون الأمن العام ولا في قانون خدمة الضباط ولا في قانون التقاعد العسكري اي نص يمنع من إحالة الضابط المعار على التقاعد .

٨٠٦. هل يوجد نص في قانون التقاعد العسكري ما يوجب رد العائدات التقاعدية التي كانت اقتطعت من رواتب الضابط أو الفرد إذا توفي أثناء وجوده في الخدمة؟

لم يرد في القانون المذكور ما يوجب رد العائدات التقاعدية التي كانت اقتطعت من رواتب الضابط أو الفرد إذا توفي أثناء وجوده في الخدمة .

٨٠٧. هل تعاد العائدات التقاعدية التي اقتطعت من رواتب الضابط أو الفرد عند إنهاء خدماته؟

الأصل أن العائدات التقاعدية المقتطعة من رواتب الضابط أو الفرد لا تعاد له عند انتهاء خدماته ولكن إذا كانت له خدمة بعد بلوغه سن الستين دون ان يكون قد صدر قرار بتمديد خدماته بعد سن الستين تعاد إليه العائدات التقاعدية التي اقتطعت من رواتبه. وعليه اذا انهيت خدمة ضابط لاكماله الستين من عمره وكانت خدمته المقبولة للتقاعد عشر سنوات أو اكثر يعطى راتب تقاعد محسوباً بمقتضى احكام هذا القانون واذا نقصت خدمته المقبولة للتقاعد عن عشر سنوات تعاد إليه العائدات التقاعدية التي اقتطعت من رواتبه .

٨٠٨. هل هنالك شروط في حال اعادة العائدات التقاعدية التي اقتطعت من رواتب الضابط أو الفرد عند إنهاء خدماته ؟

تعاد إليه العائدات التقاعدية التي اقتطعت من رواتبه وفقا للشروط التالية :

١ – إذا كانت خدماته المقبولة لغايات التقاعد أقل من عشر سنوات.

٢– ان تنتهي خدمة لاكماله الستين .

٣ – أن لا يكن قد حرم من حقوقه التقاعدية.

٤ – أن لا يكون مصنفا بالدرجة الطبية الخامسة .

٥– أن لا تكون إصابة ناتجة عن طبيعة عمله.

٦ – أن لا يكون قد حصل على مكافأة عن تلك الخدمة.

٧ – أن لا يكون قد حصل على راتب تقاعدي.

٨٠٩. هل تقطع العائدات التقاعدية من رواتب المتقاعدين وعائلاتهم ؟

لا تقتطع العائدات التقاعدية من رواتب المتقاعدين وعائلاتهم وقد عبر المشرع الأردني عن ذلك صراحة في الفقرة (ب) من المادة (٥) من قانون التقاعد العسكري

٨١٠. عند حسم العائدات التقاعدية من رواتب الضباط والافراد اين تقيد هذه المبالغ ؟

تقيد العائدات التقاعدية التي تقتطع من رواتب الضباط والافراد ايراداً للدولة . لحساب الايرادات العامة / وزارة المالية . وفي المقابل تؤدي جميع المبالغ التي تتحقق بموجب قانون التقاعد العسكري من الميزانية العامة.

٨١١. إذا أنهيت خدمة الموظف المصنف لوفاته وكانت له خدمة مدنية غير مصنفة لم تحسم عنها العائدات التقاعدية فهل يجب حسم العائدات التقاعدية عن تلك الخدمات بالرغم من وفاته ؟

نعم يجب حسم العائدات التقاعدية عن تلك الخدمة لحساب الإرادات العامة /عائدات تقاعدية .

٨١٢. إذا قضى قرار سابق للجنة التقاعد العسكري برد العائدات التقاعدية إلى المتقاعد وقضى قرار جديد بعدم رد هذه العائدات إليه ، فما مصير القرارالجديد ؟

ان القرار الجديد حقيق بالإلغاء ، لان حق الموظف بهذه العائدات يعتبر بأنه اكتسب قوة القضية المقضية فيما لو لم يطعن به وزير المالية .

٨١٣. الضابط أو الفرد الذي كان خاضعا لأحكام قانون الضمان الاجتماعي ونظرا لوفاته أصبح خاضعا لقانون التقاعد العسكري سندا للمادة (١/٣) من القانون الأخير هل يجب حسم العائدات التقاعدية عن خدماته العسكرية لتخصيص راتب تقاعد فرعي للورثة المستحقين ؟

يجب حسم العائدات التقاعدية عن كامل خدمته العسكرية وذلك دفعة واحدة وتحويلها إلى حساب الإيرادات العامة/ عائدات تقاعدية. كونه خاضعا لأحكام قانون الضمان الاجتماعي.

٨١٤. ما هي الحقوق المالية للضباط والأفراد المتقاعدين من القوات المسلحة الأردنية والأجهزة الأمنية الأخرى ؟

بالإضافة إلى راتب التقاعد الأساسي وراتب الاعتلال المقـــرر بموجـــب القـــانون يستحق المتقاعد علاوات أخرى مبينة على وجه التحديد في تعليمات غلاء المعيشة للمتقاعدين لسنة ١٩٨١ وتعديلاته.

٨١٥. كيف تشكل اللجنة الطبية المشتركة العليا ومن هم أعضائها وكيف تتخذ قراراتها؟

يكون تشكيل اللجنة الطبية المشتركة العليا بقرار من رئيس هيئة الأركان المشتركة وبرئاسة احد الأطباء العسكريين لا تقل رتبته عن عميد وعضـــوية طبيـــب مـــن الأطباء العسكريين الأخصائيين لا تقل رتبته عن عقيد وثلاثة أطبـــاء مـــن وزارة الصحة لا تقل درجة أي منهم عن الثانية يسميهم وزير الصحة لهذه الغاية وتتخـــذ اللجنة قراراتها بأغلبية الأصوات.

٨١٦. هل يوجد نص في قانون التقاعد العسكري يسمح لأحد الورثة المستحقين لراتب التقاعد الفرعي بالتنازل عن راتبه التقاعدي لغيره من الورثة المستحقين للراتب ؟

لا يوجد نص في قانون التقاعد العسكري يسمح لأحد الورثة المستحقين لراتب التقاعد الفرعي بالتنازل عن راتبه التقاعدي لغيره من الورثة المستحقين للراتب .

٨١٧. ما هي شهادة يتقاضى أو لا يتقاضى راتب تقاعدي التي تصدر عن مديرية التقاعد والتعويضات وما أهميتها ؟

هي وثيقة تثبت بأن المتقاعد الأصيل أو المتقاعد الفرعي المذكورين فيها بأنه توجد لهم قيود لدى مديرية التقاعد والتعويضات ويقاضون رواتب تقاعدية أخرى أو تثبت بأن المذكورين فيها لا توجد لهم قيود لــدى مديريــة التقاعــد والتعويضــات ولا يتقاضون أية رواتب تقاعدية حتى تاريخه.

وتظهر أهمية شهادة يتقاضى أو لا يتقاضى راتب تقاعدي إذا استحق احــد أفــراد العائلة أكثر من راتب تقاعد واحد وبحكم القانون يجب ان يخصــص لــه الراتــب الأكبر. حيث تعتمد لجنة التقاعد المدني والعسكري على هذه الشهادة لتحديد أفــراد عائلة المتقاعد المستحقين للراتب التقاعدي ، فإذا كان أحد الورثة يتقاضــى راتــب تقاعدي فقد يكون ذلك سببا لعدم تخصيص راتب تقاعد آخر له أو قد يكــون ذلــك سببا لتخصيص الراتب التقاعدي الأكبر وإيقاف الراتب الأقل.

فإذا تم تخصيص راتب تقاعدي فرعي لأحد الورثة وتبين فيما بعد بأنــه يتقاضــى راتب تقاعدي أكبر يكون قرار اللجنة المختصة في هذه الحالة بحاجة إلى تصــويب أو تصحيح لاحق للقرار السابق الأمر الذي يؤدي إلى إعادة الإجراءات من البدايــة والمرور بكافة مراحل إصدار القرار التقاعــدي لــدى لجنتــي التقاعــد المــدني والعسكري، مما يؤدي بالتالي إلى التأخير في تسوية الحقوق التقاعدية.

٨١٨. هل ميز المشرع عند حساب معادلة الراتب التقاعدي في حالة الوفاة بين الضباط والأفراد ؟

نعم ، وذلك فيما يتعلق بقسمة مجموع الخدمة المقبولــة للتقاعــد ضــرب الراتــب الشهري الأخير بالنسبة للضباط تكون القسمة على ٣٦٠ في حين تكــون القســمة للأفراد على ٢٨٠ .

٨١٩. ما هي الميزات الإضافية لورثة الشهيد عن غيره من المتوفين من المنتسبين للقوات المسلحة الأردنية والأجهزة الأمنية الأخرى ؟

الميزات الإضافية لورثة الشهيد تتمثل بما يلي : –

١- راتب التقاعد الفرعي لا يجوز أن يقل عن دينا ونصف لكل وريث .
٢- بالنسبة للتعويض يكون ١٨ ضعف الراتب الإجمالي للشهيد .

٨٢٠. هل تعتبر لجنة التقاعد العسكري ذات صفة قضائية ؟

نعم ، ان لجنة التقاعد ذات صفة قضائية تنتهي مهمتها بصدور قرارها في الموضوع ولا تملك السلطة التي أصدرت القرار أو السلطة الرئاسية سحبه ولا يكون الطعن بقرار لجنة التقاعد العسكري إلا بالطريق الذي نظمه المشرع (راجع أحكام محكمة العدل عليا الأردنية في ذلك).

٨٢١. ما هي المواد القانونية ذات العلاقة بموضوع الورثة في قانون التقاعد العسكري رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩ ؟

المادة (١٢) أفراد عائلة المتقاعد المتوفى المستحقين لراتب التقاعد.

المادة (١٣) الأولاد الذكور (متابعة الدراسة، المرض)

المادة (١٤) زواج وطلاق الوريثات

المادة (١٥) توريث عائلة المتقاعدة

المادة (١٦) مقدار الراتب المخصص للورثة

المادة (١٧) توزيع الراتب بالتساوي

المادة (١٨) ولادة الحمل المنتظر

٨٢٢. ما هي المادة القانونية ذات العلاقة بموضوع عدم جواز الجمع بين راتبي تقاعد ؟

المادة (١٩) من قانون التقاعد العسكري (عدم جواز الجمع بين راتبي تقاعد) .

٨٢٣. ماهية الحالات أو الأسباب التي تطلب فيها عائلة المتقاعد المتوفى إعادة حساب رواتب التقاعد الفرعية المخصصة لهم ؟

لعائلة المتقاعد المتوفى الحق في طلب إعادة حساب رواتب التقاعد الفرعية المخصصة لهم إذا طرأ تغيير على المستفيدين من راتب التقاعد سواء بوفاة احدهم أم بفقدانه حقه فيه بصوره أو بأخرى أو باستعادة احدهم الحق في راتب التقاعد الذي كان قد قطع عنه فيعاد حساب رواتب التقاعد للورثة مجدداً وفق أحكام قانون التقاعد العسكري. ويمكننا ذكر هذه الأسباب على النحو التالي:

١- في حالة وفاة احد الورثة .

٢- في حالة زواج إحدى الوريثات.

٣- في حالة إنهاء احد الأبناء الذكور الدراسة .

٤- في حالة انقطاع أو عودة احد الأبناء الذكور للدراسة .

٥- في حالة ولادة الحمل المنتظر.

٦- في حالة طلاق إحدى الوريثات .

٧- في حالة ترمل إحدى الوريثات.

٨- في حال توظيف أو عمل الابن المريض.

٩ – في حال تقاضي أحد الورثة راتب تقادي أكبر.

٨٢٤. هل مدة الدراسة في كلية التمريض واستخدام الممراضات والممرضين والقابلات القانونيات في القوات المسلحة الأردنية مقبولة لغايات التقاعد العسكري ؟

تقبل لغايات التقاعد .

٨٢٥. هل تسري أحكام قانون التقاعد العسكري على الممرضات والقابلات الملتحقات بكلية التمريض التابعة للقوات المسلحة الاردنية ؟

تسري أحكام قانون التقاعد العسكري على الممرضات والقابلات الا إذا رغبن ان لا تكون خدماتهن خاضعة لأحكام قانون التقاعد العسكري .

٨٢٦. هل تستحق الممرضة أو القابلة مكافأة مالية عن سنوات الدراسة ؟

لا تستحق اية مكافأة عن سنوات الدراسة . وقد عبر المشرع الأردني عن ذلك صراحة في الفقرة ب من المادة ١٢ من نظام كلية التمريض واستخدام الممراضات والممرضين والقابلات القانونيات في القوات المسلحة الأردنية .

٨٢٧. إذا كانت الممرضة أو القابلة تستحق المكافأة المنصوص عليها في نظام كلية التمريض فكيف يجري حسابها ؟

إذا رغبت الممرضة أو القابلة أن لا تكون خدماتها خاضعة لقانون التقاعد العسكري فيدفع لها بعد انتهاء مدة الخدمة المتفق عليها وقطع علاقتها بالقوات المسلحة مكافأة مالية بمعدل جزء من اثني عشر جزءا من مدة الخدمة .

٨٢٨. هل تحرم الممرضة او القابلة من المكافأة المنصوص عليها في نظام كلية التمريض واستخدام الممراضات والممرضين والقابلات القانونيات في القوات المسلحة الأردنية مقبولة لغايات التقاعد العسكري واستخدام الممراضات والممرضين والقابلات القانونيات في القوات المسلحة الأردنية ؟

تحرم من المكافأة في الحالات التالية :-

١- إذا ثبت علها بحكم قضائي قطعي من محكمة أردنية مختصة انها ارتكبت جريمة الخيانة العضمى أو قامت بأعمال التجسس لحساب دولة أجنبية أو أية جريمة جنائية أخرى مخلة بأمن الدولة الخارجي أو الداخلي.
٢- إذا حكم عليها بحكم قطعي من محكمة أردنية مختصة بالحبس لجريمة أختلاس أموال الدولة أو سرقتها أو لجريمة التزوير في الوثائق الرسمية .

٨٢٩. ما هي معادلة حساب الراتب التقاعدي للضباط؟

يحسب راتب تقاعد الضابط الشهري الذي يستحق التقاعد بموجب احكـــام هـــذا القانون على اساس ضرب عدد اشهر خدمته المقبولة للتقاعد في راتبـــه الشـــهري الاخير وتقسيم حاصل الضرب على ثلاثمائة وستين بشرط ان لا يزيد راتب التقاعد عن راتبه الشهري الاخير.

٨٣٠. ما هي معادلة حساب الراتب التقاعدي للأفراد؟

يحسب راتب تقاعد الفرد الشهري الذي يستحق التقاعد بموجب احكام هذا القانون على اساس ضرب عدد اشهر خدمته في راتبه الشهري الاخير وتقسيم حاصل الضرب على على مائتين وثمانين بشرط ان لا يزيد راتب التقاعد الذي يخصص له على راتبه الشهري الاخير.

٨٣١. هل يجوز إعادة الأفراد المسرحين أو المرمجين للخدمة العسكرية ؟

يجوز إعادة الأفراد المسرحين أو المرمجين للخدمة العسكرية الفعلية إذا دعت الضرورة إلى ذلك. ويخضع المعادون للخدمة لشروط التجنيد .

٨٣٢. ما هي المواد التي تستند إليها لجنة التقاعد العسكري عند اصدر قرارها بتخصيص راتب تقاعد للضابط أو الفرد عند إحالة على التقاعد؟

في هذا الصدد لا بد من التمييز بين الحالتين التاليتين :

الحالة الأولى : رتبة المحال على التقاعد:

أ- إذا كانت رتبة المحال على التقاعد رقيب فما دون : ٧ج/ ٩ب/ ٣٤

ب- إذا كانت رتبة المحال على التقاعد رقيب أول فأعلى : ٧ج/ ٩أ/ ٣٤

الحالة الثانية : إذا كان الضابط أو الفرد يطالب بتخصيص راتب اعتلال أو لا :

أ – في حال تخصيص أو عدم تخصيص راتب اعتلال للأفراد : ١١ب أو ١١أ/ ٧ج/ ٩ب/ ٣٤

ب- في حال تخصيص أو عدم تخصيص راتب اعتلال للضباط : ١١ب أو١١أ/ ٧ج/ ٩أ/ ٣٤

٨٣٣. ما هي المواد التي تستند إليها لجنة التقاعد العسكري عند اصدر قرارها بتخصيص راتب اعتلال خدمة مكلف ؟

٣/٥هـ / ١٠ج/ ١١ب/ ٣٤ والمادة ٣٤ من قانون خدمة العلم .

٨٣٤. ما هي المواد التي تستند إليها لجنة التقاعد العسكري عند اصدر قرارها بتخصيص راتب تقاعد للشهيد ؟

٢٢ مكررة ٢٠/١٢ /٩ب /٣٤

٨٣٥. ما هي المواد التي تستند إليها لجنة التقاعد العسكري عند اصدر قرارها بتخصيص راتب تقاعد بسبب وفاة العسكري على رأس عمله ؟

٣٤/٢٢/١٢

٨٣٦. ما هي المواد التي تستند إليها لجنة التقاعد العسكري عند اصدر قرارها باسترداد مكافأة وزارة المالية أو مكافأة الدائرة المالية من الجهة التي أحيل منها ؟

٢٤/١١ب /٧ج / ٩أ- ب /٣٤

٨٣٧. ما هي المواد التي تستند إليها لجنة التقاعد العسكري عند اصدر قرارها بتخصيص مكافأة واعتلال فقط ؟

١١ب /١٠ج / ٣٤

٨٣٨. ما هي المواد التي تستند إليها لجنة التقاعد العسكري عند اصدر قرارها باسترداد مكافأة للأستغناء عن خدماته وغير مكمل مدة التقاعد ؟

١٠ج / ٣٤

٨٣٩. ما هي المواد التي تستند إليها لجنة التقاعد العسكري عند اصدر قرارها بتخصيص راتب تقاعد للأفراد من رتبة رقيب أول فما دون إذا كان مصنف طبيا بالدرجة الخامسة وله خدمة مقبولة للتقاعد ١١ سنة و٨ أشهر ؟

١١ب/ ٢٢ مكررة ح ١/ ٣٤

أما إذا كانت خدمته المقبولة للتقاعد أكثر من ١١ سنة و٨ أشهر فالمواد هي :
١١ب/٩ب/ ٧ج/ ٣٤

٨٤٠. ما هي المواد التي تستند إليها لجنة التقاعد العسكري عند اصدر قرارها بتخصيص راتب تقاعد للأفراد من رتبة وكيل أول فما فوق إذا كان مصنف طبيا بالدرجة الخامسة ؟

١٠ج /١١أ/ ٣٤

٨٤١. ما هي المواد التي تستند إليها لجنة التقاعد العسكري متى كان للشخص المعني خدمة مكلف أو خدمة مدنية ؟

٣هـ/٥أ/ ١١ب/ ١٠ج/ ٣٤

٨٤٢. ما هي المواد التي تستند إليها لجنة التقاعد العسكري عند اصدر قرارها بتخصيص راتب تقاعد العسكري الخاضع لقانون الضمان الاجتماعي متى كانت الوفاة طبيعية ؟

٥أ /٢٠/١٢ إذا لم يكن له تعويض أو المادة ٢٢ إذا كان له تعويض /٣/و/١ /٣٤

٨٤٣. ما هي المواد الواجب الاستناد إليها من قبل لجنة التقاعد العسكري عند اصدر قرارها بتخصيص راتب تقاعد لعائلة المتقاعد عند وفاته؟

تستند لجنة التقاعد العسكري عند اتخاذ قرارها بتخصيص راتب تقاعد لعائلة المتقاعد عند وفاته للمواد ١٢ ، ١٦ ، ١٧ ، ٣٤ من قانون التقاعد العسكري .

٨٤٤. ما هي المواد التي تستند إليها لجنة التقاعد العسكري عند اصدر قرارها بإعادة حساب الراتب التقاعدي المخصص لعائلة المتقاعد؟

تستند لجنة التقاعد العسكري عند اتخاذ قرارها بإعادة حساب الراتب التقاعدي المخصص لعائلة المتقاعد للمادتين ٢١ ، ٣٤ من قانون التقاعد العسكري .

٨٤٥. ما هي شروط حصول العسكريين على راتب تقاعدي إذا أنهيت خدماته لعدم اللياقة الصحية ولم يكن قد أكمل المدة المطلوبة للحصول على راتب تقاعد وفقا لأحكام قانون التقاعد العسكري ؟

١- أن تكون له خدمة عشر سنوات فأكثر .
٢- أن يكون مصنفا بالدرجة الطبية الخامسة .
٣- يجب ان يكون هنالك قرار من اللجنة العسكرية الخاصة .
٤- ان تكون العلة ناتجة عن طبيعة العمل .
٥- ان يكون هنالك قرار من اللجنة الطبية العليا.

٨٤٦. هل يجوز للضباط أو الأفراد المطالبة بتصويب حقوقهم التقاعدية ؟

يجوز ذلك متى كان هنالك مبررا أو سببا حقيقي وواقعي يتطلب تصويب الأخطاء أو تصحيحها ، وهنا على الجنة المختصة دراسة وتدقيق كافة الوثائق والمستندات التي تمكنها من تصحيح القرار وإذا كان الطالب محقا في طلبه تشرع الجنة المختصة بتصحيح قرارها حسب الأصول القانونية ، أما إذا كان الطالب غير محقا في طلبه ولم يكن هنالك خطأ أساسا تعتذر الجنة عن إجابة الطلب المقدم من الضابط أو الفرد حول إمكانية تصويب حقوقه التقاعدية.

٨٤٧. ماذا يستفاد من عبارة (الراتب التقاعدي) الواردة في المادة ٢٦ من قانون التقاعد العسكري ؟

ان عبارة (الراتب التقاعدي) المذكورة أعلاه جاءت مطلقة وهي تشكل كافة الحقوق التقاعدية بما فيها راتب الاعتلال. وعليه إذا اعيد ضابط أو فرد متقاعد إلى الخدمة فان راتب الاعتلال الذي كان يتقاضاه يوقف في اثناء فترة الخدمة بعد عودته إليها .

٨٤٨. من يستفيد من نظام البعثات الدراسية في الجامعات وكليات المجتمع الاردنية لابناء ضباط وافراد القوات المسلحة الاردنية لسنة ١٩٨٠ ؟

يستفيد من احكام هذا النظام ابناء الضباط والافراد العاملين الذين امضوا مدة لا تقل عن عشر سنوات خدمة فعلية في القوات المسلحة وابناء المتقاعدين العسكريين ويستثنى من شرط مدة الخدمة ابناء الشهداء والمتوفين اثناء قيامهم بالوظيفة

الرسمية او المحالين على التقاعد لعدم لياقتهم الصحية بسبب اصابتهم اثناء قيامهم بالوظيفة الرسمية والعمليات الحربية.

٨٤٩. هل يعفى البعوث وكفيله من دفع الالتزامات المالية المترتبة عليه بموجب نظام البعثات الدراسية في الجامعات وكليات المجتمع الاردنية لابناء ضباط وافراد القوات المسلحة الاردنية ؟

يعفى المبعوث وكفيله من دفع جميع الالتزامات المالية المترتبة عليه بموجب هذا النظام في الاحوال التالية :

أ. اذا انقطع عن الدراسة لاسباب صحية بناء على تقرير طبي مصدق من اللجنة الطبية العسكرية العليا.

ب. اذا اصيب بعاهة او مرض يمنعه من القيام بالوظيفة بناء على تقرير طبي من اللجنة الطبية العسكرية العليا.

ج. في حالة وفاة المبعوث.

د. اذا جند المبعوث في القوات المسلحة او الامن العام او المخابرات العامة او الدفاع المدني كنظامي او تلميذ مرشح .

هـــ. اذا كان المبعوث من ابناء الشهداء .

٨٥٠. من يحق له الانتساب إلى المؤسسة الاقتصادية والاجتماعية للمتقاعدين العسكريين والمحاربين القدماء ؟

يحق لكل متقاعد عسكري الانتساب للمؤسسة باستثناء الاشخاص الذين كانوا قد فقدوا عضويتهم في المؤسسة بمقتضى المادة (١٤) من قانون المؤسسة الاقتصادية والاجتماعية للمتقاعدين العسكريين والمحاربين القدماء لسنة ١٩٧٧ .

٨٥١. هل تعتبر خدمة القاضي العسكري خدمة قضائية فعلية ؟

أ. تعتبر خدمة القاضي العسكري خدمة قضائية وتعتبر الوظائف والمناصب التـــي يشغلها وظائف ومناصب قضائية بالمعنى المقصود وفق احكـــام قـــانون اســـتقلال القضاء وقانون نقابة المحامين النظاميين .

ب . تحقيقا للغاية الواردة أعلاه تعتبر خدمة القاضي العسكري خدمة قضائية فعلية محسوبة لغايات تولي المناصب القضائية لدى المحاكم النظامية .

ج . يعامل القضاة العسكريون معاملة القضـــاة المـــدنيين فيمـــا يتعلـــق بالرســـوم والالتزامات المالية المترتب عليهم دفعها لغايات التسجيل فـــي ســـجل المحـــامين الاساتذة لدى نقابة المحامين النظاميين .

هذا ما نصت عليه المادة ١٣ من قانون تشكيل المحاكم العسكرية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٦.

٨٥٢. من هي الجهة التي تملك صلاحية احالة القضاة على التقاعد أو على الاستيداع؟

حدد المشرع الجهة التي تملك صلاحية احالة القضاة على التقاعـد أو علـى الاستيداع بنص المادة (١٦) من قانون استقلال القضاء رقم ١٥ لسنة ٢٠٠١ التـي تنص على ما يلي:-

أ. على الرغم مما ورد في أي تشريع اخر للمجلس بناء على تنسـيب الـرئيس ان يحيل على التقاعد رئيس محكمة العدل العليـا واي قـاض اكمـل مـدة التقاعـد المنصوص عليها في قانون التقاعد المدني.

ب. للمجلس احالة أي قاض على الاستيداع او انهاء خدمته اذا لم يكن مستكملا مدة الخدمة اللازمة لاحالته على التقاعد .

٨٥٣. نص المشرع الأردني في المادة (٧) من قانون التقاعد العسكري على ان تزاد المدة المقررة بجواز احالة الضابط او الفرد على التقاعد بواقع ستة اشهر سنويا ولمدة ثماني سنوات وذلك اعتبارا من تاريخ ٢٠٠٣/١/١ الى ان تصبح المدة عشرين سنة السؤال هنا كيف تتم هذه الزيادة ؟

جدول يبين كيفية الاحالة على التقاعد للعسكريين الخاضعين لاحكام قانون التقاعد العسكري بعد تعديل القانون اعتبارا من تاريخ ٢٠٠٣/١/١

التاريخ	شهر	سنة
31/12/2003 – 1/1/2003	6	16

17	-	31/12/2004 – 1/1/2004
17	6	31/12/2005 – 1/1/2005
18	-	13/12/2006 – 1/1/2006
18	6	31/12/2007 – 1/1/2007
19	-	31/12/2008 – 1/1/2008
19	6	31/12/2008 – 1/1/2009
20	-	1/1/2010 فصاعدا

٨٥٤. بموجب اي قانون معدل لقانون التقاعد العسكري عدلت معادلة حساب الراتب التقاعدي فيما يتعلق بتقسيم حاصل الضرب على ثلاثمائة وستين بدلا من أربعماية وثمانين للضباط ومائتين وثمانين بدلا من ثلاثمائة وستين للأفراد ؟

بموجب القانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٥ (قانون معدل لقانون التقاعد العسكري لسنة١٩٩٥) الذي نشر في العدد (٤٠٢٨) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٩٥/٣/١ .

٨٥٥. ما هي البينات التي يشتمل عليها نموذج المعلومات عن أفراد عائلة المتقاعد المتوفى ؟

يشتمل على البينات التالية :-

١- أسم المرحوم وتاريخ وفاته .
٢- اسم والد ووالدة المرحوم وحالتهم الاجتماعية ومكان العمل وفيما إذا كان احدهم أو كلاهما متقاعد أم لا .
٣- اسم الزوجة أو الزوجات وحالتها الاجتماعية ومكان العمل وفيما إذا كان احدهم أو كلاهما متقاعد أم لا .
٤- اسماء الاولاد الذكور وبيان من منهم يتابع الدراسة أو مريض ومكان عمله .
٥- اسماء البنات والحالة الاجتماعية لكل منهم ومكان عملها واسم زوجها إذا كانت متزوجة .

٦- توقيع الشخص الذي قام بتعبئة نموذج المعلومات وبياناته الشخصية

٨٥٦. ما هي البينات التي يشتمل عليها استدعاء تخصيص راتب تقاعد للورثة بسبب وفاة المتقاعد ؟

يشتمل على البينات التالية :-

١- الطلب من معالي وزير المالية / رئيس لجنتي التقاعد تخصيص راتب تقاعد للورثة بسبب وفاة المتقاعد .
٢- اسم المتقاعد المتوفى .
٣- تاريخ الوفاة .
٤- رقم الملف التقاعدي .
٥- اسم المستدعي وتوقيعه وعنوانه ورقم هاتفه .

٨٥٧. ما هي البينات التي يشتمل عليها استدعاء اعادة حساب الراتب التقاعدي المخصص للورثة ؟

يشتمل على البينات التالية :-

١- الطلب من معالي وزير المالية / رئيس لجنتي التقاعد اعادة حساب الراتب التقاعدي للورثة.
٢- اسم المتقاعد المتوفى .
٣- رقم الملف التقاعدي .
٤- سبب اعادة الاحتساب .
٥- اسم المستدعي وتوقيعه وعنوانه ورقم هاتفه .

٨٥٨. عند استلام ملف المتقاعد بعد استكمال الوثائق اللازمة من قبل موظف الاستقبال /لجنتي التقاعد ، يعطى المستفيد بطاقة مراجعة فما هي البيانات التي تتضمنها هذه البطاقة ؟

تتضمن بطاقة المرجعة البيانات التالية :-

١- اسم المتقاعد .
٢- رقم الملف التقاعدي .

٣- تاريخ الورود أو تاريخ استلام المعاملة من قبل صاحب العلاقة .
٤- تاريخ المراجعة .
٥- توقيع الموظف الذي استلم االمعاملة .
٦- التنويه على ضرورة احضار اثبات شخصية ساري المفعول عند المراجعة .
٧- التنويه على إمكانية مراجهة مديريات الماليات والمراكز المالية في المحافظات للحصول على خدمات تقاعدية .
٨- أرقام هواتف المديرية والعنوان الالكتروني للمديرية .

٨٥٩. ما هي البينات التي يشتمل عليها جدول الخدمات للضباط والأفراد ؟

يشتمل جدول الخدمة على البينات التالية :-

١- الجهة التي كان يعمل لديها .
٢- الرقم العسكري .
٣- الرتبة .
٤- الأسم .
٥- الرتب التي تدرج بها وتاريخ الترفيع .
٦- الراتب الاساسي ، والراتب الخاضع للتقاعد .
٧- تاريخ التجنيد ، تاريخ انهاء الخدمة .
٨- سبب انهاء الخدمة .
٩- مدة الخدمة .
١٠- العائدات التقاعدية الواجب اقتطاعها .
١١- العمر عند تجنيده .
١٢- الالتزامات المالية المترتبة عليه .
١٣- توقيع المنظم ورئيس قسم المحاسبة ورئيس فرع المحاسبة

٨٦٠. يتم اجراء بعض المخاطبات مع الدوائر والؤسسات الحكومية ذات العلاقة ومنها مخاطبة وزارة الصحة السؤال هنا لمذا يتم مخاطبة وزارة الصحة ؟

تتم المخاطبات مع وزارة الصحة لعرض الموظف أو ابن المتقاعد على اللجنة الطبية العليا لبيان ما يلي :

١. إذا كانت علته - الموظف- ناتجه عن طبيعة عمله ام لا ؟

٢. إذا كانت علته – الموظف– غير ناتجة عن طبيعة عمله الا ان الارهـاق النفسي والجسدي يساعدان على الاصابه الموصوفه فـي التقـارير الطبيـه المرفقه ، فأرجو بيان ما اذا كانت الاعمال الموكوله للمذكور والموصـوفه في الكتاب المشار اليه اعلاه تسبب الارهاق النفسي والجسدي ام لا ؟ مع بيان درجة العجز لديه .
٣. لبيان نسبة ودرجة العجز التي لحقت بقواه العامـة نتيجه لحـادث مـا تعرض له اثناء الوظيفة أو بسببها .
٤. لبيان فيما إذا كانت مقدرة احد أو بعض أولاد المتوفى الذكور على اعالة نفسه بنفسه تعطيلا كليا أو جسيما وتاريخ بدء الإعاقة لديه .

٨٦١. من بين المخاطبات التي تجريها مديرية لجنتي التقاعد مخاطبة وزارة التنمية الاجتماعية فما هي الاسباب التي تدفعها لإجراء ذلك ؟

تتم مخاطبة وزارة التنمية الاجتماعية للاسباب التالية :-

١- للإيعاز للمحقق الاجتماعي المختص لإجراء التحقيق اللازم عن حالة بنات /أولاد المرحومه (س) فيما إذا كانت حالتهم معسرة او لديهم أية موارد وبشكل تفصيلي والتأكد فيما اذا كانت المتوفية (س) المعيلة الوحيدة لهم ام لا.

٢- للإيعاز للمحقق الاجتماعي المختص لإجراء التحقيق اللازم عن حالة والدة المرحومه (س) فيما إذا كانت حالتها معسرة او لديها أية موارد وبشكل تفصيلي والتأكد فيما اذا كانت المتوفية (س) المعيلة الوحيدة لها ام لا.

٣- لبيان فيما إذا كان المتقاعد المتوفى معيلا لوالده .

٤- لبيان فيما إذا كان المتقاعد المتوفى معيلا لابنه المريض .

٨٦٢. تتم مخاطبات بين مديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري ومديرية التقاعد والتعويضات فما هي هذه المخاطبات ؟

تتم مخاطبة مديرية التقاعد لبيان فيما إذا كانت والدة المتوفى أو احد بناته تتقاضى رواتب تقاعدية. لبيان فيما إذا كان والد المتوفى يتقاضى راتب تقاعدي أم لا .

٨٦٣. تتم مخاطبات بين مديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري دائرة قاضي القضاة فما هي الاسباب التي تدفعها لتلك المخاطبات ؟

تعمد لجنة التقاعد لإجراء أية مخاطبات ترى انها ضرورية لاستكمال متطلبات الحصول على راتب التقاعد. وعليه تتم مخاطبة دائرة قاضي القضاة مثلا في حالة وجود شك في تاريخ عقود الزواج المقدمة إلى لجنتي التقاعد . أو لتزويد الجنة بعقود الزواج أو وثائق الطلاق في حالة تعذر الحصول عليها . أو لتزويدي الجنة عن الحالة الاجتماعية لوالدة المتقاعد المرحوم أو لأرملته أو لأحد بناته لبيان فيما إذا كانت متزوجة ام لا و لبيان فيما إذا كانت مطلقة ام لا . ولبيان فيما إذا كانت الابنة قد سبق لها الزواج (بكر أم لا) وغيرها من الأسباب .

٨٦٤. هل يحق للجنة التقاعد مخاطبة دائرة الأحوال المدنية والجوازات ؟ وإذا كان لها مثل هذا الحق فما هي الوثائق التي يمكن لها ان تطلبها ؟

تعمد لجنة التقاعد لإجراء أية مخاطبات ترى انها ضرورية لاستكمال متطلبات الحصول على راتب التقاعد. وعليه تتم مخاطبة عطوفة مدير دائرة الأحوال المدنية والجوازات تمكيناً للجنة التقاعد من تسوية الحقوق التقاعدية

من الممكن ان تطلب الإيعاز لمن يلزم بتزويدها بالوثائق التالية على سبيل المثال لا الحصر إذا تعذر الحصول عليها أو امتنع أحد الورثة عن احضارها :

- شهادة وفاة أرملة المرحوم.
- قيد فردي لابنة المرحوم.
- قيد أسري لعائلة المتقاعد .
- كتاب بتصحيح اسم المتقاعد .

٨٦٥. لمن يتم صرف راتب التقاعد ؟

١ – صرف الراتب إلى مستحقه " المتقاعد " .

٢ – إذا كان المستحق ناقص أو فاقد الأهلية فيصرف إلى الوصي أو القيم المحدد بموجب صك شرعي ينص صراحة على صلاحيته لتسلم، ويمكن تقديم هذا الصك في أي وقت طالما كان الحق في الراتب قائما .

٣ – في حالة سجنه يصرف لأفراد أسرة المستحقين للراتب .

٨٦٦. لمن يتم صرف الراتب التقاعدي الفرعي ؟

يُصرف إلى مستحقه إن كان بالغاً سن الثامنة عشر .

إذ كان المستحق قاصرا أو ناقص الأهلية فيصرف إلى الوصي أو القيم المحدد بموجب صك شرعي ينص صراحة على صلاحيته لتسلم الراتب ، ويمكن تقديم هذا الصك في أي وقت طالما كان الحق في الراتب قائما.

٨٦٧. هل للرتبة العسكرية دور في تحديد الراتب التقاعدي الشهري ؟

نعم، ميز المشرع الأردني بين فئة الضباط من جهة وبين فئة الأفراد من جهة أخرى في مسألة حساب الراتب التقاعدي.

٨٦٨. ما هو الراتب الاساسي للوكيل وهو على راس عمله بعد ٢٠١٠/٦/١ ؟

راتب الوكيل في السنة الأولى هو ١٢٦ دينار .

٨٦٩. ما هو الراتب الاساسي للوكيل أول وهو على راس عمله بعد ٢٠١٠/٦/١ ؟

راتب الوكيل في السنة الأولى هو ١٤٢ دينار .

٨٧٠. ما هو معدل الراتب الإجمالي التقاعدي للعميد بعد تاريخ ٢٠١٠/٦/١ ؟

يبلغ معدل الراتب الإجمالي لعميد تقريبا ١٤٧٤ دينار أردني .

٨٧١. ما هو معدل الراتب الإجمالي التقاعدي للعقيد بعد تاريخ ٢٠١٠/٦/١ ؟

يبلغ معدل الراتب الإجمالي للعقيد تقريبا ٧٩٧ دينار أردني .

٨٧٢. ما هو معدل الراتب الإجمالي التقاعدي للمقدم بعد تاريخ ٢٠١٠/٦/١ ؟

يبلغ معدل الراتب الإجمالي للمقدم تقريبا ٦١١ دينار أردني .

٨٧٣. ما هو معدل الراتب الإجمالي التقاعدي للرائد بعد تاريخ ٢٠١٠/٦/١ ؟

يبلغ معدل الراتب الإجمالي للرائد تقريبا ٥١٦ دينار أردني .

٨٧٤. ما هو معدل الراتب الإجمالي التقاعدي للنقيب بعد تاريخ ٢٠١٠/٦/١ ؟

يبلغ معدل الراتب الإجمالي للنقيب تقريبا ٤٣١ دينار أردني .

٨٧٥. ما هو معدل الراتب الإجمالي التقاعدي للملازم أول بعد تاريخ ٢٠١٠/٦/١ ؟

يبلغ معدل الراتب الإجمالي للملازم أول تقريبا ٣٩٤ دينار أردني .

٨٧٦. ما هو معدل الراتب الإجمالي التقاعدي للملازم الثاني بعد تاريخ ٢٠١٠/٦/١ ؟

يبلغ معدل الراتب الإجمالي للملازم الثاني تقريبا ٣٨١ دينار أردني .

٨٧٧. ما هو معدل الراتب الإجمالي التقاعدي للوكيل بعد تاريخ ٢٠١٠/٦/١ ؟

يبلغ معدل الراتب الإجمالي للوكيل تقريبا ٣٤٩ دينار أردني .

٨٧٨. ما هو معدل الراتب الإجمالي التقاعدي للوكيل الأول بعد تاريخ ٢٠١٠/٦/١ ؟

يبلغ معدل الراتب الإجمالي للوكيل الأول تقريبا ٣٧٣ دينار أردني .

٨٧٩. متى صدر نظام التقاعد العسكري رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ ؟

صدر نظام التقاعد العسكري رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ بتاريخ ١٢/١٦/ ١٩٥٩ ونشر في العدد رقم ١٤٦٠ من الجريدة الرسمية على الصفحة ١١٢١ وبدا العمل به اعتبارا من تاريخ ١٩٥٩/١٠/١ .

٨٨٠. بموجب اي مادة من قانون التقاعد العسكري صدر نظام التقاعد العسكري رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩؟

صادر بموجب المادة ٤١ من قانون التقاعد العسكري وتعديلاته رقم ٣٣ لسنة ١٩٥٩

٨٨١. ما هي الأحكام التي اشتمل عليها نظام التقاعد العسكري ؟

اشتمل النظام أعلاه على الأحكام التالية :-

١- تجتمع لجنة التقاعد العسكرية المنصوص عليها في المادة (٣٢) من قانون التقاعد العسكري رقم ٣٣ لسنة ١٩٥٩ مرة واحدة في كل اسبوع ويقوم رئيس اللجنة بتعيين وقت الاجتماع.

٢ - تجري التبليغات المنصوص عليها في المادة (٣٥) من قانون التقاعد العسكري رقم ٣٣ لسنة ١٩٥٩ وفقاً لاحكام التبليغ المنصوص عليها في قانون المحاكمات الحقوقية بواسطة احد موظفي وزارة المالية او محضري المحاكم او قادة الشرطة والدرك والمخافر.

٣- يعين وزير المالية احد موظفي وزارة المالية سكرتيراً للجنة.

٤ - تسجل كل معاملة في سجل خاص يمسك لهذه الغاية يدرج فيه اسم الطالب وتاريخ ورود المعاملة وتاريخ فصلها وخلاصة قرار اللجنة وخلاصة قرار محكمة العدل اذا طعن في القرار.

٥ - تفصل لجنة التقاعد في طلبات التقاعد حسب تواريخ ورودها.

٦ - قدم اللجنة في نهاية كل شهر جدولاً الى وزير المالية يتضمن خلاصة اعمالها عن ذلك الشهر ويوقع هذا الجدول من رئيس اللجنة والسكرتير.

٧ - ينشر تعيين لجنة التقاعد العسكرية وكل تغيير في تاليفها في الجريدة الرسمية.

٨٨٢. متى صدر نظام التقاعد المدني رقم ٥٤ لسنة ١٩٥٩ ؟

صدر نظام التقاعد المدني رقم ٥٤ لسنة ١٩٥٩ بتاريخ ١٦/١٢/ ١٩٥٩ ونشر في العدد رقم ١٤٦٠ من الجريدة الرسمية على الصفحة ١١٢٠ وبدا العمل به اعتبارا من تاريخ ١/١٠/١٩٥٩ .

٨٨٣. بموجب اي مادة من قانون التقاعد المدني صدر نظام التقاعد المدني رقم ٥٤ لسنة ١٩٥٩ ؟

صادر بموجب المادة ٥٦ من قانون التقاعد العسكري وتعديلاته رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ .

٨٨٤. ما هي الأحكام التي اشتمل عليها نظام التقاعد المدني ؟

اشتمل النظام أعلاه على الأحكام التالية :-

١- تجتمع لجنة التقاعد المدني المنصوص عليها في المادة (٤٩) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ مرة واحدة في كل اسبوع ويقوم رئيس اللجنة بتعيين وقت الاجتماع.

٢ - تجري التبليغات المنصوص عليها في المادة (٥٢) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ وفقاً لاحكام التبليغ المنصوص عليها في قانون المحاكمات الحقوقية بواسطة احد موظفي وزارة المالية او محضري المحاكم او قادة الشرطة والدرك والمخافر.

٣ - يعين وزير المالية احد موظفي وزارة المالية سكرتيراً للجنة.

٤ - تسجيل كل معاملة تقاعد في سجل خاص يمسك لهذه الغاية يدرج فيه اسم الطالب وتاريخ ورود المعاملة وتاريخ فصلها وخلاصة قرار اللجنة وخلاصة قرار محكمة العدل اذا طعن في القرار.

٥ - تفصل لجنة التقاعد في طلبات التقاعد حسب تواريخ ورودها.

٦ - تقدم اللجنة في نهاية كل شهر جدولاً الى وزير المالية يتضمن خلاصة اعمالها عن ذلك الشهر ويوقع هذا الجدول من رئيس اللجنة والسكرتير.

٧ - ينشر تعيين لجنة التقاعد المدني وكل تغيير في تاليفها في الجريدة الرسمية.

٨٨٥. ماذا يقصد بعبارة راتب التقاعد الواردة في قانون الضمان الاجتماعي ؟

راتب التقاعد المبكر أو راتب تقاعد الشيخوخة أو راتب تقاعد الشيخوخة أو راتب تقاعد الوفاة الوجوبي على أساسها وفقا لم هو مبين في الجدول رقم ٥ الملحق بالقانون أعلاه .

٨٨٦. ماذا يقصد بعبارة المستحقون الواردة في قانون الضمان الاجتماعي ؟

المنتفعون من عائلة المؤمن عليه أو عائلة صاحب الراتب أو راتب الاعتلال الوارد ذكرهم في المادة ٧٩ من القانون أعلاه .

٨٨٧. ماذا يقصد بعبارة المعالون الواردة في قانون الضمان الاجتماعي ؟

أفراد عائلة صاحب راتب التقاعد الذين يتولى إعالتهم ويتم تحديدهم وفق احكام الفقرة ج من المادة ٦٢ من القانون أعلاه .

٨٨٨. ما هي اسباب التعديل الاخير لقانون الضمان الاجتماعي المؤقت رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ ؟

تتمثل اسباب هذا التعديل بما يلي:

١- تعزيز الحماية الاجتماعية التي يقدمها الضمان للمشتركين والمتقاعدين من خلال ربط الرواتب التقاعدية بالتضخم وتسعة الشمول، دعم وتعزيز التأمينات المقدمة حاليا، تقديم تأمينات جديدة (تأمين الأمومة ، تأمين التعطل عن العمل، التأمين الصحي) .
٢- توخي المزيد من العدالة الاجتماعية بين أفراد الجيل الواحد والاستدامة المالية .

٨٨٩. ما هي التأمينات التي يشتمل عليها قانون الضمان الاجتماعي وما هي التأمينات التي تطبقها المؤسسة حاليا ؟

١- تأمين إصابات العمل .
٢- تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة .
٣- تأمين الأمومة .
٤- تأمين التعطل عن العمل .

٥- التأمين الصحي .
٦- المنح العائلية .

اما التأمينات المطبقة حاليا هي تأمين إصابات العمل وتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة .

٨٩٠. هل يطبق قانون الضمان الاجتماعي على جميع الفئات والموظفين ؟

لا يطبق القانون على الموظفين والفئات التالية :

١- الموظفين العامون التابعون لقانون التقاعد المدني وقانون التقاعد العسكري .
٢- الموظفون الأجانب الذين يعملون في البعثات الدولية أو السياسية أو العسكرية الأجنبية .
٣- العمال الذين تكون علاقتهم بصاحب العمل غير منتظمة .

٨٩١. مم هم الموظفين الذين يطبيق عليهم قانون الضمان الاجتماعي ؟

يطبق قانون الضمان الاجتماعي على الفئات التالية :

١- العمال ممن لا تقل أعمارهم عن ١٦ سنة .
٢- الموظفين العامون غير التابعين لقانون التقاعد المدني أوالعسكري .
٣- أصحاب العمل العاملين في منشآتهم .
٤- العاملون لحسابهم الخاص .
٥- الأردنيون العاملون في البعثات السياسية أو العسكرية أو الدولية داخل المملكة .
٦- العمال المتدربون الذين لم يتجاوزوا سن ١٦ من همرهم دون أن يتحمل صاحب العمل أية إشتراكات عنهم ويكونوا مشمولين بتأمين إصابات العمل فقط .

٨٩٢. ما هي نسبة الاشتراك التي يتحملها صاحب العمل وما هي نسبة الاشتراك التي يتحملها العامل أو الموظف الخاضع لأحكام قانون الضمان الاجتماعي ؟

نسبة الاشتراك في المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي هي ١٦.٥ % من الأجر الخاضع للإقتطاع يتحمل صاحب العمل ١١% منها موزعة على النحو التالي :

٩% عن تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة ٢% عن تأمين إصابات العمل . ويتحمل العامل أو الموظف ٥.٥ % منها عن تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة .

٨٩٣. تعمد المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي إلى توسيع مظلة المشمولين بأحكام قانون الضمان الاجتماعي فما هي الفئات الاتي سيطبق عليها قانون الضمان الاجتماعي لاحقا ؟

١- العمال المستخدمون في الأعمال الزراعية باستثناء العاملون في الحكومة والؤسسات العامة الرسمية والعاملون على الآت ميكانيكية أو أعمال الري الدائم .
٢- البحارة .
٣- الصيادون البحريون .
٤- خدم المنازل .

٨٩٤. عند تطبيق تأمين الأمومة وتأمين التعطل عن العمل هل سوف تزيد نسبة الاشتراك الشهري الواجب اقتطاعها من الاجر الخاضع للإقتطاع ؟

في الحقيقة نعم والاشتراكات المتوقع اقتطاعها تتمثل في ١٨.٧٥٠ من الاجر الخاضع للإقتطاع بحيث يتحمل صاحب العمل ١٢% موزعة على النحو التالي : ٩% % عن تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة ٢% عن تأمين إصابات العمل ٠.٥ عن تأمين التعطل عن العمل ٠.٥ عن تأمين الأمومة . ويتحمل العامل أو الموظف ٥.٥ % منها عن تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة و٠.٢٥ % عن تأمين الأمومة و ١% عن تأمين التعطل عن العمل .

٨٩٥. ما هو الاجر الخاضع للإقتطاع وفقا لأحكام قانون الضمان الاجتماعي ؟

كل ما يتقاضاه المؤمن عليه لقاء عمله نقدا وعينا وفقا لتعليمات تنفيذية يضعها المجلس شريطة ما يلي:

١- أن لا يزيد هذا الأجر عن خمسة الآف دينار .
٢- ان لا يقل عن الحد الأدنى للأجور ١١٠ دنانير .

٨٩٦. كيف تؤدى الاشتركات للمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي وهل تترتب غرامات على التأخير في تسديدها ؟

تؤدى الإشتركات خلال الخمسة عشر يوما الأولى من الشهر التالي للاســتحقاق . وتترتب على التأخير فائدة ١% إذا تأخر صاحب العمل عن تأدية الإشتركات فــي موعدها . غرامة تأخير قدرها ٠.٥ % من الإشتراكات المستحقة عن كــل شــهر يتأخر فيه صاحب العمل بتزويد المؤسسة بالبيانات والنماذج . مبلغ إضافي قــدره ٣٠% إذا لم يقم صاحبالعمل باقتطاع الإشتركات عن كل أو بعض عماله أو لم يؤد الإشتراكات على أساس الأجور الحقيقة . وغرامة قدرها ١٠% من مقدار الإشتراك الشهري عن كل شهر يتأخر فيه صاحب العمل عن الإبلاغ بانتهاء خدمات عامل.

٨٩٧. هل يجوز اعفاء صاحب العمل من الغرامات والمبالغ الإضافية ؟

يجوز لمجلس إدارة المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي إعفاء صاحب العمل من بعض المبالغ الإضافية والغرامات وبحد أقصاه ٧٠% من مجموعها إذا ثبت بان هنالك ظروفا وأحوال لا تنطوي على سوء نية حالت دون قيام صاحب العمل بأداء إلتزاماته .

٨٩٨. هل يجوز للأفراد الإنتساب اختياريا في المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي ؟

يجوز لكل من الفئات التالية الإنتساب إختياريا لتأمين الشيخوخة والعجز الكلي الطبيعي والوفاة الطبيعية شريطة ان يتحمل المشترك كامل قيمة الإشتراك البالغ ١٤.٥ من الأجر الشهري.

١- الشخص الأردني سواء أكان مقيما داخل المملكة أو خارجها .
٢- المؤمن عليه الأردني الذي يخرج من نطاق تطبيق قانون الضمان الاجتماعي.

٨٩٩. هل يجوز للمؤمن عليه في المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي شراء مدد إضافية لخدمته للحصول على راتب تقاعد شيخوخة ؟

يحق للمؤمن عليه إضافة مدد لخدمته لغايات استكمال المدة اللازمة للحصول على راتب تقاعد الشيخوخة فقط وذلك عند تسوية حقوقه مقابل مبلغ يحدد وفقا للجدول رقم (٣) الملحق بقانون الضمان الاجتماعي .

٩٠٠. ماذا يقصد بإصابة العمل الواردة في قانون الضمان الاجتماعي ؟

الإصابة بأحد الأمراض المهنية المحددة بالجدول رقم (٢) الملحق بقانون الضمان الاجتماعي وكل حادث يقع للمؤمن عليه أثناء تأديته لعمله أو بسببه. أو كل خلال ذهابه لعمله أو عودته منه شريطة ان يكون الذهاب والإياب إلى مكان العمل ومنه بالشكل المعتاد .

٩٠١. ما هي الأحكام العامة في تأمين إصابات العمل وفقا لأحكام قانون الضمان الاجتماعي ؟

١- يكون المؤمن عليه مشمولا في هذا التأمين إعتبارا من بداية إلتحاقه في العمل

٢- يجوز تخفيض إشتراكات هذا التأمين لتصبح ١% بدلا من ٢% مقابل تحمل صاحب العمل نفقات العناية الطبية وصرف البدل اليومي .

٣- يجوز للمؤسسة زيادة نسبة إشتراكات هذا التأمين لتصبح بحد أقصى ٤% ويؤخذ بعين الإعتبار عند زيادة أو تخفيض نسب الإشتراك لهذا التأمين معدلات ونسب إصابات العمل في القطاع أو النشاط الذي تندرج ضمنه المؤسسة .

٩٠٢. ما هي الخدمات التي يقدمها تأمين إصابات العمل ؟

١- العناية الطبية وتشمل :

أ. تكاليف المعالجة الطبية .
ب. الإقامة بالمستشفى .
ت. نفقات انتقال المصاب من وإلى مكان العلاج .
ث. الخدمات والتحضيرات التأهيلية .

٢- البدلات اليومية بواقع ٧٥% من أجر العامل الخاضع للإقتطاع بتاريخ وقوع الإصابة عن مدد التعطيل .
٣- التعويضات المقطوعة إذا نتج عن إصابة العمل عجز تقل نسبته عن ٣٠% .
٤- رواتب شهرية إذا نتج عن الإصابة عجزا نسبته ٣٠% فأكثر .
٥- رواتب الوفاة الناشئة عن كل إصابة العمل بنسية ٧٥% من الأجر الخاضع ونفقات الجنازة .

٩٠٣. متى يسقط حق المصاب في التعويض النقدي والبدل اليومي الناتج عن تأمين إصابة العمل؟

يسقط حق المصاب في البدل اليومي والتعويض النقدي في الحالات التالية :-

١- نشؤء الإصابة عن فعل متعمد .
٢- نشوء الإصابة عن تعاطي المشروبات الروحية أو المخدرات أو المؤثرات العقلية والعقاقير الخطرة .
٣- إذا خالف المصاب التعليمات الخاصة بالعلاج أو السلامة الصحية المهنية .

أما إذا نتج عن أصابة العمل عجز نسبته ٣٠% فأكثر أو وفاة المصاب تصرف كافة الحقوق المنصوص عليها في هذا التأمين .

٩٠٤. ما هي الخدمات التي يقدمها تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة ؟

١- الرواتب الشهرية وتعويضات الدفعة الواحدة للمؤمن عليهم .
٢- الرواتب الشهرية وتعويضات الدفعة الواحدة للمستحقين .
٣- نفقات الجنازة التي يحدد مجلس الإدارة مقدارها ولمن تصرف .

٩٠٥. ما هي معادلة احتساب راتب تقاعد الشيخوخة ؟

متوسط أجر آخر ٣٦ اشتراك ضرب مدة الاشتراك بالأشهر ضرب ٢.٥ % تقسيم ١٢ . وذلك لأول ١٥٠٠ دينار من المتوسط الذي تم احتساب الراتب على أساسه. ما يزيد عن ١٥٠٠ دينار فتكون معادلة احتسابه كالتالي : متوسط أجر آخر ٣٦ اشتراك ضرب مدة الاشتراك بالأشهر ضرب ١.٥٨ % وبجمع ناتج المعادلتين نصل إلى الراتب التقاعدي الفعلي .

٩٠٦. ما هي شروط استحقاق راتب تقاعد الشيخوخة ؟

١- إكمال المؤمن عليه سن الستين والمؤمن عليها سن الخامسة والخمسين .
٢- ان تبلغ مدة الإشتراك ١٨٠ اشتراكا في حال إكمال السن والمؤمن عليه على رأس عمله و ٢١٦ إشتراكا في حال إكمال المؤمن عليه السن ولم يكن على رأس عمله .
٣- أن يتوفر لدى المؤمن عليه / عليها ١٢٠ إشتراكا فعليا .

٩٠٧. هل يجوز للمؤمن عليه /عليها بعد بلوغ سن ٥٥/٦٠ الإستمرار بالشمول في مظلة الضمان الاجتماعي ؟

- للمؤمن عليه الذي اكمل سن الستين والمؤمن عليها التي اكملت سن الخامسة والخمسين دون إستيفاء شروط أستحقاق راتب تقاعد الشيخوخة الإستمرار بالشمول بعد هذه السن ويلزم صاحب العمل بشمول المؤمن عليه إذا إستمر بالعمل لديه ، كما يجوز للمؤمن عليه الاستمرار بالشمول إختياريا .
- يجوز للمؤمن عليه الذي أستوفى شروط استحقاق راتب تقاعد الشيخوخة الإستمرار بالشمول بعد موافقة صاحب العمل بهدف زيادة راتبه التقاعدي وفي هذه الحالة يتم تعديل معاملة المنفعة ليصل بحد أقصى ٣% .
- لا يجوز للمؤمن عليه الذي خصص له راتب تقاعد الشيخوخة أن يعود للإنتفاع بأحكام القانون بعد ذلك .

٩٠٨. ما هي معادلة احتساب راتب التقاعد المبكر وفقا لأحكام قانون الضمان الاجتماعي ؟

متوسط أجر آخر ٦٠ اشتراك ضرب مدة الإشتراك بالأشهر ضرب معامل المنفعة المحدد في الجدول (٥) الملحق في قانون الضمان وذلك لأول ١٥٠٠ دينار من المتوسط الذي تم احتسابه على أساسه وما يزيد عن ١٥٠٠ دينار فتكون معادلة احتسابه بمعامل منفعة آخر وارد في الجدول رقم (٥) الملحق بالقانون . وبجمع ناتج المعادلتين نصل إلى الراتب التقاعدي الفعلي.

٩٠٩. ما هي شروط استحقاق راتب التقاعد المبكر ؟

١- اكمال سن الثامنة والأربعين على ات يزداد السن في كانون الثاني من كل عام ٦ أشهر ليصبح بحد أقصاه خمسون عاما .
٢- ان تبلغ عدد إشتراكات المؤمن عليه ٢٧٦ إشتراكا على ان تزداد في كانون الثاني من كل عام بواقع ٦ أشهر إشتراكات ليصبح بحد أقصاه ٣٠٠ اشتراكا فعليا .
٣- وان يبلغ عدد إشتراكات المؤمن عليها ٢٤٠ اشتراكا فعليا على ان تزداد مدة الإشتراك في كانون الثاني من كل عام بواقع ٦ أشتراكات لتصبح بحد أقصى ٢٦٤ إشتراكا فعليا .
٤- إنهاء الخدمة والتقدم بطلب تخصيص الراتب .

٩١٠. ما هي الأثار التي تترتب على عودة صاحب راتب التقاعد المبكر إلى العمل ؟

إذا عاد صاحب الراتب الى عمل يتقاضى منه أجرا أو مهنة تدر عليه دخلا يوقف الراتب ويعاد له كما هو في حال تركه العمل أو المهنة وتقدمه بطلب إعادة صرف ذلك الراتب . ولا تضاف مدة الاشتراكات الجديدة إلا عند خروج المؤمن عليه نهائيا من أخكام القانون . ويحسب الراتب التقاعدي للمؤمن عليه عند خروجه نهائيا من أحكام القانون وفقا لمتوسط أجره الذي احتسب على أساسه الراتب الموقوف ومعامل المنفعة ونسبة الخصم ولا يستفيد المؤمن عليه من إضافة مدة إشتركاته اللاحقة .

٩١١. ما هي شروط استحقاق راتب اعتلال العجز الكلي أو الجزئي الطبيعي ؟

١- إنهاء الخدمة لأسباب صحية .
٢- أن تبلغ مدة الإشتراكات ٦٠ إشتراكا فعليا على الأقل منها ٣٦ إشتراكا متصلا.
٣- ثبوت العجز بقرار من اللجنة الطبية في المؤسسة .
٤- التقدم بطلب تخصيص الراتب خلال مدة أقصاها ٦ أشهر من تاريخ إنهاء الخدمة .
٥- لا يستحق المؤمن عليه الراتب عن حالات العجز السابقة لشموله بأحكام قانون الضمان الاجتماعي والمعزز بقرار صادر عن مرجع طبي مختص .

٩١٢. ما هو تعريف العجز الكلي الطبيعي الدائم ؟

هو العجز غير الناشئ عن إصابة عمل وغير قابل للشفاء ويحول كليا وبصفة دائمة دون مزاولة المؤمن عليه لأي عمل يتقاضى عنه أجرا أو مهنة تدر عليه دخلا .

٩١٣. ما هو تعريف العجز الجزئي الطبيعي الدائم ؟

هو العجز غير الناشئ عن إصابة عمل وغير قابل للشفاء ويفقد المؤمن عليه بسببه القدرة على مزاولة مهنته الأصلية إلا أنه لا يحول دون مزاولته لأي عمل يتقاضى عنه أجرا أو مهنة تدر عليه دخلا.

٩١٤. كيف يتم احتساب راتب إعتلال العجز الجزئي الطبيعي ؟

متوسط أجر آخر ٣٦ أشتراكا ضرب ٥٠% ول ١٥٠٠ دينار من المتوسط و ٣٠% لأكثر من ١٥٠٠ دينار ضرب ٧٥% يساوي الراتب الفعلي.

يزداد هذا الراتب بنسبة ٠.٥% عن كل سنة من سنوات الإشتراك إذا بلغت مدة الإشتراكات ٦٠-١١٩ ، و١% عن كل سنة إذا بلغت مدة الإشتراك ١٢٠ إشتراكا فأكثر .

يزداد هذا الراتب بواقع ٤٠ دينارا . ويرتبط الراتب التقاعدي بالتضخم ابتداء من شهر كانون الثاني من كل عام مع مراعاة الزيادة النسبية لمن يستحق الراتب خلال العام .

٩١٥. كيف يتم احتساب راتب إعتلال العجز الكلي الطبيعي ؟

متوسط أجر آخر ٣٦ أشتراكا ضرب ٥٠% ول ١٥٠٠ دينار من المتوسط و ٣٠% لأكثر من ١٥٠٠ دينار ضرب ٧٥% يساوي الراتب الفعلي.

يزداد هذا الراتب بنسبة ٠.٥% عن كل سنة من سنوات الإشتراك إذا بلغت مدة الإشتراكات ٦٠-١١٩ ، و١% عن كل سنة إذا بلغت مدة الإشتراك ١٢٠ إشتراكا فأكثر .

يزداد ها الراتب بنسبة ٢٥% منه إذا كان المؤمن عليه بحاجة إلى من يعيله على مباشرة حياته اليموية بقرار من اللجنة الطبية في المؤسسة العامة للضمان

الاجتماعي لدى فحصه لأول مرة شريطة ان لا تتجاوز هذه الزيادة الحد الدنى للأجور (١١٠دنانير).

يزداد هذا الراتب بواقع ٤٠ دينارا . ويرتبط الراتب التقاعدي بالتضخم ابتداء من شهر كانون الثاني من كل عام مع مراعاة الزيادة النسبية لمن يستحق الراتب خلال العام.

٩١٦. هل يجوز للمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي إعادة الفحص الطبي لصاحب راتب اعتلال العجز الكلي أو الجزئي الطبيعي ؟

للمؤسسة طلب إعادة فحص صاحب راتب اعتلال العجز الكلي أو الجزئي الطبيعي في أي وقت خلال السنوات الثلاثة التالية لثبوت العجز وتتبع بشأن حقوق المؤمن عليه القواعد التالية بعد إعادة الفحص :

١- وقف الراتب نهائيا اعتبارا من أول الشهر الذي يلي الشهر الذي صدر فيه قرار اللجنة الطبية إذا زالت صفة العجز .
٢- وقف صرف راتب اعتلال العجز الطبيعي الكلي إذا زالت صفة العجز الكلي وثبتت صفة العجز الجزئي وذلك من أول الشهر الذي يلي الشهر الذي صدر فيه قرار اللجنة الطبية وتوقف المعونة الدائمة إذا كانت تصرف للمؤمن عليه

٩١٧. هل يجوز لصاحب راتب الإعتلال الطبيعي العودة للعمل ؟

إذا عاد من تقاضى راتب اعتلال العجز الكلي الطبيعي إلى عمل يتقاضى عنه أجرا أو مهنة تدر عليه دخلا يوقف راتبه التقاعدي ثم يعاد تفعيله اعتبارا من بداية الشهر التالي لانهاء الخدمة وتضاف مدة إشتراكه اللاحقة إلى مدة إشتراكه السابقة (أي يعاد احتساب زيادة المدة فقط) .

يجوز لصاحب راتب إعتلال العجز الجزئي الطبيعي الجمع بين ما لا يزيد على نصف الحد الأدنى المقرر للرواتب التقاعدية وهو ٢٥ دينارا مع أجره من العمل .

٩١٨. ما هي شروط استحقاق راتب تقاعد الوفاة الطبيعية ؟

١- ان تحدث الوفاة خلال خدمة المؤمن عليه الفعلية المشمولة بأحكام قانون الضمان الاجتماعي .

٢- ان تبلغ مدة الإشتراك ٢٤ إشتراكا فعليا على الأقل منها ٦ إشتراكات متصلة

٩١٩. كيفية احتساب راتب تقاعد الوفاة الطبيعية ؟

متوسط أجر آخر ١٢ إشتراك ضرب ٥٠% لأول ١٥٠٠ دينار من المتوسط و ٣٠% لأكثر من ١٥٠٠ دينار يساوي الراتب الفعلي .

يزداد هذا الراتب بنسبة ٠.٥% عن كل سنة من سنوات الإشتراك إذا بلغت مدة الإشتراكات ٦٠-١٩٩ ، و١% عن كل سنة إذا بلغت مدة الإشتراك ١٢٠ إشتراكا فأكثر .

يزداد هذا الراتب بواقع ٤٠ دينارا .

تصرف نفقات الجنازة ويوزع الراتب وفقا للجدول رقم ٤ الملحق بقانون الضمان الاجتماعي .

يرتبط الراتب التقاعدي بالتضخم ابتداء من شهر كانون الثاني من كل عام مع مراعاة الزيادة النسبية لمن يستحق الراتب خلال العام .

٩٢٠. من هم افراد عائلة المؤمن عليه المستحقون لراتب التقاعد او راتب الاعتلال المتوفى

يصرف الراتب لأفراد عائلة المؤمن عليه أو صاحب راتب التقاعد أو راتب الاعتلال المتوفى وهم :-

١- الأرملة : بلا شروط .
٢- الأرمل : شريطة أن يكون عاجزا كليا وان لا يكون له أجرا من عمل أو راتبا تقاعديا آخر.
٣- الأبناء : لحين إكمالهم سن الثلاثة والعشرين من العمر بإستثناء الابن المعاق فيستمر صرف الراتب له على ان لا يكون لهم أجر من عمل .
٤- البنات العازبات أو المطلقات أو الأرامل عند الوفاة : شريطة ان لا يكون لهن أجر من عمل .

٥- الأخوه والأخوات : الذين كان يعيلهم المؤمن عليه في حياته وبذات الشروط بالنسبة للأبناء والبنات .
٦- الوالدان : بدون شروط .
٧- الجنين : يوزع الراتب على الورثة المستحقين باستثنائه ويعاد التوزيع بعد ولادته حيا .

٩٢١. كيف يوزع راتب التقاعد أو راتب الإعتلال على المستحقين ؟

في حال وفاة صاحب راتب التقاعد أو راتب الإعتلال يوزع الراتب على الورثة المستحقين وفقا لأسس توزيع راتب تقاعد الوفاة الطبيعية إعتبارا من بداية الشهر التالي للوفاة مع ضرورة مراعاة خصم زيادة الإعالة أو زيادة الإعانة الممنوحة قبل توزيع الراتب .

٩٢٢. ما هو الإجراء الذي تتخذه المؤسسة في حالة قيام نزاع بينها وبين المؤمن عليه أو المستحقين عنه على مدة الخدمة أو أجره ؟

حري بالقول أن حقوقه تسوى وفقا لأحكام قانون الضمان الاجتماعي على أساس مدة الخدمة أو مقدار الأجر غير المتنازع عليه . ففي حالة قيام نزاع يعاد النظر في حقوق المؤمن عليه أو المستحقين بصدور قرار قضائي نهائي بشأن النزاع .

٩٢٣. إذا إنهيت خدمة المؤمن عليه بسبب الوفاة أو العجز الطبيعي أو لإكماله سن ٦٠ للذكر و ٥٥ للأنثى دون استكمال شروط استحقاق راتب التقاعد أو راتب الاعتلال فما هو الإجراء في هذه الحالة ؟

يصرف له أو للمستحقين تعويض الدفعة الواحدة وفقا لما يلي:

متوسط الأجر لآخر ٢٤ إشتراك أو مدة الإشتراك إذا قلت عن ذلك ضرب عدد الإشتراكات ضرب ١٥% يساوي قيمة التعويض المستحق.

٩٢٤. من هم المشمولين بتأمين الأمومة ؟

يطبق هذا التأمين على المؤمن عليهم المشمولين بأحكام قانون الضمان الاجتماعي بإستثناء المنتسبين إختياريا وموظفي الأجهزة المدنية والعسكرية ، ولمجلس الوزراء إلغاء أي من هذه الإستثناءات .

٩٢٥. ما هي شروط استحقاق تأمين الأمومة ؟

تستحق المؤمن عليها اجازة أمومة عن اربع ولادات كحد أقصى شريطة :

١- ان تتم الولادة خلال فترة شمولها بأحكام قانون الضمان الاجتماعي .
٢- ان لا تقل مدة اشتراكها في التأمين عن ثلاثة اشتراكات متصلة قبل استحقاقها اجازة الأمومة .
٣- اثبات الولادة بشهادة ولادة معتمدة .

٩٢٦. من هم المشمولين بتأمين التعطل عن العمل ؟

يطبق هذا التأمين على المؤمن عليهم المشمولين بأحكام قانون الضمان الاجتماعي باستثناء المنتسبين اختياريا، ولمجلس الوزراء إستثناء أي فئة من الفئات المشمولة بأحكام هذا التأمين .

٩٢٧. ما هي شروط استحقاق تأمين التعطل عن العمل ؟

١- ان لا يكون المؤمن عليه قد ترك العمل بمحض إرادته بل لاسباب قصرية لا ارادة له فيها .
٢- أن يكون قادرا على العمل وراغبا فيه .
٣- أن لا تقل مدة شموله بأحكام قانون الضمان الاجتماعي عن ٣٦ اشتراكا .
٤- أن يثبت للمؤسسة انه تقدم بطلب توظيف لدى الجهات المعنية التي تعتمدها المؤسسة وللمؤسسة التحقق من ذلك .
٥- أن يثبت للمؤسسة بأنه مقيم داخل المملكة خلال فقرة التعطل .
٦- أن لا يكون قد بلغ سن الستين للذكر وسن ٥٥ للأنثى .
٧- أن لا يكون قد فصل لأسباب تأديبية .

٩٢٨. كيف يصرف بدل التعطل عن العمل ؟

يصرف بدل التعطل عن العمل وفقا للمدد التالية :

١- ٣ شهور لمن كانت مدة اشتراكه أقل من ١٨٠ اشتراكا .
٢- ٦ شهور لمن كانت مدة اشتراكه بالتأمين ١٨٠ اشتراكا فأكثر .

تعتبر هذه الفترة خدمة فعلية ويخصم من هذا البدل اشتراكات تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة ١٤.٥ % .

٩٢٩. ما هي معادلة احتساب الأجر خلال فترة التعطل عن العمل ؟

يحسب أجر المؤمن عليه خلال فترة التعطل عن العمل وفقا لما يلي وبحد أقصى لا يتجاوز ٥٠٠ دينار شهريا :

- ٧٠% من متوسط أجر أخر ١٢ إشتراك للشهر الأول من التعطل عن العمل
- ٦٠% من متوسط أجر أخر ١٢ إشتراك للشهر الثاني من التعطل عن العمل
- ٥٠% من متوسط أجر أخر ١٢ إشتراك للشهر الثالث من التعطل عن العمل
- ٤٠% من متوسط أجر أخر ١٢ إشتراك للشهر الرابع من التعطل عن العمل

٩٣٠.متى يصرف بدل التعطل عن العمل ؟ وكم عدد المرات التي يصرف فيها بدل التعطل ؟

يصرف بدل التعطل من أول الشهر التالي للشهر الذي تقدم به المؤمن عليه بالطلب . ولا يصرف بدل التعطل عن الشهر الذي أنتهت فيه خدمة النتعطل عن العمل .

يستحق المؤمن عليه بدل التعطل لثلاث مرات طيلة فترة شموله بأحكام قانون الضمان الاجتماعي وفقا لما يلي :

المرة الأولى إذا بلغت مدة الإشتراكات لا تقل عن ٣٦ إشتراكا .

لكل من المرات الثانية والثالثة إذا بلغت مدة الإشتراكات اللاحقة لصرف بدل التعطل لا تقل عن ٣٦ إشتراكا .

٩٣١. متى يوقف صرف بدل التعطل عن العمل ؟

يوقف صرف بدل التعطل عن العمل في الحالات التالية :

١- إذا رفض المؤمن عليه فرصة عمل تتناسب مع قدراته ومؤهلاته وخبراته وسنه وفقا لتقديرات المؤسسة .
٢- إذا عاد إلى عمل يتقاضى عنه أجرا أو زاول عملا تجاريا أو مهنيا لحسابه الخاص .
٣- إذا ثبت للمؤسسة أنه غير مقيم في المملكة خلال فترة التعطل عن العمل .
٤- إذا ثبت للمؤسسة أنه تقاضى بدل التعطل عن طريق الغش أو الاحتيال وفي هذه الحالة تسترد كافة المبالغ المصروفة له دون وجه حق مع الفائدة القانونية .

٩٣٢. هل ترتبط الرواتب التقاعدية المخصصة بموجب قانون الضمان الاجتماعي بالتضخم ؟

١- يتم ربط رواتب التقاعد والاعتلال بالتضخم أو بمعدل النمو السنوي لمتوسط الأجور أيهما أقل على ان لا تتجاوزالزيادة مبلغ عشرون دينارا كحد أقصى وذلك في كانون الثاني من كل عام .
٢- يتم الأخذ بعين الإعتبار الزيادة النسبية لمن يتقاعد خلال العام .
٣- الرواتب التقاعدية التي سترتبط بالتضخم هي :

أ – راتب تقاعد الشيخوخة وراتب التقاعد الوجوبي .

ب – راتب اعتلال العجز الكلي أو الجزئي الطبيعي الدائم .

ج – راتب تقاعد الوفاة الطبيعية والوفاة الإصابية .

د – راتب التقاعد المبكر عند إكمال سن الستين .

٩٣٣. متى يعتبر صرف المستحقات قطعيا ؟

يعتبر مقدار الراتب قطعي ولا يجوز الطعن فيه لدى أية جهة إدارية أو قضائية بعد انقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ تبليغ الأخطار بتخصيص الراتب التقاعدي أو التعويض .

٩٣٤. هل يجوز الحجز على المبالغ المستحقة للمؤمن عليه أو المستحقين عنه بمقتضى أحكام قانون الضمان الاجتماعي ؟

لا يجوز الحجز على المبالغ المستحقة للمؤمن عليه أو المستحقين عنه بمقتضى أحكام قانون الضمان الاجتماعي إلا لدين النفقة أو لدين المؤسسة وبما لا يتجاوز ثلث تلك المبالغ وتكون الأولوية في الحجز لدين الفقة .

٩٣٥. هل يطبق التقادم على المبالغ المستحقة للمؤمن عليه ؟ وهل يسقط حق المؤسسة في المطالبة بالمبالغ المستحقة لها بمرور الزمن ؟ وهل يسقط حق صاحب العمل في المطالبة باسترداد المبالغ المدفوعة منه زيادة بمرور الزمن ؟

يسقط حق المؤمن عليه أو المستحقين عنه في المطالبة بالمبالغ المستحقة بمقتضى أحكام قانون الضمان الاجتماعي بمرور خمس سنوات من التاريخ الذي تعتبر فيه واجبة الأداء، علما بأن أي إجراء تتخذه أية جهة رسمية في مواجهة المؤسسة بالنسبة لحقوق المؤمن عليه أو المستحقين عنه يكون قاطعا للتقادم .

يسقط حق المؤسسة في المطالبة بالمبالغ المستحقة بمقتضى قانون الضمان الاجتماعي بأنقضاء خمس سنوات من تاريخ استحقاقها .

ويسقط حق صاحب العمل في المطالبة باسترداد المبالغ المدفوعة منه زيادة عن المقرر قانونا بأنقضاء خمس سنوات من تاريخ دفع تلك المبالغ .

٩٣٦. متى يوقف صرف النصيب المستحق من الراتب لأي من المستحقين وفقا لأحكام قانون الضمان الاجتماعي ؟

يوقف صرف النصيب المستحق من الراتب لأي من المستحقين إذا عمل بأجر أو كانت لديه مهنة تدر عليه دخلا وكان ذلك الأجر أو الدخل يعادل ذلك النصيب أو يزيد عليه، أما إذا كان الأجر أو الدخل أقل من النصيب المستحق فيدفع له مقدار الفرق بينهما، على أن يعاد إليه كامل نصيبه في حال تركه العمل أو المهنة وذلك اعتبارا من أول الشهر الذي يلي الشهر الذي ترك فيه العمل أو المهنة ويستثنى مما ذكر أعلاه والد ووالدة وأرملة كل مؤمن عليه أو صاحب راتب التقاعد أو صاحب راتب الاعتلال.

٩٣٧. ما هي القواعد العامة للجمع بين الرواتب وفقا لأحكام قانون الضمان الاجتماعي ؟

١- لا يجوز الجمع بين راتب التقاعد المبكر وبين أي عمل يتقاضى عنه المؤمن عليه أجرا أو مهنة تدر عليه دخلا .
٢- يجوز الجمع بين راتب اعتلال العجز الجزئي الطبيعي وبين الأجر من العمل المشمول بأحكام القانون اعلاه بما لا يزيد على نصف الحد الأدنى المقرر للرواتب التقاعدية .
٣- لا يجوز الجمع بين راتب التقاعد أو راتب الاعتلال المستحق بمقتضى أحكام هذا القانون وتعويض الدفعة الواحدة المقررة في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة في حال اعتماد هذه المدة عند احتساب الرواتب .
٤- يجوز الجمع بين الرواتب المقررة بموجب أحكام هذا القانون وبين راتب تقاعدي مخصص بموجب أي تشريعات أخرى .
٥- يجوز لصاحب راتب اعتلال العجز الكلي الإصابي الجمع بين راتبه وأي راتب تقاعد أو اعتلال يخصص وفقا لأحكام هذا القانون شريطة ان لا يزيد مجموعها على ثلاث أمثال الحد الأدنى المقرر للراتب التقاعدي أما إذا تجاوز أحد الراتبين هذا الحد فيستحق الراتب الأعلى .
٦- يجوز الجمع بين راتب تقاعد الشيخوخة وراتب التقاعد الوجوبي والأجر من العمل .

٩٣٨. ما هو الإجراء الواجب اتخاذه عند فقدان المؤمن عليه ؟

في حال فقدان المؤمن عليه يصرف للورثة المستحقين مبلغا يعادل راتب تقاعد الوفاة الطبيعية اعتبارا من تاريخ فقدانه إلى حين ظهوره أو ثبوت وفاته حقيقة أو حكما .

إذا ثبتت وفاة الفقود يعتبر ما صرف للمستحقين صحيحا ، أما إذا ظهر الفقود وأثبتت التحقيقات التي تجريها السلطات المختصة ما يلي :

١- أن الفقد كان بسبب خارج عن ارادة الفقود ولم يستطع ابلاغ صاحب العمل أو المؤسسة أو أسرته يعتبر ما صرف للمستحقين خلال مدة فقدانه صحيحا .

٢- إذا كان الفقد بغير الأسباب الواردة أعلاه يعتبر ما صرف للمستحقين خلال مدة فقدانه دينا عليه وعلى المستحقين يجب أسترداده .

٩٣٩. ما هو الإجراء الذي تتخذه المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي في حال استحق المؤمن عليه غير الأردني لراتب التقاعد أو راتب إعتلال ؟

في حال استحق أي مؤمن عليه غير أردني لراتب تقاعد أو راتب إعتلال يتم استبدال هذا الراتب بتعويض الدفعة الواحدة المنصوص عليه في القانون أعلاه . أو بضرب قيمة الراتب المستحق في ٣٦ أيهما أكبر . وفي حالة الوفاة يوزع المبلغ على الورثة المستحقين عنه وفقا للجدول رقم ٤ الملحق بلقانون أعلاه .

ويستثنى مما ورد أعلاه المؤمن عليهم حملة جوازات السفر والبطاقات الشخصية المؤقتة .

٩٤٠. ما هي الاستثناءات التي اشتمل عليها قانون الضمان الاجتماعي الجديد الصادر بتاريخ ؟

يستثني مشروع قانون الضمان الاجتماعي فيما يتعلق براتب التقاعد المبكر وراتب تقاعد الشيخوخة كل من يستكمل شروط استحقاق أي منهما فيما يتعلق بمدة الإشتراكات والسن قبل نهاية يوم ٢٠٠٨/١٢/١٣ حتى لو أستمر بالشمول بعد هذا التاريخ ويحتفظ هؤلاء المؤمن عليهم بأجورهم المشمولة كما هي في ٢٠٠٨/١/١ مع عدم الأخذ باي زيادة بعد هذا التاريخ ويطبق عليهم في هذه الحالة القانون النافذ حاليا.

٩٤١. كيف يحسب راتب التقاعد للمؤمن عليه الذكر الذي تبلغ إشتراكاته قبل ٢٠١١/١/١ (٢١٦) إشتراكا أو المؤمن عليها التي تبلغ إشتراكاتها (١٨٠) إشتراكا قبل ٢٠١١/١/١ .

يحسب الراتب لكليهما وفقا للقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠١ وعلى أساس متوسط أجر اخر ٢٤ إشتراكا ومعامل منفعة ٢.٥% سواء للتقاعد المبكر أو الوجوبي ، على أن يضاف له الزيادة العامة على الرواتب ١٠% على ان لا تقل عن ٣٠ دينارا ولا تزيد عن ٥٠ دينارا اضافة إلى بدل الإعالة (١٠% ، ٥% ، ٥%) وبدل المحروقات وفقا لمقدار راتبه (٣٠، ٤٠ دينارا) .

٩٤٢. كيف يحسب راتب التقاعد للمؤمن عليه الذي يكمل سن (٤٢) قبل حلول ٢٠١١/١/١ ؟

يستحق راتب التقاعد المبكر عند إكماله سن (٤٨) على الأقل وعلى أن تبلغ أشتراكاته (٢٦٤) إشتراكا فعليا للذكر و (٢٢٨) إشتراكا فعليا للأنثى ، ويحسب راتبه التقاعدي وفقا لمعادلة التقاعد المبكر على اساس أجر أخر (٦٠) إشتراكا ضرب عدد الإشتراكات ضرب معامل المنفعة المقابل للسن . الواردة في الجدول رقم (٥) الملحق بالقانون مع الأخذ بعين الاعتبار تغير معامل المنفعة بين الجنسين وبين تغير متوسط الأجر الذي يحسب الراتب على أساسه .

٩٤٣. كيف يحسب راتب التقاعد للمؤمن عليه الذي يكمل سن (٤١) قبل حلول ٢٠١١/١/١ ؟

يستحق راتب التقاعد المبكر عند إكماله سن (٤٩) على الأقل وعلى أن تبلغ أشتراكاته (٢٨٢) إشتراكا فعليا للذكر و (٢٤٦) إشتراكا فعليا للأنثى ، ويحسب راتبه التقاعدي وفقا لمعادلة التقاعد المبكر المشار إليها أعلاه .

٩٤٤. كيف يحسب راتب التقاعد للمؤمن عليه الذي يكمل سن (٤٤) قبل حلول ٢٠١١/١/١ ؟

يستحق راتب التقاعد المبكر عند إكماله سن (٤٦) على الأقل وعلى أن تبلغ أشتراكاته (٢٢٨) إشتراكا فعليا للذكر و (١٩٢) إشتراكا فعليا للأنثى ، ويحسب راتبه التقاعدي وفقا لمعادلة التقاعد المبكر المشار إليها أعلاه .

٩٤٥. كيف يحسب راتب التقاعد للمؤمن عليه الذي يكمل سن (٤٣) قبل حلول ٢٠١١/١/١ ؟

يستحق راتب التقاعد المبكر عند إكماله سن (٤٧) على الأقل وعلى أن تبلغ أشتراكاته (٢٤٦) إشتراكا فعليا للذكر و (٢١٠) إشتراكا فعليا للأنثى ، ويحسب راتبه التقاعدي وفقا لمعادلة التقاعد المبكر المشار إليها أعلاه .

٩٤٦. كيف يحسب راتب التقاعد للمؤمن عليه الذي يكمل سن (٤٥) قبل حلول ٢٠١١/١/١ ؟

إذا كانت إشتراكاته في التأمين بالتاريخ المذكور أقل من (٢١٦) إشتراكا فعليا للذكر وأقل من (١٨٠) إشتراكا فعليا للأنثى يستحق راتب التقاعد المبكر عندما تبلغإشتراكاته في التأمين (٢٢٨) إشتراكا فعليا للذكر و (١٩٢) إشتراكا فعليا للأنثى ويسحب راتبه وفقا لمعادلة التقاعد المبكر المذكورة أعلاه .

٩٤٧. كيف يحسب راتب التقاعد للمؤمن عليهم العسكريين ؟

يحسب راتب التقاعد للعسكريين وفقا للقانون رقم (١٩) لسنةة ٢٠٠١ وعلى أساس أجر أخر (٢٤) إشتراكا ومعامل منفعة ٢.٥% سواء للتقاعد المبكر أو تقاعد الشيخوخة الوجوبي دون النظر لعدد إشتراكاتهم قبل صدور القانون الجديد . على أن يضاف لهم الزيادة العامة على الرواتب (١٠% على ان لا يقل عن ٣٠ دينارا ولا يزيد عن ٥٠ دينارا اضافة إلى بدل الإعانة (١٠%، ٥% ، ٥%) وبدل محروقات وفقا لمقدار راتبه (٣٠، ٤٠ دينار) .

٩٤٨. كيف يحسب راتب تقاعد الشيخوخة الوجوبي والذي يخصص للمؤمن عليه الذي استمر في الشمول بعد سن الستين للذكر وسن الخامسة والخمسين للأنثى بهدف استيفاء شروط استحقاق هذا الراتب ؟

يحسب على أساس متوسط الأجر لاخر ٣٦ إشتراكا ضرب عدد الإشتراكات ضرب ٢.٥% لأول ١٥٠٠ دينار من الراتب و٢.٠% بما يزيد عن ذلك تقسيم ١٢ .

٩٤٩. كيف يسحب راتب تقاعد الوفاة الطبيعية ؟

يحسب على أساس متوسط أجر المؤمن عليه في اخر ١٢ لشتراكا لأول ١٥٠٠ دينار وبواقع ٣٠% من ذلك المتوسط لما يزيد عن ١٥٠٠ دينار مع اضافة زيادة المدة حسب عدد الإشتراكات (٠.٥% ، ١%) واضافة (٤٠) دينارا كزيادة مقطوعة على الراتب .

٩٥٠. كيف يحسب راتب تقاعد العجز الطبيعي الكلي ؟

يحسب بواقع (٥٠%) من متوسط أجر المؤمن عليه في اخر ٣٦ إشتراكا لأول١٥٠٠ دينار وبواقع ٣٠% من ذلك المتوسط لما يزيد عن ١٥٠٠ دينار مع

اضافة زيادة المدة حسب عدد الإشتراكات (٠.٥% ، ١%) . يضاف للراتب زيادة المعونة الدائمة بواقع ٢٥% منه في حال حاجته لها بقرار من المرجع الطبي وبحد أقصى يعادل الحد الأدنى للأجور وفقا لقانون العمل (١٥٠ دينارا) كما يضاف (٤٠) دينارا كزيادة مقطوعة على الراتب .

٩٥١. كيف يحسب راتب تقاعد العجز الطبيعي الجزئي ؟

يحسب على أساس نسبة العجز الناشئ عن إصابة العمل مضروبا ب (٧٥%) (نسبة العجز الاصابي الكلي) من الاجر الخاضع للإقتطاع بتاريخ وقوع إصابة العمل ، واضافة (٤٠) دينارا كزيادة مقطوعة على الراتب .

٩٥٢. كيف يحسب راتب إعتلال العجز الإصابي الكلي ؟

يحسب بواقع (٧٥%) من أجر المؤمن عليه الخاضع للإقتطاع بتاريخ وقوع الإصابة يضاف للراتب زيادة المعونة الدائمة بواقع ٢٥% منه في حال حاجته لها بقرار من المرجع الطبي وبحد أقصى يعادل الحد الإدنى للأجور وفقا لقانون العمل (١٩٠ دينارا) كما يضاف (٤٠) دينارا كزيادة مقطوعة على الراتب .

٩٥٣. كيف يحسب راتب إعتلال العجز الإصابي الجزئي ؟

يحسب على أساس نسبة العجز الناشئ عن إصابة العمل مضروبا بـــ (٧٥%) (نسبة العجز الإصابي الكلي) من الأجر الخاضع للإقتطاع بتاريخ وقوع إصابة العمل . وإضافة (٤٠) دينارا كزيادة مقطوعة على الراتب.

٩٥٤. إذا توفي المتقاعد الخاضع لقانون الضمان الاجتماعي ونحصر ارثه الشرعي في زوجته وعدد من الأولاد والبنات فكيف توزع الانصبة المستحقة في الراتب أو التعويض؟

توزع الانصبة المستحقة على النحو التالي: النصف للأرملة والنصف للأولاد والبنات.

٩٥٥. في حال زواج أو وفاة ارملة صاحب الراتب المشمول باحكام قانون الضمان الاجتماعي بعد استحقاقها نصيبها فها يؤؤول نصيبها لأولاد صاحب الراتب ؟

إذا توفت أو تزوجت أرملة المرحوم بعد استحقاقها نصيبا من الراتب يؤول نصيبها إلى أولاد صاحب الراتب الذين يتقاضون أنصبة وقت زواجها أو وفاتها ويوزع

بينهم بالتساوي ويشترط ألا يتجاوز مجموع المستحق لهم النسب الموضحة بالحالة رقم (٦) في الجدول رقم (٤) الملحق بقانون الضمان الاجتماعي ويسري هذا الحكم على الأرمل المستحق في حال وفاته .

٩٥٦. متى يكون الإخوة والأخوات مستحقين للراتب أو التعويض بموجب قانون الضمان الاجتماعي ؟

يعتبر الإخوة والأخوات مستحقين للنصيب المحدد في الجدول رقم ٤ الملحق بقانون الضمان الاجتماعي في حال عدم وجود أرملة أو أرمل مستحق ولا اولاد ولا والدين.

كما يشترط لاستحقاق الإخوة والأخوات ما يشترط لاستحقاق الأبناء والبنات بعد ثبوت الإعالة بموجب حجة إعالة صادرة من المحكمة المختصة .

ولا يجوز الجمع بين أكثر من نصيب يؤؤل من الإخوة والاخوات وفي هذه الحالة يمنح المستحق النصيب الاكثر .

على الرغم مما ورد أعلاه، يحق لأي من المستحقين الجمع بين الأنصبة المستحقة له بما لا يتجاوز ثلاثة أمثال الحد الأدنى لراتب التقاعد أو راتب الاعتلال .

٩٥٧. ما هو القانون الذي صدر بموجبه نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها وتعديلاته رقم ٦ لسنة ١٩٦٦ ؟

صدر بموجب المادة ٣، المادة ٤ من قانون وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وتعديلاته رقم ١٤ لسنة ١٩٥٦ .

٩٥٨. من هم الأشخاص الخاضعون لأحكام نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

يطبق هذا النظام على :

١ – موظفي الحكومة المصنفين وغير المصنفين .

٢– موظفي العقود على حساب الموازنة العامة .

٣– موظفي المؤسسات العامة التي يقرر مجلس الوزراء سريان هذا النظام عليهم .

٩٥٩. ما هو تعريف الموظف وفقا لأحكام نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

هو كل شخص ذكرا كان أو أنثى يعين بقرار من المرجع المختص في وظيفة مصنفة أو غير مصنفة أو بعقد داخلة في إحدى ملاكات الدولة أو في ملاكات الدوائر والمؤسسات التي يقرر مجلس الوزراء سريان أحكام هذا النظام عليها .

٩٦٠. ما هو تعريف المستخدم وفقا لأحكام نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

هو كل شخص ذكرا كان أو أنثى يعين بقرار من المرجع المختص براتب مقطوع ومحدد بالموازنة العامة للدولة ولا يشمل الأشخاص الذين تستخدمهم الحكومة من المخصصات المفتوحة أو مخصصات المشاريع أو الأمانات براتب شهري مقطوع أو العمال الذين يتقاضون أجورا شهرية أو يومية أو بمياومة .

٩٦١. ما المقصود بورثة الموظف أو المستخدم وفقا لأحكام نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

الورثة الشرعيون وفق أحكام الشريعة الإسلامية بالنسبة للموظفين المسلمين ووفق قوانين الورثة المطبقة لدى الطوائف الأخرى بالنسبة للموظفين الآخرين .

٩٦٢. ما المقصود بالمرض المقعد وفقا لأحكام نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

هو المرض أو العلة أو الإصابة التي تجعل الموظف أو المستخدم مقعدا أو عاجزا عن إعالة نفسه بنفسه دون معونة الغير، أو التي تحصل تحول دون مزاولته أي عمل كالجنون المطبق والشلل ، والعمى وفقد الأطراف أو احدهما من الجذور والأورام الخبيثة المتقدمة وما شابه ذلك .

٩٦٣. من هم أسرة الموظف أو المستخدم وفقا لأحكام نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

هم زوجته أو زوجاته أو بناته غير المتزوجات وأولاده الذكور الذين لا تتجاوز أعمارهم الثامنة عشرة إلا إذا كانوا يواصلون دراستهم الجامعية وغير الجامعية

كطلاب نظاميين أو كانوا مصابين بمرض مقعد ووالده العاطلان عن العمل وليس لهما مورد خاص يكفيهما ولا أولاد غيره ممن كانوا متكسبين وتجاوزت أعمارهم الثامنة عشرة .

٩٦٤. ماذا يقصد بعبارة الملاك الواردة في نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

مجموع الوظائف والدرجات المعينة لها أو الوظائف والرواتب المحددة لها المصادق عليها بمقتضى قانون الموازنة أو أي تشريع أخر .

٩٦٥. كيف وممن تتشكل لجنة الصندوق – صندوق الضمان الاجتماعي ؟

تشكل اللجنة بقرار من وزير المالية من ثلاثة موظفين من وزارة المالية ويسمى احدهم رئيسا لها.

٩٦٦. كيف تصدر اللجنة قراراتها ؟

تنظر اللجنة في الطلبات التي تحال إليها من الوزارات والدوائر وتصدر القرارات بشأنها وفق أحكام هذا النظام بالإجماع أو بالأكثرية وذلك من خلال مدة لا تتجاوز أسبوعين من تاريخ إحالة الطلب إليها .

٩٦٧. من الذي يقوم بحسم نسبة الاشتراك الشهري لحساب الصندوق ؟

يقوم محاسب كل وزارة أو دائرة تسري على موظفيها أحكام هذا النظام بحسم مبلغ مساو لنسبة الاشتراك وتحويله إلى الصندوق .

٩٦٨. إلى ماذا يهدف صندوق نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها؟

يهدف الصندوق إلى تقديم العون المالي للموظف أو المستخدم وورثة أي منهما على النحو التالي:

أولا : في حالة وفاة الموظف أو المستخدم يدفع لورثته مبلغ ثلاثة ألاف دينار إلا إذا كان مقدار التعويض المستحق عن خدمته بمقتضى أحكام هذا النظام أكثر من ذلك المبلغ فيدفع لهم التعويض الأكثر .

ثانيا: في حالة المرض المقعد يدفع للموظف أو المستخدم مبلغ ثلاثة ألاف دينار عند إصابته بعجز كلي دائم أما إذا أصيب بعجز جزئي دائم فيدفع له من ذلـــك المبلـــغ بنسبة العجز إلا إذا كانت قيمة التعويض المستحق عن خدمتـــه أكثـــر فيـــدفع لـــه التعويض الأكثر وتحدد حالات العجز الكلي والجزئي الدائم ونسبته بموجب تقريـــر اللجنة الطبية الحكومية المختصة متضمنا إثبات وجود العجز الذي يستوجب إنهـــاء خدمة الموظف أو المستخدم لأسباب صحية .

ثالثا: يدفع للموظف أو المستخدم مبلغ سبعمائة دينار عند وفاة الزوج أو الزوجة .

رابعا: يدفع للموظف أو المستخدم تعويض عند انتهاء خدمته بغير العزل أو الاستغناء عن الخدمة أو الاستقالة أو فقد الوظيفة على النحو التالي:-

١ - راتب ستة أشهر من مجموع راتبه عن السنوات الخمسة عشرة الأولى من اشتراكه في الصندوق وعلى أساس أخر راتب تقاضاه .

٢- خمسون دينارا عن كل سنة من سنوات الخدمة التالية على أن لا تتجاوز خمس سنوات .

٣- راتب خمسة أشهر من مجموع راتب الموظفة المحالة على الاستيداع وخمسون دينارا عن كل سنة تالية على أن لا تجاوز ثلاث سنوات .

٩٦٩. هل يترتب على الصندوق التزامات إذا لم يكن للموظف أو المستخدم ورثة مستحقين للتعويض ؟

لا يترتب على الصندوق أي التزامات إذا لم يكن للموظف أو المستخدم أي وريـــث مستحق للتعويض .

٩٧٠. ما هي الحالات التي ترد فيها المبالغ المحسومة من الراتب إلى الموظف أو المستخدم ؟

ترد المبالغ المحسومة إلى الموظف أو المســـتخدم إذا أنهيـــت خدمتـــه بـــالعزل أو الاستغناء عن الخدمة أو الاستقالة أو فقد الوظيفة .

٩٧١. ما هو مفهوم الراتب وفقا لأحكام نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

هو الراتب الأساسي مضافا إليه العلاوة الأساسية والعلاوة الشخصية .

٩٧٢. ما هي نسبة الاقتطاع الشهري من راتب الموظف أو المستخدم المشمول بأحكام نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها لحساب الصندوق ؟

٣% من الراتب من مجموع راتب الموظف أو المستخدم المشمول بأحكام النظام .

٩٧٣. هل يطبق نظام الضمان الاجتماعي على الأشخاص المعينون على حساب المنح ؟

لا تنطبق عليهم أحكام النظام لان تعيينهم على حساب المنح أو المشاريع كالمنحة الأمريكية وغيرها وليس على حساب الموازنة العامة .

٩٧٤. من هي الجهة التي تتولى أو تقوم بتدقيق حسابات صندوق الضمان الاجتماعي؟

يقوم ديوان المحاسبة بتدقيق حسابات الصندوق .

٩٧٥. إذا أعيد الموظف أو المستخدم إلى وظيفة مشمولة بأحكام نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها وكانت قد ردت إليه المبالغ المحسومة من راتبه بموجب الفقرة (ج) من المادة (٥) من النظام المذكور أعلاه فهل تسترد هذه المبالغ وهل يضاف عليها فائدة سنوية ؟

في حال إعادة الموظف أو المستخدم إلى وظيفة مشمولة بأحكام النظام أعلاه تسترد منه المبالغ التي تم دفعها إليه بموجب الفقرة (ج) من المادة (٥) من النظام المذكور مضافا إليها فائدة سنوية بنسبة (٩%) تسعة بالمائة من تاريخ حصوله على هذه المبالغ وحتى تاريخ ردها وتحدد طريقة استردادها والفوائد المترتبة عليها بمقتضى تعليمات يصدرها وزير المالية لهذه الغاية .

٩٧٦. هل يجوز للموظف أو المستخدم أن يستفيد من التعويض المنصوص عليه في البند (١) من (رابعا) من الفقرة (ب) من المادة (٥) من نظام الضمان الاستفادة من هذا التعويض مرة أخرى ؟

إذا استفاد الموظف أو المستخدم من التعويض المنصوص عليه في البند (١) من (رابعا) من الفقرة (ب) من المادة (٥) من نظام الضمان فلا يحق له الاستفادة من هذا التعويض مرة أخرى . ويستثنى مما تقدم الموظف أو المستخدم الذي أعيد تعيينه واشترك في الصندوق مجددا مدة خمس عشرة سنة على الأقل .

٩٧٧. ما هي شروط الحصول على المكافآت والتعويضات حسب أحكام نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

١- أن تكون الخدمة قد أنهيت من المرجع المختص .
٢- انتهاء الخدمة بغير العزل أو الاستغناء عن الخدمة والاستقالة أو فقد الوظيفة
٣- الاشتراك بالصندوق لمدة لا تقل عن (١٥) سنة .
٤- بحد اعلي راتب ستة أشهر من مجموع راتبه عن السنوات (١٥) الأولى .
٥- الراتب الذي تجري المعادلة على ساسه هو أخر راتب تقاضاه .
٦- خمسون دينارا عن كل سنة من سنوات الخدمة التالية لـ (١٥) سنة الأولى على أن لا تتجاوز خمس سنوات .

٩٧٨. ما هي الوثائق المطلوبة للحصول أو لإصدار قرار صندوق الضمان الاجتماعي ؟

١- كتاب تغطية من الدائرة التي يعمل بها .
٢- قرار الإحالة على التقاعد .
٣- جدول خدمات الموظف .
٤- تقرير اللجنة الطبية العليا في حال إنهاء الخدمة لأسباب صحية .
٥- الرسوم المقررة : لا يوجد .

٩٧٩. ما هي الوثائق المطلوبة للحصول على المساعدة المالية من صندوق الضمان الاجتماعي في حال وفاة احد الزوجين ؟

١- كتاب تغطية من الدائرة التي يعمل بها .
٢- شهادة الوفاة .
٣- صورة مصدقة عن دفتر العائلة .
٤- الرسوم المقررة : ١٠٠ فلس طوابع واردات .

٩٨٠. شخص عين بتاريخ ١٩٩٦/١/١ بموجب عقد على حساب الموازنة العامة في وزارة المالية فما هي حقوقه من صندوق الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

في هذه الحالة ترد اشتراكاته ، لأنه لم يكن مشمولا بأحكام النظام عند تعيينه ، لان تاريخ شمول الأشخاص المعينون بموجب العقود على حساب الموازنة العامة هو ١٩٩٨/١/١ .

٩٨١. ما هو التعويض المستحق للموظف أو المستخدم في حالة العجز الكلي وفقا لأحكام نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

يدفع للموظف مبلغ (٣٠٠٠) ثلاثة ألاف دينار عند إصابة بعجز كلي دائم .

٩٨٢. ما هو التعويض المستحق للموظف أو المستخدم في حالة العجز الجزئي وفقا لأحكام نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

إذا أصيب بعجز جزئي دائم فيدفع له من ذلك المبلغ بنسبة العجز إلا إذا كانت قيمة التعويض المستحق عن خدمته أكثر فيدفع له التعويض الأكثر .

٩٨٣. كيف تحدد حالات العجز الكلي أو الجزئي وفقا لأحكام نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

تحدد حالات العجز الكلي والجزئي الدائم ونسبته بموجب تقرير اللجنة الطبية الحكومية المختصة متضمنا إثبات وجود العجز الذي يستوجب إنهاء خدمة الموظف أو المستخدم لأسباب صحية .

٩٨٤. في حالة وفاة الموظف أو المستخدم المشمول بأحكام نظام الضمان الاجتماعي فما هو المبلغ الذي يدفع للورثة المستحقين وفقا لأحام هذا النظام ؟

يدفع لورثته مبلغ ثلاثة ألاف دينار إلا إذا كان مقدار التعويض المستحق عن خدمته بمقتضى أحكام هذا النظام أكثر من ذلك المبلغ فيدفع لهم التعويض الأكثر .

٩٨٥. هل تختص محكمة العدل العليا بالنظر في الطعون بالقرارات الصادرة عن لجنة صندوق الضمان الاجتماعي ؟

نعم ، تختص محكمة العدل العليا بالنظر في الطعون ضد القرارات الصادرة عن لجنة صندوق الضمان الاجتماعي إذا كانت مقدمة من موظفين سابقين بعد انتهاء خدماتهم أو من ورثتهم .

٩٨٦. ماذا يستفاد من عبارة المرض المقعد عن العمل الواردة في المادة ٢/٣ من نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها رقم ١١٦ لسنة ١٩٦٦ المعدل للنظام رقم ٦ لسنة ١٩٦٦ ؟

يستفاد من عبارة المرض المقعد عن العمل الواردة أعلاه بأنها قد جاءت مطلقة والمطلق يجري على إطلاقه، وعلى ذلك فان المقصود منها المرض الذي يقعد الشخص عن أي عمل يستطيع معه الكسب .

٩٨٧. إذا أنهيت خدمات الموظف أو المستخدم غير المشمول بأحكام النظام بسبب إصابته بمرض أصبح معه غير قادر على القيام بمهام وظيفته استنادا لقرار اللجنة الطبية اللوائية المصدق من اللجنة الطبية العليا، وعليه أصدرت لجنة صندوق الضمان الاجتماعي قرارها بعدم إعطائه المساعدة من الصندوق فهل قرارها يتفق وأحكام القانون ؟

ان قرار لجنة الصندوق بعدم إعطائه المساعدة من صندوق الضمان الاجتماعي لعدم توفر الشروط المنصوص عليها في المادة الثالثة يتفق وأحكام القانون .

٩٨٨. ما هي الشروط التي يتطلبها نظام الضمان الاجتماعي لمنح المساعدة للموظف أو المستخدم من صندوق الضمان الاجتماعي وفقا لأحكام البند ثانيا من المادة ٥/ب ؟

١- أن تكون الخدمة قد أنهيت من المرجع المختص .
٢- أن يكون المريض مقعدا عن العمل وثابت بتقرير لجنة طبية الوائية مصادقا عليه من اللجنة الطبية العليا .

٩٨٩. إذا استندت لجنة صندوق الضمان الاجتماعي في رفض طلب المساعدة إلى تقارير نظمت لغايات إنهاء الخدمة ولم تنظم لغايات نظام الضمان الاجتماعي فهل قرارها متفقا وأحكام القانون ؟

يبنى على ما تقدم بان قرارها بالرفض مخالفا للقانون وحقيقا بالإلغاء .

٩٩٠. من هي الجهة صاحبة الصلاحية في البت بطلب المساعدة وفقا لأحكام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

هي لجنة صندوق الضمان الاجتماعي .

٩٩١. يستفاد من الفقرة ب من المادة الخامسة من نظام الضمان الاجتماعي انها نصت على أن الهدف من إنشاء الصندوق هو تقديم العون المالي للموظف أو المستخدم أو ورثته أي منهما في حالات أربعه ما هي هذه الحالات ؟

الحالة الأولى : وفاة الموظف أو المستخدم .

الحالة الثانية : المرض المقعد .

الحالة الثالثة : وفاة الزوج أو الزوجة .

الحالة الرابعة : مقدار التعويض الذي يستحقه الموظف أو المستخدم عند انتهاء خدمته بغير العزل أو الاستغناء عن الخدمة أو الاستقالة أو فقد الوظيفة .

٩٩٢. ماذا يشترط حتى يستحق الموظف أو المستخدم الذي يحال إلى التقاعد راتب الستة أشهر المنصوص عليها في البند رابعا من الفقرة ب من المادة الخامسة من نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

يشترط لكي يستحق الموظف أو المستخدم راتب الستة أشهر المنصوص عليها في البند رابعا من الفقرة ب من المادة الخامسة من النظام المذكور ، كما عدلت بالنظام رقم ٥٩ لسنة ١٩٩٨ ، ان يكون قد سدد إلى الصندوق خمسين اشتراكا كحد أدنى اعتبارا من تاريخ ١٩٩٨/٨/١٦ وهو تاريخ سريان النظام المعدل رقم ٥٩ لسنة ١٩٩٨ .

٩٩٣. إذا أنهيت خدمة الموظف أو المستخدم بسبب المرض وكان يستحق أكثر من ٣٠٠٠ دينار فكيف تسوى حقوقه بموجب أحكام النظام ؟

يدفع له مبلغ ٣٠٠٠ دينار إلا إذا كانت قيمة التعويض المستحق عن خدمته أكثر فيدفع له التعويض الأكثر .

٩٩٤. إذا كان للموظف أو المستخدم المشمول بأحكام النظام أكثر من زوجة وتوقيت أحداهما ودفع له مبلغ سبعمائة دينار بسبب وفاتها ثم توفيت إحدى زوجاته الأخريات فهل يدفع له مبلغ سبعمائة دينار مرة أخرى ؟

نعم ، لان نص البند ثالثا من الفقرة ب من المادة الخامسة من النظام جـاء مطلـق والمطلق يجري على إطلاقه .

٩٩٥. إذا توفي زوج الموظفة أو المستخدمة المشمولة بأحكام النظام فهل يدفع لها المبلغ الوارد في البند ثالثا من الفقرة ب من المادة الخامسة من النظام ؟

نعم ، لأن لفظ الموظف الوارد في النظام أعلاه يشمل الذكر والأنثى . حيث عرف المشرع الموظف في المادة الثانية من النظام بقوله: " الموظف كل شـخص ذكـرا كان أو أنثى .... " .

٩٩٦. في حالة وفاة أحد والدي الموظف أو المستخدم أو كلاهما أو توفي احد أولاده أو بناته فهل يدفع له مبلغ مالي لمساعدة على موجهة هذا الظرف ؟

في الحقيقة لا يدفع له أي مبلغ مالي فأي من الحالات المذكورة أعلاه لأن المشـرع نص على سبيل الحصر على حالة واحدة وهي حالة وفاة الزوجة أو الزوج .

٩٩٧. إذا أحيل الموظف على التقاعد ولم تكن اشتراكاته قد بلغت خمسين اشتراكا فما هي حقوقه من صندوق الضمان الاجتماعي ؟

ترد له اشتراكاته .

٩٩٨. إذا توفي الموظف أو المستخدم المشمول بأحكام النظام وكان له اشتراك يوم واحد فقط فما هي حقوقه من صندوق الضمان الاجتماعي ؟

يطبق عليه حكم البند أولا من الفقرة ب من المادة الخامسة من النظام حيث يدفع له مبلغ ثلاثة ألاف دينار .

٩٩٩. في حال انطباق شروط استحقاق الموظف للتعويض بموجب أحكام نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها في بندين من بنود المادة الخامسة من النظام فأي بند من البندين واجب التطبيق ؟

تكون هنالك مفاضلة بين التعويضين بحيث يستحق التعويض الأكثر .

١٠٠٠. إذا توفي الموظف المشمول بأحكام النظام خلال إجازته الدراسية أو خلال حصوله على إجازة بدون راتب فهل يفقد حقوقه المنصوص عليها في النظام المذكور ؟

حصول الموظف على إجازة دراسية أو إجازة بدون راتب لا يـؤدي إلـى فقدانـه الحقوق المنصوص عليها في النظام .

١٠٠١.إذا كان الشخص يسدد اشتراكاته الشهري في الصندوق وكان يعمل بالميامة ؟

ترد له اشتراكاته لأنه غير مشمول بأحكام نظام الضـمان الاجتمـاعي لمـوظفي الحكومة ومستخدميها.

١٠٠٢.إذا كان الشخص يسدد اشتراكاته الشهري في الصندوق وكان قد عين براتب مقطوع ؟

يستحق المكافآت والتعويضات حسب أحام النظام متى توافرت شروط اسـتحقاقها لأن الشخص المعين براتب مقطوع يكون معين على حساب الموازنة العامة .

١٠٠٣.إذا كان الموظف المشمول بأحكام نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها غير مشترك بالصندوق ولم يسدد الاشتراكات الواجبة لحساب الصندوق وأنهيت خدماته بالطريق الطبيعي لانتهاء الخدمة المدنية فما هو الإجراء الواجب اتخاذه في هذه الحالة ؟

يشترط لاستحقاق الموظف للمكافآت والتعويضات حسب أحـام النظـام إن يكـون مشتركا بالصندوق ، فإذا لم يكن مشتركا رغم انه مشمول بأحكام النظام فلا توجـد له أية مستحقات ولا يترتب على الصندوق أي التزامات .

١٠٠٤.إذا كان الموظف المشمول بأحكام نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها لم يسدد كافة الاشتراكات الواجبة لحساب الصندوق حيث قام بتسديد جزء منها فما هو الإجراء الواجب اتخاذه في هذه الحالة ؟

يسدد باقي الاشتراكات الواجبة لحساب الصندوق .

١٠٠٥.إذا قدم الموظف أو المستخدم طلب الحصول على التعويض حسب أحكام نظام الضمان الاجتماعي بعد خمس سنوات على نشوء الحق فهل تنظر لجنة الصندوق في هذا الطلب ؟

على صاحب الطلب أن يتقدم به إلى دائرته خلال مدة لا تتجاوز خمس سنوات من تاريخ نشؤ الحق بأي مطالبة بمقتضى أحكام هذا النظام .

١٠٠٦.ما هو الوقت اللازم لانجاز لجنة الصندوق الطلب المحال إليها ؟

أسبوعين من تاريخ إحالة الطلب إليها .

١٠٠٧.ما هي الوثائق المطلوبة لصرف مستحقات الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

قرار لجنة الضمان الاجتماعي .

١٠٠٨.ما هي إجراءات تقديم معاملة صرف مستحقات الضمان الاجتماعي ؟

بعد التأكد من استكمال الوثائق المطلوبة يتم تنظيم مستند صرف وشيك يوقع حسب الأصول ويسلم لصاحب العلاقة .

١٠٠٩. ما هو الوقت اللازم لإنجاز معاملة صرف مستحقات الضمان الاجتماعي ؟

بحدود ساعة .

١٠١٠.ما هي الوثائق المطلوبة لإصدار قرار تعويضات العمل والعمال ؟

١- كتاب تغطية من الدائرة التي يعمل بها الموظف .
٢- كتاب التعيين .
٣- كتاب إنهاء الخدمة .
٤- صورة مصدقة عن دفتر العائلة .
٥- الرسوم المقررة : ٢٠٠ فلس طوابع .

١٠١١. ما هي الوثائق المطلوبة لإصدار قرار تعويضات المستخدمين في السفارات الأردنية ؟

١- كتاب تغطية من الجهات المعنية .
٢- كتاب التعيين .
٣- كتاب إنهاء الخدمة .
٤- عقد العمل .
٥- نموذج تحويل طلب المكافأة .
٦- صورة عن جواز السفر .
٧- الرسوم المقررة : لا توجد .

١٠١٢.ما هي الإجراءات المتبعة للحصول على خدمة إصدار قرار صندوق الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

١ – استلام الوثائق المطلوبة / قسم الاستقبال والمتابعة .
٢- تنظيم القرار وتوقيعه من قبل أعضاء لجنة الضمان /الادخار /قسم الضمان والادخار.
٣- تدقيق القرار من قبل قسم الرقابة المالية .
٤- إرسال المعاملة لمديرية التقاعد والتعويضات للصرف .

١٠١٣.أين تقدم معاملة الحصول على قرار تعويضات المستخدمين في السفارات الأردنية ؟

تقدم المعاملة لدى مديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري / قسم الاستقبال والمتابعة.

١٠١٤.متى صدرت تعليمات صندوق الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها لسنة ١٩٩٨ المعمول به حاليا ومتى وأصبح ساري المفعول ؟

صدرت تعليمات صندوق الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها لسنة ١٩٩٨ في العدد رقم (٤٣٠٤) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٩٨/١٠/١ وعمل به من تاريخ ١٩٩/١٠/١.

١٠١٥.ما هي المواد التي صدرت بموجبها تعليمات صندوق الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها لسنة ١٩٩٨؟

صادرت بموجب المادة ٥ من نظام صندوق الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها وتعديلاته رقم ٦ لسنة ١٩٩٨.

١٠١٦.ما هي المهام والأعمال الموكلة للجنة إدارة أموال صندوق الضمان الاجتماعي ؟

تتولى اللجنة المذكورة المهام والأعمال التالية تحت الإشراف المباشر للأمين العام :

١- الإشراف على قيود وسجلات وحسابات الصندوق .
٢- تقديم تقارير مالية شهرية تبين إيرادات ونفقات الصندوق بالإضافة إلى موجوداته المختلفة.
٣- إعداد الحساب الختامي وقائمة المركز النقدي للصندوق في موعد أقصاه ٣/٣١ من كل سنة ويصادق عليها الوزير بناء على تنسيب من الأمين العام .
٤- متابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن الوزير بخصوص الغايات المنصوص عليها في المادة ١٢ من نظام الضمان .

١٠١٧.كيف تتم إجراءات صرف الأموال من صندوق الضمان الاجتماعي ؟

- تتم إجراءات الصرف من أموال الصندوق وذلك بان تصدر اللجنة المشكلة بموجب أحكام الفقرة أ من المادة ٤ من نظام الصندوق قرارا باستحقاق كل موظف أو مستخدم أو ورثة الموظف أو المستخدم .
- يحال قرار اللجنة إلى المحاسب لتنظيم مستند الصرف باستحقاق المشترك بعد التأكد من صحتها ومطابقتها مع البيانات الواردة في السجلات ويوقع على المستند بما يفيد ذلك .
- يوقع مستند الصرف من المراقب أو من قبل موظف مفوض بالإنفاق ويعتبر توقيعه ان الإجراءات تمت حسب الأصول .
- يسجل مستند الصرف في سجل مراقبة المخصصات (التأديات) الخاصة بهذا الصندوق ويوقع الموظفغ المختص مع كتابة اسمه من ثلاثة مقاطع والتاريخ ،

- يدقق مستند الصرف من قبل المدقق الداخلي وفقا للتشريعات المالية المعمول بها.
- يحول مستند الصرف بعد توقيعه إلى الموظفين المفوضين بإجازة مستند الصرف .
- يدقق مستند الصرف بعد إجازته من مندوب ديوان المحاسبة .
- يرسل المستند إلى أمين الصندوق لتنظيم تحويل مالي باسم المستفيد .
- يتم تسجيل بيانات المستند في دفتر اليومية العامة (يومية الصندوق) ثم ترحيلها إلى سجل الأستاذ العام .
- تطبق أحكام النظام المالي وتعليماته فيما يتعلق بعمليات الصرف بالإضافة لما ذكر أعلاه.

١٠١٨.ما هي الإجراءات المتبعة للحصول على خدمة إصدار قرار صندوق الادخار لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

١ – استلام الوثائق المطلوبة / قسم الاستقبال والمتابعة .
٢– تنظيم القرار وتوقيعه من قبل أعضاء لجنة الضمان /الادخار /قسم الضمان والادخار.
٣– تدقيق القرار من قبل قسم الرقابة المالية .
٤– إرسال المعاملة لمديرية التقاعد والتعويضات للصرف .

١٠١٩.كيف تتم إجراءات قبض المبالغ المحسومة من راتب كل موظف أو مستخدم مشمول بأحكام نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

تتم إجراءات القبض وفقا لما يلي:–

- يتم الاقتطاع من راتب كل موظف أو مستخدم وفقا لأحكام المادة ٧/أ من نظام الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها .
- تقوم الوزارات والدوائر والمؤسسات بتنظيم تحويل مالي باسم السادة صندوق الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها / وزارة المالية بإجمالي الاقتطاعات من المشتركين وبشكل شهري ومنتظم معززا بكتاب رسمي يبين فيه أسماء المشتركين وتفاصيل رواتبهم .
- تطبق أحكام النظام المالي وتعليماته فيما يتعلق بإجراءات القبض بالإضافة لما ذكر أعلاه.

١٠٢٠. من هي الجهة التي تقوم بعملية تدقيق حسابات صندوق الضمان الاجتماعي؟

تخضع حسابات الصندوق وسجلاته إلى التدقيق من قبل ديوان المحاسبة .

١٠٢١.من هم الأشخاص المكلفون بتطبيق أحكام تعليمات صندوق الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها؟

الأمين العام والمدراء المعنيون في وزارة المالية .

١٠٢٢.كيف تحدد حقوق وواجبات موظفي صندوق الضمان الاجتماعي لموظفي الحكومة ومستخدميها ؟

تحدد حقوق وواجبات موظفي الصندوق أعلاه وفق أحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به .

١٠٢٣. موظف عين بموجب عقد بتاريخ ١٩٨٠/١/١ وبتاريخ ١٩٩٨/٤/١ صنف وتفاصيل راتبه على النحو التالي:

راتبه الأساسي ١٠٠ دينار

العلاوة الأساسية ٢٥ دينار

علاوة غلاء معيشة ١١٥ دينار

وبتاريخ ٢٠١٠/٣/١ أحيل على التقاعد المطلوب احتساب مستحقاته من صندوق الضمان ؟

لا يستحق سوى اشتراكاته من الصندوق كون مدة اشتراكه تقل عن خمسة عشر سنة

١٠٢٤.موظف انهيت خدماته لأساب صحية وكان لديه عجز كلي ومدة خدماته ثلاثون سنة وتفاصيل راتبه على النحو التالي :

راتبه الأساسي ٢٧٨ دينار

العلاوة الأساسية ٢٠٠،١١١ دينار

علاوة غلاء معيشة ١١٥ دينار

المجموع ٥٠٤، ٢٠٠ دنانير

المطلوب احتساب مستحقاته من صندوق الضمان ؟

مجموع الر اتب ضرب ٦ = ٢٠٠، ٣٠٢٥ + ٢٥٠ = ٢٠٠، ٣٢٧٥ يستحق ٦ أشهر أكثر من المرض ولو كانت نسبة عجزة كليا أي يستحث التعويض الكثر حسب النظام أم مرضه يستحق ٣٠٠٠ دينار .

١٠٢٥.موظف انهيت خدماته لأسباب صحية وكان لديه عجز جسيم بنسبة ٦٠ % وكانت خدمته ١٢ سنة المطلوب احتساب مستحقاته من صندوق الضمان ؟

٣٠٠٠ * ٦٠ % = ١٨٠٠ دينار .

١٠٢٦.متى صدر نظام صندوق الادخار لموظفي الحكومة غير المصنفين رقم (٩٣) لسنة ١٩٧٥ المعمول به حاليا ومتى وأصبح ساري المفعول ؟

صدر نظام صندوق الادخار لموظفي الحكومة غير المصنفين رقم (٩٣) لسنة ١٩٧٥ في العدد رقم (٢٥٨٧) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٧٥/١١/١ وعمل به من تاريخ ١٩٧٥/١١/١.

١٠٢٧.ما هي المواد التي صدر بموجبها نظام صندوق الادخار لموظفي الحكومة غير المصنفين رقم (٩٣) لسنة ١٩٧٥؟

صدر بموجب المادة ٩٣، المادة ١٢٠ من الدستور الأردني وتعديلاته لسنة ١٩٥٢ .

١٠٢٨. ماذا يقصد بعبارة المشترك الواردة في نظام صندوق الادخار لموظفي الحكومة غير المصنفين؟

المشترك : هو كل موظف تابع لأحكام نظام الصندوق .

١٠٢٩.ماذا يقصد بعبارة ورثة الموظف الواردة في نظام صندوق الادخار لموظفي الحكومة غير المصنفين ؟

ورثة الموظف : هم الورثة الشرعيين وفق أحكام الشريعة الإسلامية للمسلمين ووفق القوانين الوراثية المطبقة لدى الطوائف الدينية الأخرى بالنسبة للموظفين الآخرين .

١٠٣٠.ماذا يقصد بعبارة اللجنة الواردة في نظام صندوق الادخار لموظفي الحكومة غير المصنفين ؟

لجنة الصندوق المؤلفة بموجب النظام أعلاه .

١٠٣١. ماذا يقصد بعبارة الصندوق الواردة في نظام صندوق الادخار لموظفي الحكومة غير المصنفين ؟

صندوق الادخار.

١٠٣٢.على من يطبق نظام الادخار ؟

يطبق نظام الادخار على موظفي الحكومة غير المصنفين بالراتب المقطوع والعقود غير الخاضعين للتقاعد ولأنظمة ادخار خاصة بمؤسساتهم .

١٠٣٣.متى تم وقف العمل بنظام الادخار ؟

تم وقف العمل بهذا النظام على الموظفين المعينين اعتبارا من ١٩٨٨/٣/١ .

١٠٣٤.ما هي نسبة الاشتراك في صندوق الادخار لكل مشترك في الصندوق ؟

يقتطع ٥% من الراتب الأساسي لكل مشترك .

١٠٣٥.ما هي نسبة مساهمة الحكومة أو المؤسسة في صندوق الادخار ؟

تدفع الحكومة أو المؤسسة ٧% من الراتب الأساسي لكل مشترك .

١٠٣٦.كيف يحدد الراتب الأساسي للموظف بعقد وفق أحكام نظام صندوق الادخار لموظفي الحكومة غير المصنفين ؟

يعتبر الراتب الأساسي للموظف بعقد هو الراتب الأساسي لأدنى مربوط الدرجة التي كان يستحقها لو عين في وظيفة مصنفة وفقا لأحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به شريطة ان لا يتجاوز ذلك الراتب لغايات تحديد نسبة الاشتراك ومساهمة الحكومة راتب أمين عام الوزارة .

١٠٣٧.هل يجوز أن تحول أو تنقل المبالغ المودعة في صندوق الادخار لحساب المشترك أو المبالغ التي ساهمت بها الدائرة أو المؤسسة لحسابه لشخص آخر أو الحجز عليها لقاء دين أو أدعاء ؟

لا يجوز أن تحول او تنقل لشخص آخر المبالغ المودعة في صندوق الادخار لحساب المشترك أو المبالغ التي ساهمت بها الدائرة أو المؤسسة لحسابه أو الحجز عليها إيفاء لدين أو ادعاء مهما كان نوعه .

١٠٣٨.متى ترد الاشتراكات التي حسمت من الموظفين المشمولين بأحكام نظام الادخار؟

ترد الاشتراكات في الأحوال التالية :-

١- ترك الخدمة قبل انتهاء مدة العقد .
٢- الاستقالة .
٣- فقد الوظيفة .
٤- التصنيف .
٥- العزل .
٦- الاستغناء عن خدماته لأي سبب كان باستثناء الأسباب الواردة في المادة ١٢ من النظام المذكور أعلاه .

١٠٣٩.في حال رد الاشتراكات للمشترك في صندوق الادخار هل ترد له أيضا المبالغ التي ساهمت بها الدائرة أو المؤسسة لحسابه ؟

ترد له اشتراكاته فقط .

١٠٤٠. هل تحسب مدة الإجازة الدراسية بدون راتب لغايات الاشتراك في صندوق الادخار ؟

لا تحسب .

١٠٤١. هل تحسب مدة الإعارة خارج المملكة الأردنية الهاشمية لغايات الاشتراك في صندوق الادخار ؟

لا تحسب .

١٠٤٢. متى تدفع جميع المبالغ المستحقة للموظفين المشمولين بأحكام نظام الادخار ؟

تدفع المبالغ المستحقة للمشترك إذا أنهيت خدمته بناء على أحد الأسباب التالية :-

١- الوفاة .
٢- المرض .
٣- انتهاء العقد المرتبط به .
٤- ترك الخدمة بسبب الزواج .
٥- بلوغ السن القانوني ، أو التقاعد المبكر وفق أحكام قانون التقاعد المدني المعمول به ونظام الخدمة المدنية .
٦- فقد الجنسية بموجب قانون الجنسية .
٧- إلغاء الوظيفة .
٨- الاستغناء عن خدماته بسبب غير الأسباب الواردة في المادة ١٣ من النظام أعلاه .

١٠٤٣. ما هو الشرط الواجب توافره لدفع المستحقات المالية للمشترك بصندوق الادخار إذا أنهيت خدماته بسبب الزواج ؟

يجب إبراز وثيقة الزواج الرسمية .

١٠٤٤.في حالة وفاة الموظف التابع لأحكام نظام صندوق الادخار لموظفي الحكومة غير المصنفين ما هو الإجراء الواجب اتخاذه ؟

إذا توفي أي مشترك تدفع لجنة الصندوق لورثته الشرعيين جميع المبالغ المستحقة له فيما لو بقي على قيد الحياة .

١٠٤٥. ممن تتشكل لجنة صندوق الادخار ؟

تتشكل لجنة صندوق الادخار في وزارة المالية وتتكون من ثلاثة موظفين يعينهم وزير المالية على أن لا تقل درجة أي منهم عن الرابعة ويسمي وزير المالية رئيسا لها .

١٠٤٦.ما هي مهمة لجنة صندوق الادخار ؟

تكون مهمة اللجنة أعلاه النظر في جميع الطلبات التي تحال إليها من الوزارات والدوائر والمؤسسات وتصدر قراراتها وفق أحكام النظام المذكور أنفا .

١٠٤٧.كيف تصدر لجنة صندوق الادخار قراراتها ؟

تصدر قراراتها وفق أحكام نظام الادخار لموظفي الحكومة بالإجماع أو بالأكثرية .

١٠٤٨.ماذا يستفاد من نص المادة ٦ من نظام الادخار لموظفي الحكومة غير المصنفين؟

إذا كان للموظف المشترك بالصندوق خدمة سابقة على تاريخ تطبيق أحكام هذا النظام عليه في وظيفة غير خاضعة للتقاعد أو لنظام ادخار خاص ومدرجة في جدول الوظائف ، تدخل خدمته هذه في الحساب دون أن يدفع عنها شيئا وتلتزم الحكومة أو المؤسسة بدفع نصيبها عن هذه الخدمة عند الاستحقاق على ان لا يتجاوز المبلغ الذي ستدفعه خمسمائة دينار .

١٠٤٩.ما هي الوثائق المطلوبة لإصدار قرار الادخار لموظفي الحكومة في حالة رد الاشتراكات ؟

١- كتاب إنهاء الخدمة .
٢- كتاب من الدائرة التي يعمل بها .

٣- كتاب التعيين .
٤- كشف اقتطاعات الادخار .
٥- الرسوم المقررة : لا يوجد .

١٠٥٠.ما هي الوثائق المطلوبة لإصدار قرار الادخار لموظفي الحكومة في حالة دفع المستحقات المالية من صندوق الادخار ؟

١- كتاب إنهاء الخدمة .
٢- كتاب تغطية من الدائرة التي يعمل بها .
٣- جدول خدمات الموظف .
٤- كتاب التعيين .
٥- كتاب اللجنة الطبية في حال المرض .
٦- كشف اقتطاعات الادخار .
٧- شهادة وفاة في حال الوفاة .
٨- شهادة حصر الإرث.

١٠٥١.من هي الجهة التي تقوم بعملية تدقيق حسابات صندوق الادخار ؟

يقوم ديوان المحاسبة بتدقيق حسابات الصندوق .

١٠٥٢.ها تطبق أحكام نظام صندوق الادخار لموظفي الحكومة غير المصنفين على الموظفين في المؤسسات الرسمية الخاضعين لأنظمة ادخار خاصة بمؤسساتهم ؟

لا تسري أحكام هذا النظام على موظفي المؤسسات الرسمية التي تطبق أنظمة أو أحكام أو تعليمات خاصة بالادخار.

١٠٥٣.أين تقدم معاملة الحصول على قرار صندوق الادخار ؟

تقدم المعاملة لدى مديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري / قسم الاستقبال والمتابعة

١٠٥٤. متى صدرت تعليمات صندوق الادخار لموظفي الحكومة غير المصنفين لسنة ١٩٧٥ المعمول به حاليا ومتى وأصبح ساري المفعول ؟

صدرت تعليمات صندوق الادخار لموظفي الحكومة غير المصنفين لسنة ١٩٧٥ في العدد رقم (٣٨٧٢) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٩٢/١٢/٣١ وعمل بها من تاريخ ١٩٩٣/١/١.

١٠٥٥.ما هي المواد التي صدرت بموجبها تعليمات صندوق الادخار لموظفي الحكومة غير المصنفين لسنة ١٩٩٢ ؟

صدرت بموجب المادة ٤ من نظام صندوق الادخار لموظفي الحكومة غير المصنفين وتعديلاته رقم ٩٣ لسنة ١٩٧٥ ؟

١٠٥٦.ما هي تعليمات تعيين المتقاعدين في القطاع العام ؟

لغايات العمل والحفاظ على حقوق الخزينة والحقوق التقاعدية المكتسبة للمتقاعــدين يتوجب مراعاة الأمور التالية عند التعيين :-

أولا : الحصول على استثناء من رئاسة الــوزراء لتعيــين المتقاعــدين المــدنيين والعسكريين وفقا للبند (٧/ج) من قرار مجلــس الــوزراء رقــم (٥٤٤٧) تــاريخ ١٩٨٧/٥/٢٤ والمتضمن التوقف عن استخدام المتقاعدين العسكريين والمدنيين في أجهزة الحكومة والمؤسسات العامة والبلديات .

ثانيا : ان الحصول على استثناء التعيين أعلاه لا يحول دون تطبيق أحكــام المــادة (٢٢/ب) من قانون التقاعد المدني رقم (٤٣) لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته .

ثالثا : ان يتم مراعاة البند (ثالثا) من قرار من مجلــس الــوزراء (٤٧٣) تــاريخ ٢٠١٠/٢/٢ والمتضمن مراجعة المتقاعدين لمديرية التقاعد والتعويضات عند قيــام الوزارات والدوائر الحكومية والمجالس والسلطات والمؤسسات الرســمية العامــة والبلديات والهيئات الرسمية التابعة لها بتعيين المتقاعدين والطلب منهم بضــرورة مراجعة مديرية التقاعد والتعويضات في وزارة المالية للحصول على كتاب بتسوية أوضاعهم قبل مباشرة العمل .

رابعا : في حال تحقق أسس البنود أعلاه لتعيين المتقاعدين لدى الجهات المــذكورة أعلاه سوف يتم تطبيق أحكام المادة (٢٢) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ على المتقاعدين .

١٠٥٧.تعليمات علاوة غلاء المعيشة للمتقاعدين لسنة ١٩٨١ وتعديلاتها صادرة بموجب أي مادة من مواد قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ ؟

صادرة بموجب المادة ٥٤ من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته.

١٠٥٨.متى بدأ العمل بتعليمات علاوة غلاء المعيشة للمتقاعدين لسنة ١٩٨١ ؟

بدأ العمل بها اعتبارا من تاريخ ١٩٨١/٢/١ .

١٠٥٩. ما يقصد بكلمة المتقاعد الواردة في تعليمات علاوة غلاء المعيشة للمتقاعدين ؟

تنصرف لفظة المتقاعد إلى المتقاعد المدني والمتقاعد العسكري والذي يتقاضى راتبا من مخصصات التقاعد.

١٠٦٠.إلى كم فئة يقسم المتقاعدون في ظل تعليمات علاوة غلاء المعيشة للمتقاعدين ؟

يقسم المتقاعدون إلى الفئتين التاليتين :

١- المتقاعدون الأصليون، وهم الذين يحصلون على رواتب التقاعد بسبب استخدامهم والأشخاص الذين يتقاضون رواتبهم من مخصصات التقاعد.
٢- المتقاعدون الفرعيين، وهم الذين تصل إليهم رواتب التقاعد عن طريق الإرث .

١٠٦١.ماذا يقصد بعبارة راتب التقاعد أو عبارة راتب الاعتلال لإغراض المادة الرابعة - العلاوة الشخصية - من تعليمات علاوة غلاء المعيشة للمتقاعدين ؟

يقصد بعبارة (راتب التقاعد) أو عبارة (راتب الاعتلال) لإغراض المادة المذكورة أعلاه راتب التقاعد الشهري أو راتب الاعتلال الشهري الذي خصص عند الإحالة على التقاعد أو إنهاء الخدمة بموجب قانون التقاعد المدني أو العسكري ولا يشمل أي علاوات أو مخصصات من أي نوع كانت .

١٠٦٢.ماذا يقصد بالعلاوة الشخصية ؟

تعتبر الزيادة على راتب التقاعد أو راتب الاعتلال التي تعطى بموجب أحكام المادة الرابعة من تعليمات علاوة غلاء المعيشة للمتقاعدين علاوة شخصية. ولا تؤثر على راتب التقاعد أو راتب الاعتلال حيث يبقى مقدار أي من هذين الراتبين كما هو مقرر بموجب أحكام القانون في حينه .

١٠٦٣.ما هو مقدار العلاوة الشخصية لرئيس الوزراء والوزير ورئيس الديوان الملكي الهاشمي ووزير البلاط ؟

رئيس الوزراء والوزير ورئيس الديوان الملكي الهاشمي ووزير البلاط . يعطى علاوة يكون مجموعها مع راتب التقاعد الذي يتقاضاه معادلا للمبلغ يتم احتسابه كراتب تقاعد وفقا لأحكام قانون التقاعد المعمول بتاريخ ١٩٩٥/٥/١ وعلى أساس الراتب الأساسي الحالي للوظيفة وحسب الخدمة الفعلية بالإضافة إلى علاوة مقدارها ٥٩.٥ دينارا شهريا .

١٠٦٤.ما هو مقدار العلاوة الشخصية لوظائف الفئة العليا ؟

١. المجموعة الأولى : ٨١٠ دينارا

٢. المجوعة الثانية : ٥٦٠ دينارا

٣. المجموعة الثالثة : ٤١٠ دينارا

يعطى المتقاعد الأصلي من أفراد هذه المجموعة الذي أحيل على التقاعد قبل تاريخ ١٢/١ ١٩٩٤ علاوة شخصية بحيث يكون مجموعها مع راتب التقاعد الذي يتقاضاه معادلاً للمبلغ الذي يتم احتسابه كراتب تقاعد وفقاً لأحكام قانون التقاعد المدني المعمول معادلاً للمبلغ الذي يتم احتسابه كراتب تقاعد وفقاً لأحكام قانون التقاعد المدني المعمول به وعلى أساس الراتب الأساسي الحالي للمجموعة الثالثة من وظائف الفئة العليا وحسب الخدمة الفعلية بالإضافة إلى علاوة مقدارها ٥٩.٥ دينارا شهريا .

١٠٦٥.ما هو مقدار العلاوة الشخصية للعاملين في السلك الدبلوماسي ؟

- سفير درجة خاصة	٥٦٠ دينارا	- سفير	٤١٠ دينارا
- وزير مفوض	١٨٠ دينارا	- مستشار	١٦٠ دينارا
- سكرتير أول	١٥٠ دينارا	- سكرتير ثاني	١٤٠ دينارا
- سكرتير ثالث	١٢٥ دينارا	- ملحق	١١٧ دينارا

١٠٦٦.ما هو مقدار العلاوة الشخصية للعاملين في السلك القضائي ؟

- رئيس محكمة التمييز ورئيس محكمة العدل العليا ٨١٠ دينارا

- القاضي في محكمة التمييز وفي محكمة العدل العليا ورئيس النيابات العامة ورئيس النيابة العامة الإدارية ورئيس محكمة الاستئناف وأمين عام وزارة العدل ورئيس محكمة الاستئناف الشرعية والذي يليه مباشرة ٦٥٠ دينارا

- القضاة الآخرون (نظاميون وشرعيون)

- خاصة	٥٢٦ دينارا	- أولى	٤٨٤ دينارا
- ثانية	٤٤٢ دينارا	- ثالثة	٤٠١ دينارا
- رابعة	٣٦٠ دينارا	- خامسة	٣١٨ دينارا
- سادسة	٢٧٦ دينارا		

١٠٦٧.ما هو مقدار العلاوة الشخصية للموظفين المدنيون المتقاعدون ؟

الدرجة	الموظف الذي مدة خدمته اقل من 25 سنة	الموظف الذي مدة خدمته 25 سنة فأكثر
خاصة	250 دينار	292 دينار
اولى	180 دينار	211 دينار
ثانية	168 دينار	195 دينار
ثالثة	155 دينار	180 دينار
رابعة	142 دينار	164 دينار
خامسة	133 دينار	152 دينار
سادسة	125 دينار	142 دينار
سابعة	117 دينار	131 دينار
ثامنة	110 دينار	123 دينار
تاسعة	103 دينار	115 دينار
عاشرة	97 دينار	106 دينار

١٠٦٨.هو مقدار العلاوة الشخصية للضباط من رتبة مشير ولغاية ملازم ثاني ؟

يصرف للمتقاعد العسكري الأصلي الذي أحيل على التقاعد قبل تاريخ ١٩٩٤/١٢/١ أو من تقاعد برتبة فريق أو لواء أو برتبة عميد بخدمة تزيد على أربع سنوات قبل تاريخ ١٩٩٨/٦/١ علاوة يكون مجموعها مع راتب التقاعد وفقا لما يلي :

أ .يصرف له علاوة يكون مجموعها مع الراتب التقاعدي الذي يتقاضاه معادلا للمبلغ الذي يتم احتسابه كراتب تقاعد وفقا لأحكام قانون التقاعد العسكري المعمول به بتاريخ ٢٠٠١/٩/١ وعلى أساس الراتب الأساسي الحالي للوظيفة أو الرتبة وحسب الخدمة الفعلية بالإضافة إلى علاوة مقدارها ٥٩.٥ دينارا شهريا مع مراعاة أحكام الفقرة (أ) من المادة (٤) من قانون التقاعد العسكري.

ب.على الرغم مما أعلاه ، يصرف للضابط من رتبة عميد أو عقيد أو مقدم والذي انهي الحد الأدنى من الخدمة اللازمة للترفيع ولم يتم ترفيعه، علاوة يكون مجموعها مع الراتب التقاعدي معادلا للمبلغ الذي تم احتسابه كراتب تقاعد وفقا لأحكام قانون التقاعد العسكري المعمول به بتاريخ ٢٠٠٣/١/١ وعلى أساس الراتب الأساسي الحالي للرتبة وخدمته الفعلية ، وذلك بالإضافة إلى علاوة مقدارها ٥٩.٥ دينارا شهريا ، على أن يراعى في ذلك أحكام الفقرة (أ) من المادة (٤) من قانون التقاعد العسكري المعمول به .

١٠٦٩.ما هو مقدار العلاوة الشخصية للعسكري من رتبة وكيل أول ولغاية وكيل ؟

يصرف له علاوة يكون مجموعها مع راتب التقاعد الذي يتقاضاه معادلا للمبلغ الذي يتم احتسابه كراتب تقاعد وفقا لأحكام قانون التقاعد العسكري المعمول به بتاريخ ٢٠٠١/٩/١وعلى أساس راتب السنة الأولى للكادر الحالي للرتبة وحسب الخدمة الفعلية بالإضافة إلى علاوة مقدارها ٥٩.٥ دينارا شهريا.

١٠٧٠.ما هو مقدار العلاوة الشخصية للأفراد من رتبة رقيب أول ولغاية جندي ثاني ؟

يصرف له علاوة يكون مجموعها مع راتب التقاعد الذي يتقاضاه معادلا للمبلغ الذي يتم احتسابه كراتب تقاعد وفقا لأحكام قانون التقاعد العسكري المعمول به بتاريخ ٢٠٠١/٩/١ وعلى أساس راتب السنة الثالثة للكادر الحالي للرتبة وحسب الخدمة الفعلية بالإضافة إلى علاوة مقدارها ٥٩.٥ دينارا شهريا .

١٠٧١.ما هي مقدار العلاوة الشخصية للمتقاعد الفرعي ؟

يعطى المتقاعد الفرعي ووريث الشهيد الذي لا يزيد راتبه التقاعدي على عشرة دنانير علاوة مقدارها ١٢٥% من راتبه شهريا ويعطى الذي يزيد راتبه التقاعدي على عشرة دنانير علاوة مقدارها ١٢.٥ دينارا شهريا .

مع مراعاة ما ورد أعلاه يعطى المتقاعد الفرعي (غير وريث الشهيد) قبل تاريخ ١٩٩٤/١٢/١ . علاوة إضافية مقدارها ٣٣.٥ دينارا شهريا .

يعطى المتقاعد الفرعي (وريث الشهيد) قبل تاريخ ١٩٩٤/١٢/١ علاوة إضافية مقدارها ٣٨.٥ دينارا شهريا .

يعطى المتقاعد الفرعي ووريث الشهيد اعتبارا من تـــاريخ ١٩٩٤/١٢/١ عـــلاوة إضافية مقدارها ٢٨.٥ دينارا شهريا.

١٠٧٢.ما هي مقدار العلاوة الشخصية لمن يتقاضى راتب اعتلال فقط ؟

يعطى من يتقاضى راتب اعتلال فقط لا يزيد راتب اعتلاله علـــى عشـــرة دنـــانير علاوة مقدارها 125% من راتبه شهريا ويعطى من يزيد راتب اعتلاله على عشرة دنانير علاوة مقدارها 12.5 دينارا شهريا .

مع مراعاة ما ورد أعلاه يعطى من يتقاضى راتب اعتلال فقط الذي أنهيت خدمتـــه قبل تاريخ ١٩٧٧/٩/١ علاوة إضافية مقدارها ٧٢ دينارا شهريا .

يعطى من يتقاضى راتب اعتلال فقط الذي أنهيـــت خدمتـــه خـــلال الفتـــرة مـــن ١٩٧٧/٩/١ إلى ٣٠/٦/ ١٩٧٩ علاوة إضافية مقدارها ٦٧ دينارا شهريا .

يعطى من يتقاضى راتب اعتلال فقط الذي أنهيـــت خدمتـــه خـــلال الفتـــرة مـــن ١٩٧٩/٧/١ إلى ١٩٨١/٢/٢٨ علاوة إضافية مقدارها ٦٦ دينارا شهريا .

يعطى من يتقاضى راتب اعتلال فقط الذي أنهيـــت خدمتـــه خـــلال الفتـــرة مـــن ١٩٨١/٣/١ إلى ١٩٩٤/١١/٣٠ علاوة إضافية مقدارها ٤٧ دينارا شهريا .

– مع مراعاة ما ورد أعلاه يعطى من يتقاضى راتب اعتلال فقـــط الـــذي أنهيـــت خدمته قبل تاريخ ١٩٩٤/١٢/١ علاوة إضافية يكون مجموعها مع راتب الاعتلال الذي يتقاضاه معادلا للمبلغ الذي يتم احتسابه كراتب اعتلال وفقا لأحكـــام قـــانون التقاعد المعمول به بتاريخ١٩٩٥/٥/١ وعلى أســـاس الراتـــب الأساســـي الحـــالي للوظيفة أو الرتبة أو الدرجة التي أنهيت خدمته بها .

– مع مراعاة ما ورد أعلاه يعطى من يتقاضى راتب اعتلال فقط وأنهيت أو تنهى خدمته اعتبارا من تاريخ ١٩٩٤/١٢/١ علاوة إضافية مقدارها ٤٧ دينارا شهريا . ويعمل بها اعتبارا من تاريخ ١٩٩٧/٦/١ .

١٠٧٣.ما هي شروط صرف علاوة بدل الإعانة الشهرية للمتقاعدين العسكريين ؟

١ – الحد الأعلى لقيمة علاوة بدل الإعانة الشهرية مائة دينار .

٢ – تصرف لكل متقاعد عسكري يحتاج لمن يعينه على ممارسة حياته اليومية .

٣- ان يثبت ما ورد في البند (٢) بشهادة من اللجنة الطبية العسكرية العليا.

٤- تحدد النسبة التي تصرف من هذه العلاوة وفقا لما تقرره اللجنة المختصة لكل حالة .

١٠٧٤.ما مقدار العلاوة التي تصرف للمتقاعد الأصيل الذي يتقاضى راتبا شهريا إجماليا يقل عن مائة وخمسين دينارا ؟

يصرف للمتقاعد الأصلي الذي يتقاضى راتبا شهريا إجماليا يقل عن ١٥٠ مائة وخمسين دينارا علاوة شهرية مقدارها ١٠ عشرة دنانير .

١٠٧٥.ما مقدار العلاوة التي تصرف للمتقاعد الأصيل الذي يتقاضى راتبا شهريا إجماليا يتراوح ما بين ١٥٠ مائة وخمسين دينارا و٢٥٠ مائتين وخمسين دينارا ؟

يصرف للمتقاعد الأصلي الذي يتقاضى راتبا شهريا إجماليا يتراوح ما بين ١٥٠ مائة وخمسين دينارا و٢٥٠ مائتين وخمسين دينارا علاوة شهرية مقدارها ٧ سبعة دنانير.

١٠٧٦.ما هي مقدار العلاوة الشخصية التي تعطى للمتقاعد الأصلي الذي أحيل أو يحال على التقاعد اعتبارا من تاريخ ١٩٩٤/١٢/١ ؟

يعطى المتقاعد الأصلي الذي أحيل أو يحال على التقاعد اعتبارا من تاريخ ١٩٩٤/١٢/١ علاوة شخصية مقدارها ٥٩.٥ دينارا شهريا .

١٠٧٧.ما هو مقدار العلاوة الشخصية التي تمنح للمحافظ والمتصرف ومدير القضاء الذي يحال على التقاعد، بمقتضى التشريعات المعمول اعتبارا من تاريخ ٢٠٠٣/٤/١٦؟

يمنح المحافظ والمتصرف ومدير القضاء الذي يحال على التقاعد ، بمقتضى التشريعات المعمول بها، بعد تاريخ العمل بتعليمات علاوة غلاء المعيشة للمتقاعدين اعتبارا من تاريخ ٢٠٠٣/٤/١٦ علاوة شخصية وذلك على النحو التالي:

- مائة دينار للمحافظ .

- خمسة وسبعون دينارا للمتصرف.

- خمسون دينارا لمدير القضاء.

١٠٧٨.ماذا تضمن قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (١١٣٢) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٦ ؟

تضمن القرار أعلاه بأن تصرف للمتقاعدين المدنيين والعسكريين بما فيهم الورثة الفرعيين المدنيين والعسكريين زيادة على مجموع راتبه التقاعدي الذي يتقاضاه بدون العلاوة العائلية عشرة دنانير لمن راتبه الإجمالي يقل عن (٢٠٠) دينار وخمسة دنانير لمن راتبه الإجمالي بدون العلاوة العائلية يتجاوز (٢٠٠) دينار ويقل عن (٣٠٠) دينار .

١٠٧٩.ماذا تضمن قرار مجلس الوزراء رقم (٤٧٤) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢١ ؟

تضمن القرار أعلاه الموافقة على شمول الموظفين المدنيين المحالين على الاستيداع قبل٢٠٠٧/٤/١ والذين لم يطبق عليهم سلم الرواتب الجديد عند إكمالهم المدة المقررة للتقاعد بعد هذا التاريخ بالزيادات المقررة بقراره رقم(٣٨٣٩) تاريخ ٢٠٠٧/٣/٢٤ كل حسب راتبه التقاعدي.

١٠٨٠.ما هي مقدار العلاوة العائلية التي تعطى للمتقاعد الأصلي ؟

يعطى المتقاعد الأصلي علاوة عائلية شهرية على الوجه التالي :

للزوجة ١٢ دنانير .

(ولا تصرف هذه العلاوة للمتقاعدين المدنيين والعسكريين العاملين فـــي الأجهــزة الحكومية والمؤسسات الرسمية ويعمل بها اعتبارا ١/١/ ٢٠٠٩)

للولد الأول ٢ دينار للولد الثاني ٢ دينار

للولد الثالث ٢ دينار للولد الرابع ٢ دينار

١٠٨١.متى تقطع العلاوة العائلية المخصصة للبنين والبنات ؟

تقطع العلاوة المخصصة للبنين والبنات بعد إكمالهم الثامنة عشرة من أعمارهم .

١٠٨٢.كيف تعطى العلاوة العائلية للمتقاعد إذا كان أيّماً وله أولاد ؟

إذا كان المتقاعد أيّماً وله أولاد فتعطى له علاوة العائلة على أساس أن يحل الولـــد الأول محل الزوجة بالإضافة إلى أربعة أولاد – آخرين وتعتبر الزوجات المتعددات بحكم الزوجة الواحدة.

١٠٨٣.هل تعطى العلاوة العائلية للمتقاعدة الأصلية عن أولادها إذا كان والدهم على قيد الحياة ؟

لا تعطى العلاوة العائلية للمتقاعدة الأصلية عن أولادها إذا كان والدهم لا يزال على قيد الحياة.

١٠٨٤.متى تتقاضى المتقاعدة علاوة عائلية عن أولادها ؟

تتقاضى المتقاعدة علاوة عائلية عن أولادها إذا كانت أرملة .

١٠٨٥.هل تعطى العلاوة العائلية إلى المتقاعد عن زوجته التي تتقاضى راتبا شهريا من الدوائر الحكومية والمؤسسات العامة ؟

لا تعطى العلاوة العائلية إلى المتقاعد عن زوجته التي تتقاضى راتبا شـــهريا مـــن الدوائر الحكومية والمؤسسات العامة .

١٠٨٦.ما هو الشرط الواجب توافره لدفع العلاوة العائلية ؟

لا تدفع العلاوة العائلية ما لم يبرز المتقاعد شهادة زواج وشهادات ميلاد أولاد إلا في الحالات التي يكون فيها الحصول على الشهادات المذكورة متعذرا ويوافق عليها وزير المالية .

١٠٨٧.هل تسري تعليمات علاوة غلاء المعيشة على جميع المتقاعدين ؟

لا تسري هذه التعليمات على :

أ . المتقاعدين الذين يعاد استخدامهم بوظائف ليست تابعة للتقاعد ويستمرون في استيفاء رواتب تقاعدهم ويكونون تابعين لأحكام تعليمات علاوة غلاء المعيشة .

ب. الموظفة التي تتقاضى راتب تقاعد عن طريق الإرث .

ج. المتقاعدين المستخدمين في الدوائر التالية الذين يتقاضون علاوة غلاء المعيشة بالإضافة إلى رواتبهم الأساسية :

١- البلديات والمجالس القروية ومجالس الخدمات المشتركة ولا يشمل هذا الاستثناء المتقاعدين الذين يتولون رئاسة البلدية أو اللجنة البلدية أو المجلس القروي أو مجلس الخدمات المشترك (ويعمل بها اعتبارا من ١٩٩٦/٥/٢) .

٢- السكة الحديدية الحجازية .

٣- الأوقاف .

٤- إدارة وسلطة ميناء العقبة .

١٠٨٨.من هم المتقاعدون العسكريون غير المشمولين بصناديق الإسكان العسكري ؟

المتقاعدون العسكريون غير المشمولين بصناديق الإسكان العسكري وهم:

١ - جميع الضباط الذين أحيلوا على التقاعد قبل ١٩٦٩/٩/١ وخدماتهم تزيد عن ١٦ سنة .

٢- جميع الضباط المتقاعدين بالفترة ما بين ١٩٦٩/٩/١ ولغاية ١٩٧٥/١٠/١ ويستثنى منهم الضباط الذين سبق ان استفادوا من قروض الإسكان.

٣ - جميع الأفراد الذين أحيلوا على التقاعد قبل تاريخ ١٩٧٩/٦/١ وخدماتهم تزيد عن ١٦ سنة.

٤- جميع الضباط والأفراد الذين حصلوا على راتب تقاعد وراتب اعتلال وخدماتهم اقل من ١٦ سنة وأحيلوا على التقاعد قبل ٢٠٠٣/٦/١ .

٥ - جميع الإفراد الذين أحيلوا على التقاعد من القوات المسلحة والأجهزة الأمنية ولهم خدمات مدنية سابقة تم احتسابها لغايات التقاعد وتقل خدماتهم العسكرية عن ١٦ سنة .

٦ - الضباط والأفراد الذين أحيلوا على التقاعد قبل تاريخ ١٩٧٤/٤/١ عندما كانت الخدمة الفعلية المقبولة للتقاعد ١٢ سنة .

١٠٨٩.ما هي مقدار العلاوة الإضافية التي يتقاضاها المتقاعد الأصلي الذي أحيل على التقاعد قبل أو بعد ١٩٨١/٣/١ ؟

يعطى المتقاعد الأصلي علاوة إضافية قدرها ٢٥ خمسة وعشرون دينارا شهريا لمن أحيل على التقاعد قبل ١٩٨١/٣/١ ومبلغ ستة عشر دينارا لمن أحيل على التقاعد اعتبارا من ذلك التاريخ .

١٠٩٠.كيفية صرف علاوة (٢٠) عشرون ديناراً شهرياً التي عمل بها اعتبارا من تاريخ ٢٠١١/١/١ ؟

تصرف للمتقاعدين المدنيين والعسكريين زيادة على مجموع الراتب التقاعدي الذي يتقاضاه أي منهم مقدارها (٢٠) عشرون ديناراً شهرياً .

مع مراعاة أحكام المادة (١٩) من قانون المؤسسة الاقتصادية والاجتماعية للمتقاعدين العسكريين والمحاربين القدماء رقم (٢٦) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته ، والمادة (٢٢) من قانون الجامعات الأردنية رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٩ وتعديلاته ، لا تصرف هذه الزيادة للمتقاعدين المدنيين والعسكريين العاملين في الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات الرسمية العامة .

تصرف للمتقاعد المدني والعسكري الفرعي (الوريث) زيادة على مجموع رواتب الورثة للملف الواحد مقدارها (٢٠) عشرون ديناراً شهرياً توزع بالتساوي على عدد الورثة في الملف الواحد .

لا تصرف هذه الزيادة للمتقاعدات الفرعيات العاملات في الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات الرسمية العامة.

١٠٩١.ما هي الوثائق المطلوبة لصرف علاوة غلاء معيشة عن الزوجة والأولاد ؟

١- عقد الزواج .
٢- صورة عن دفتر العائلة أو شهادة الميلاد .
٣- ملف المتقاعد .
٤- الرسوم المقررة : لا يوجد .

١٠٩٢.أين تقدم معاملة صرف علاوة غلاء معيشة عن الزوجة والأولاد ؟

تقدم المعاملة إلى مديرية التقاعد والتعويضات أو إلى مديريات المالية في المحافظات والألوية .

١٠٩٣.ما هو الوقت اللازم لإنجاز معاملة صرف علاوة غلاء معيشة عن الزوجة والأولاد ؟

بحدود ساعة .

١٠٩٤.ما هي إجراءات صرف علاوة غلاء معيشة عن الزوجة والأولاد ؟

بعد التأكد من استكمال الوثائق المطلوبة يتم تنظيم مستند صرف وشيك يوقع حسب الأصول ويسلم لصاحب العلاقة .

١٠٩٥. ما هي الوثائق المطلوبة لإجراء الاقتطاعات الشهرية على المتقاعدين أو لإيقاف الاقتطاع ؟

١- كتاب من الجهة الراغبة بالاقتطاع .
٢- موافقة البنك المحول إليه الراتب .
٣- الرسوم المقررة : لا يوجد .

١٠٩٦.أين تقدم معاملة الاقتطاعات الشهرية على المتقاعدين أو لإيقاف الاقتطاع ؟

تقدم المعاملة إلى مديرية التقاعد والتعويضات أو إلى مديريات المالية في المحافظات والألوية .

١٠٩٧.ما هي إجراءات تقديم معاملة الاقتطاعات الشهرية على المتقاعدين أو لإيقاف الاقتطاع ؟

بعد التأكد من استكمال الوثائق المطلوبة يتم تثبيت الرقم التقاعدي ويثبت الحسم أو يوقف على نموذج خاص بالحاسوب ويعد كتاب إلى الجهة المعنية بالاقتطاع أو إيقاف الحسم .

١٠٩٨.ما هو الوقت اللازم لإنجاز معاملة الاقتطاعات الشهرية على المتقاعدين أو لإيقاف الاقتطاع ؟

بحدود نصف ساعة .

١٠٩٩.ما هي الوثائق المطلوبة عند تعديل أو تغيير مركز الدفع ؟

١- براءة ذمة من البنك المحول إليه الراتب .
٢- الرسوم المقررة : لا يوجد .

١١٠٠.أين تقدم معاملة تعديل مركز الدفع ؟ وما هو الوقت اللازم لإنجاز معاملة تعديل مركز الدفع؟

تقدم المعاملة إلى مديرية التقاعد والتعويضات أو إلى مديريات المالية في المحافظات والألوية . والوقت اللازم لإنجاز المعاملة بحدود ساعة .

الفهرس


ألف ومائة سؤال وجواب
في إنهاء الخدمة المدنية والعسكرية
والحقوق التقاعدية
الدار العثمانية للنشر
العبدلي - عمارة جوهرة القدس
تلفاكس: 62 07 62 64 62 009
خلــوي: 5886524 79 62 009
ص.ب 36146 عمان 11120 الأردن
E-mail: info@osmanybook.com
addar_alothmaniah@yahoo.com
www.osmanybook.com